

ديوان السنَّة

موسوعة شاملة لكل ما ورد عن سيد المرسلين من أقوال وأفعال وتقريرات

الطهارة

المجلد الثاني

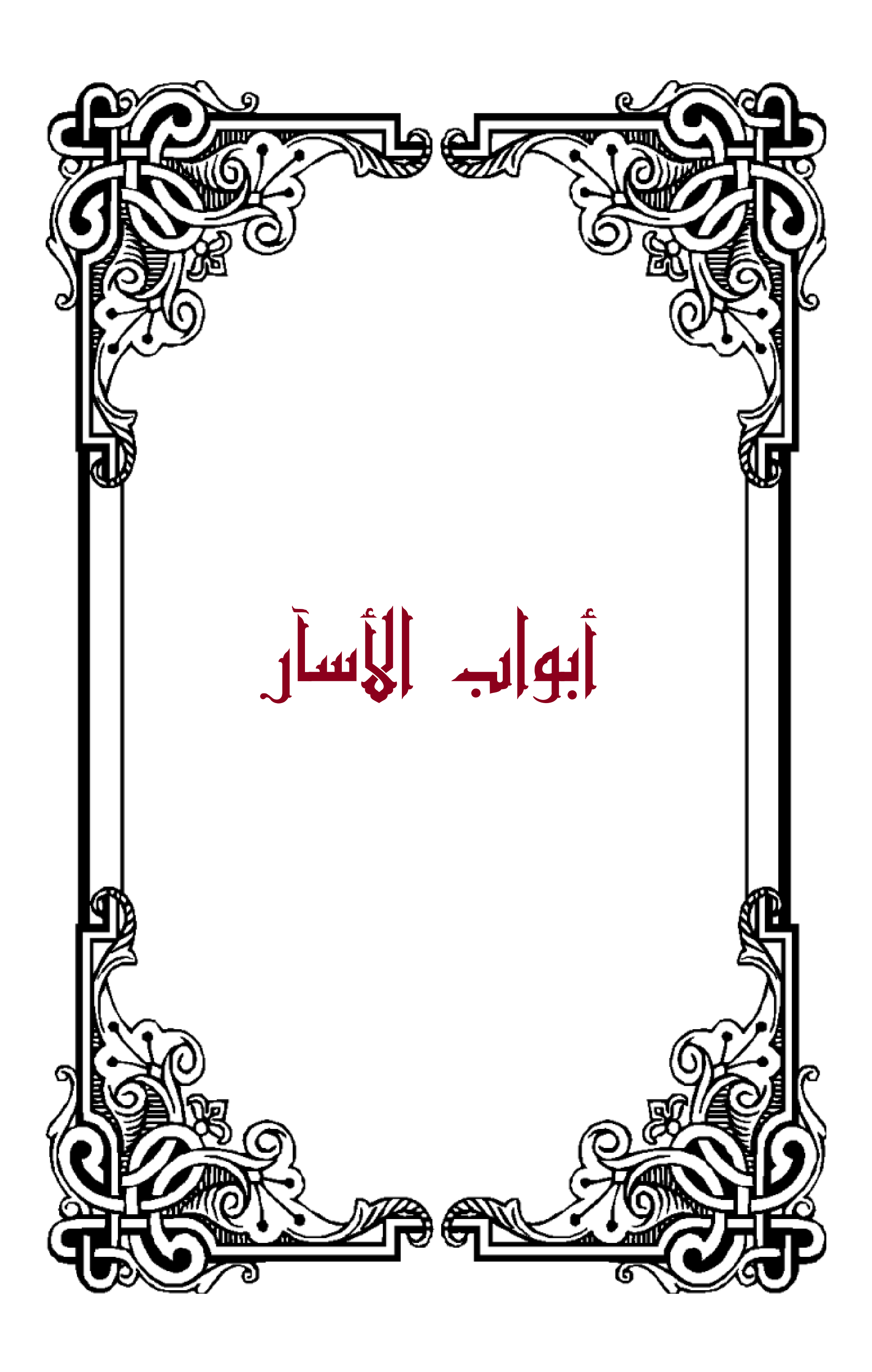
كتاب المياه

إعداد

مجموعة من الباحثين

إشراف

عدنان بن محمد العرعور



أبواب الأسآر

٢٠- بَابُ سُؤْرِ مَا يُؤكَلُ لَحْمُهُ

[١٥٠ط] حَدِيثُ البَرَاءِ:

عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا أُكِلَ لَحْمُهُ فَلا بَأسَ بِسُؤْرِهِ**».

الحكم: ضعيف جدًّا، وضعَّفه: الدارقطني، والبيهقي، وابن الجوزي، والنووي.

اللغة:

(السؤر) مفرد الأَسآر، والسؤر - بالهمز على الأفصح -: البَقية، يُقَال: أسأر في الإِنَاءِ: أَي أبقى. والمراد به في هذا الفصل: ما بقي في الإناء من الشراب. انظر: (جمهرة اللغة ٢/ ٧٢٣)، (كشف المشكل لابن الجوزي ٣/ ٢٠٤)، و(الإيجاز في شرح سنن أبي داود للنووي ص ٣٠٦)، و(لسان العرب ٤/ ٣٣٩ - ٣٤٠)، و(شرح المشكاة للطيبي ٣/ ٨٢٤)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢٨٣)، و(التوضيح لابن الملقن ٤/ ٢٣٣)، و(تاج العروس ١١/ ٤٨٣ - ٤٨٧).

الفوائد:

قال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم لا اختلاف بينهم أن سؤر ما يؤكل لحمه طاهر يجوز شربه والتطهر به» (الأوسط ١/ ٤١١).

وقال في موضع آخر: «وكل من نحفظ عنه من أهل العلم يرى أن أسآر الدواب التي تؤكل لحومها طاهر، وممن حفظنا ذلك عنه الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وهو قول أهل المدينة وأصحاب الرأي من أهل الكوفة» (الأوسط ١/ ٤٢٥).

التخريج:

[قط ٤٦٢ "واللفظ له" / هق ١٢٠٤ / تحقيق (١/ ١٠٢) تحت رقم ٨٥].

السند:

أخرجه الدارقطني - ومن طريقه ابن الجوزي - قال: حدثنا محمد بن الحسين بن سعيد الهمداني، نا إبراهيم بن نصر الرازي، نا عبد الله بن رجاء، نا مصعب بن سوار، عن مطرف، عن أبي الجهم، عن البراء، به.

ورواه البيهقي من طريق أسيد بن عاصم، عن عبد الله بن رجاء، به.

قال الدارقطني: «كذا يسميه عبد الله بن رجاء مصعب بن سوار فقلب اسمه؛ وإنما هو سوار بن مصعب». وأقرَّه البيهقي، وابن الجوزي.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ وعلته: سوار بن مصعب الهمداني - المسمَّى خطأً: مصعب بن سوار -، قال فيه يحيى بن معين: «ليس بشيء» (سؤالات ابن الجنيد ٢٥١)، وقال البخاري: «منكر الحديث» (التاريخ الكبير ٤/ ١٦٩)، وقال أحمد، وأبو حاتم، والنسائي: «متروك الحديث»، زاد أبو حاتم: «لا يُكتب حديثه، ذاهب الحديث» (الجرح والتعديل ٢/ ٢٧٢)، و(الضعفاء والمتروكون للنسائي ٢٥٨)، وقال ابن حبان: «كان ممن يأتي

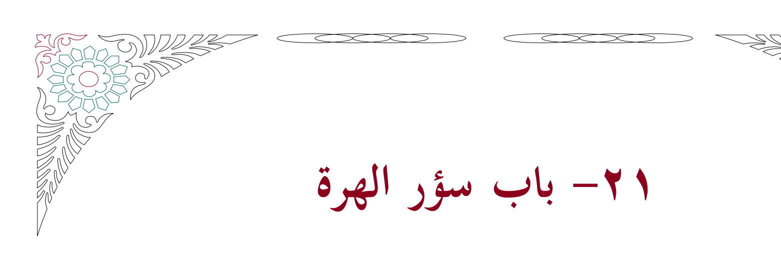
بالمناكير عن المشاهير، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها» (المجروحين ١/ ٤٥٢).

ومع هذا فقد اختلف عليه في متنه فقيل عنه هكذا، وقيل عنه: «**لَا بَأْسَ بِبَوْلِ مَا أُكِلَ لَحْمُهُ**». رواه الدارقطني في (السنن ٤٦٠) من طريق يحيى بن بكير عن سوار به، وسيأتي في باب «بول ما يؤكل لحمه».

وبه أعلَّه الدارقطني في (السنن ١/ ٢٣٢)، **والبيهقي** في (الكبرى ٢/ ٢٥٤ - ٢٥٥) فقالا: «سوار بن مصعب متروك». زاد البيهقي: «ولا يصحُّ شيء من ذلك».

وضعَّفه ابن الجوزي في (التحقيق ١/ ١٠٢)، **والنووي** في (المجموع ٢/ ٥٤٩).





٢١- باب سؤر الهرة

[١٥١ط] حَدِيثُ كَبْشَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ:

عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابنِ أَبِي قَتَادَةَ[(١)] الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ لتَشرَبَ مِنْهُ، فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ [ثُمَّ تَوضَّأَ بِفَضْلِهَا][١]، قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَآنِي أَنظُرُ إِليهِ [كَأَنِّي أُنْكِرُ مَا يَصْنَعُ][٢]، فَقَالَ: أَتَعجَبِينَ يَا ابنَةَ أَخِي؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ: نَعَم. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

(١) رواه الشافعي في (المسند) بالشك فقال: «وكانت تحت ابن أبي قتادة أو أبي قتادة»، ورواه في (الأم) بلا شك، وهو الصواب الموافق لرواية الجماعة عن مالك، وكذلك هو في (الموطأ) رواية يحيى، وأبي مصعب، ومحمد بن الحسن، ورواه ابن المبارك عن مالك وقال فيه: «كَبْشَةُ امْرَأَةُ أَبِي قَتَادَةَ».

قال ابن عبد البر: «وهذا وهم منه، وإنما هي امرأة ابن أبي قتادة» (التمهيد ١/ ٣١٩).

قال السيوطي: «ووقع في (الأمّ) للشافعي: وكانت تحت ابن قتادة أو أبي قتادة الشك من الربيع كذا وقع في الأصل. قال الرافعي: وفي الشك إلى الربيع شبهة؛ لأنَّ أبا نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي روى عن الحسن بن مجد الزعفراني عن الشافعي عن مالك الحديث وقال فيه كذلك، وهذا يوهم أن الشك من غير الربيع، وقال: وفي رواية عبد الرزاق وغيره عن مالك وكانت عند أبي قتادة، وهذا يصدق على التقديرين. قال: والواقع ما رواه الأكثرون الأُولُ، وكذلك رواه الربيع عن الشافعي في موضع آخر بلا شك» (تنوير الحوالك ص ٤٦).

«إنهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُم - أَوْ (و) الطَّوَّافَاتِ -».

۞ **الحكم: صحيح بطرقه، وإسناده حسن، وصحَّحه** الترمذي، وابن خزيمة، والعقيلي، وابن المنذر، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي، وابن عبد البر، والبغوي، والنووي، وابن الملقن، والألباني. **واحتجَّ به** إسحاق بن راهويه.

الفوائد:

قال ابن عبد البر: «وفي هذا الحديث: أن خبر الواحد النساء فيه والرجال سواء وإنما المراعاة في ذلك الحفظ والإتقان والصلاح، وهذا لا خلاف فيه بين أهل الأثر.

وفيه إباحة اتخاذ الهرِّ وما أبيح اتخاذه للانتفاع به جاز بيعه وأكل ثمنه إلَّا أَنْ يَخصَّ شيئًا من ذلك دليل فيخرجه عن أصله. وفيه أنَّ الهرَّ ليس ينجس ما شرب منه وأن سؤره طاهر. وهذا قول مالك وأصحابه، والشافعي وأصحابه، والأوزاعي، وأبي يوسف القاضي، والحسن بن صالح بن حي.

وفيه دليل على أنَّ ما أبيح لنا اتخاذه فسؤره طاهر؛ لأنه من الطوافين علينا.

ومعنى الطوافين علينا: الذين يداخلوننا ويخالطوننا، ومنه قول الله ﷻ في الأطفال: ﴿طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ﴾ [النور: ٥٨]» (التمهيد ١/ ٣١٩).

التخريج:

[د ٧٤ "والرواية له ولغيره" / ت ٩٣ / ن ٦٩، ٣٤٤ / كن ٧٣ / جه ٣٧١ / ط ٤٦ "واللفظ له" / حم ٢٢٥٢٨، ٢٢٥٨٠، ٢٢٦٣٦ / مي ٧٥٤

/ خز ١١١ / حب ١٢٩٤ / ك ٥٧٧ / عب ٣٥٤ "والزيادة الأولى له ولغيره"، ٣٥٥ / ش ٣٢٧، ٣٣٩، ٣٧٥٠١ / شف ٧ / أم ١٥، ١٦، ٢١ / حق (النكت الظراف ٩/ ٢٧٢) / جا ٥٩ / حمد ٤٣٤ / قط ٢١٩ / طح (١/ ١٨) / مشكل ٢٦٥٥ / طوسي ٧٥ / طهور ٢٠٥، ٢٠٦ / هق ١١٧٤ - ١١٧٦ "والزيادة الثانية له" / هقع ١٧٧٠، ١٧٧٢ / هقغ ١٨٤ / هقخ ٩١٠ - ٩١١ / منذ ٢٢٦ / سعد (١٠/ ٤٤٣) / تمهيد (١/ ٣١٩) / بغ ٢٨٦ / محلى (١/ ١١٧) / تحقيق ٦١ / كما (٣٥/ ٢٩١) / عط (حاكم ٢٣٣) / ملك (مغلطاي ١/ ٢٧٧) / عل (تعليقة ص ١٣١)، (حبير ١/ ٦٨) / حرفي (رواية الأنصاري ٢٠) / إمام (١/ ٢٣٣)].

السند:

رواه مالك في (الموطأ) - وعنه عبد الرزاق، والشافعي -: عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة، عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة[(١)]، عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك، به.

ورواه أحمد، وأصحاب السنن، وابن خزيمة، وابن حبان، وغيرُهم من طريق مالك، به.

---

(١) في المطبوع: «حميدة بنت أبي عبيدة بن فروة». هكذا قال يحيى الليثي في روايته للموطأ.

لكن قال ابن عبد البر: «ولم يتابعه أحد على قوله ذلك وهو غلط منه، وإنما يقول الرواة للموطأ كلهم: «ابنة عبيد بن رفاعة» إلَّا أنَّ زيد بن الحباب قال فيه عن مالك: «حميدة بنت عبيد بن رافع». والصواب رفاعة... وحميدة هذه هي امرأة إسحاق، ذكر ذلك يحيى القطان، ومحمد بن الحسن الشيباني في هذا الحديث عن مالك» (التمهيد ١/ ٣١٨).

التحقيق

هذا إسناد حسن، رجاله ثقات غير حميدة هذه، روى عنها ثقتان، وذكرها ابن حبان في (الثقات ٦/ ٢٥٠)، وروى لها مالك في (الموطأ) وهو لا يُدخل في كتابه إلَّا من هو ثقة عنده، ومالك هو الحجة على أهل المدينة، وقد قال الإمام أحمد: «مالك إذا روى عن رجلٍ لم يُعرف فهو حجة»، وقد صحَّح حديثَها هذا جمع من الأئمة - كما سيأتي -.

فلا ينزل حديثُها عن رتبة الحسن.

أما كبشة فلم يروِ عنها غير حميدة، ولكن ذكرها ابن حبان في (الثقات) وقال: «لها صحبة»، وتبعه المستغفري، والزبير بن بكار، وأبو موسى. انظر: (الإصابة ١٤/ ١٥٧)، (تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٤٧).

وتوبع عليه مالك:

تابعه حسين المعلم وهمام بن يحيى كلاهما، عن إسحاق، عن أمِّ يحيى - زاد همام: «يعني امرأتَه» -، عن خالتِها بنت كعب - زاد همام: «وكانت عند عبد الله بن أبي قتادة» الحديث. كما عند البيهقي في (السنن الكبرى ١١٧٤، ١١٧٥)، وقال البيهقي: «أم يحيى هي حميدة، وابنة كعب هي كبشة بنت كعب».

وقد روى هذا الحديث: سفيان بن عُيَينَة، وهشام بن عروة عن إسحاق ولم يُقيما إسناده - كما قال ابن عبد البر -.

فقال سفيان: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، قال: سمعت امرأة أظنُّها امرأة عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، به. هكذا رواه الحميدي في (المسند ٤٣٤)، وأبو عبيد في (الطهور ٢٠٥)، وأحمد في

(المسند ٢٢٥٢٨) ثلاثتهم، عن سفيان، به. إلَّا أنَّ في رواية أحمد: (امرأة عبد الله بن أبي طلحة).

ورواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٣٣٩) عن وكيع قال: حدثنا هشام بن عروة، وعلي بن المبارك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، به.

والصواب ما قاله مالك، وتابعه عليه همام بن يحيى، وحسين المعلم.

قال البخاري: «جوَّد مالك بن أنس هذا الحديث، وروايته أصحُّ من رواية غيره» (معرفة السنن والآثار للبيهقي ٢/ ٦٨).

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وهذا أحسن شيء في هذا الباب، وقد جوَّد مالك هذا الحديث، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يأتِ به أحدٌ أتمَّ من مالك» (سنن الترمذي ١/ ٣٣٤).

وقال العقيلي: «هذا إسناد ثابت صحيح» (الضعفاء ٢/ ١٦٣).

وقال الدارقطني: «رواه مالك بن أنس، عن إسحاق، فحفظ إسناده...» (العلل ١٠٤٤).

وقال: «وأحسنها إسنادًا ما رواه مالك، عن إسحاق، عن امرأتِه، عن أُمِّها، عن أبي قتادة، وحفظ أسماء النسوة وأنسابهن، وجوَّد ذلك، ورفعه إلى النبي ﷺ» (العلل ٣/ ١١٦).

وقال الدارقطني أيضًا: «إسناد حسن، ورواته ثقات معروفون» (تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ١/ ٩٤). و(تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص ١٣٠).

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه على أنهما على ما أصلاه في تركه، غير أنهما قد شهدا جميعًا لمالك بن أنس أنه الحكم في حديث المدنيين، وهذا الحديث مما صحَّحه مالك، واحتجَّ به في الموطأ».

وقال البيهقي: «إسناده صحيح، والاعتماد عليه» (المعرفة ٢/ ٦٧).

واحتجَّ به إسحاق بن راهويه كما في (مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه - رواية الكوسج ٢/ ٤٥٣).

وصحَّحه أيضًا: ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، **والبغوي** في (شرح السنة ٢/ ٧٠).

وابن المنذر في (الأوسط ١/ ٤١٥، ٤٢٥)، **وابن عبد البر** في (التمهيد ١/ ٣٢٤)، **والنووي** في (المجموع ١/ ١٧١)، و(الخلاصة ٤٢٧)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ١/ ٥٥٢)، **والألباني** في (صحيح سنن أبي داود ٦٨) وفي (الإرواء ١٧٣).

... **وأعلَّه ابن منده** بجهالة حميدة وكبشة، **وردَّ عليه ابن الملقن** بإسهابٍ في (البدر ١/ ٥٥٤ - ٥٥٨)، واختصره الحافظ في (التلخيص ١/ ٦٨) فانظرهما إن شئت.

ولذا قال ابن الملقن: «وخالف ابن منده فأعلَّه بما بان وهنه» (تحفة المحتاج ١/ ١٤٥).

وللحديث طرق أخرى منها:

ما رواه الشافعي في (الأم ١٦)، و(المسند ١/ ٩، ط. دار الكتب العلمية) - ومن طريقه البيهقي في (المعرفة ١٧٧٧)، وفي (الخلافيات ٩١١) - قال: أخبرنا الثقة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن

أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ... مثله، أو مثل معناه.

ورواه البيهقي في (السنن ١١٧٧)، و(المعرفة ١٧٧٩) من طريق عفان، عن همام، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وهذا إسناد صحيح إنْ كان محفوظًا عن همام، فقد رواه حجاج بن المنهال، وحفص بن عمر الحوضي عنه عن إسحاق به كما سبق، والله أعلم.

ومن طرقه أيضًا:

ما رواه الدارقطني في «الأطراف» كما في (البدر المنير ١/ ٥٥٧) قال: ثنا موسى بن هارون، ثنا [أبو عمران][(١)] الهيثم بن أيوب الطالقاني، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن أسيد بن أبي أسيد، عن أبيه أن أبا قتادة.. وذكر الحديث.

وقال ابن الملقن: «فهذه متابعة لكبشة، وهذا سند لا أعلم به بأسًا».

قلنا: أبو أسيد والد أسيد واسمه يزيد: لا يُعرف حاله، وترجمته في (الكنى للبخاري: ٣٢)، و(فتح الباب لابن منده: ٦٠٥)، (والمقتنى للذهبي: ٤٠٨).

ورواه إسحاق بن راهويه كما في (التمهيد ١/ ٣٢٣): عن الدراوردي، عن أسيد بن أبي أسيد، عن أمِّه، عن أبي قتادة، به.

وانظر بقية طرقه في الروايات الآتية.

(١) وقع في مطبوع (البدر المنير): «عمر بن» وهو تصحيف والصواب المثبت، وانظر ترجمة الهيثم في (التهذيب).

١- رِوَايةُ: «لَيْسَتْ بِنَجَسٍ»:

وَفِي رِوَايةٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ فَمَرَّتْ بِهِ هِرَّةٌ فَأَصْغَى إلَيهَا، وَقَالَ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لَيْسَتْ بِنَجَسٍ**».

❁ الحكم: صحيح.

التخريج:

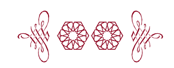
[هق ١١٧٧ / هقع ١٧٧٩].

السند:

قال البيهقي: أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان، ثنا أحمد بن عبيد، ثنا تمتام، ثنا عفان، ثنا همام، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، إلَّا أنه رُوِيَ عن همام غير هذا - كما أشرنا إليه من قبل - فإنْ كان كلاهما محفوظًا وإلَّا فما سبق أصحّ، وأما عنعنة يحيى فلا تضرُّ هنا.



٢- رواية: «السِّنَّوْرُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ»:

وفي رواية عن عَبد الله بن أَبي قَتَادَةَ، عن أَبيه: أَنهُ وُضعَ لَهُ وَضُوءٌ فَوَلَغَ فيه السِّنَّوْرُ فَأَخَذَ يَتَوَضأُ فَقَالُوا: يَا أَبَا قَتَادَةَ قَد وَلَغ فيه السِّنَّوْرُ فَقَالَ: سَمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**السِّنَّوْرُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ مِنَ الطَّوَّافِينَ - أَوِ الطَّوَّافَاتِ - عَلَيْكُم**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿حم ٢٢٦٣٧﴾.

السند:

رواه أحمد قال: ثنا مَعْمَر بن سليمان هو الرقي، ثنا الحجاج، عن قتادة، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الحجاج، وهو ابن أرطاة؛ قال فيه الحافظ: «صدوق، كثير الخطأ والتدليس» (التقريب ١١١٩). وقد عنعنه.

الثانية: قتادة - شيخ حجاج -، وهو قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة؛ ترجم له البخاري في (التاريخ ٧/ ١٨٧)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٧/ ١٣٥) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٣٤١) ولم يذكروا عنه راويًا غير حجاج بن أرطاة فهو مجهول.

وقال الهيثمي: «رواه أحمد - وهو في السنن خلا قوله: «السِّنَّوْرُ مِنْ أَهْلِ

الْبَيْتِ» - وهو من رواية عبد الله عن أبيه، ورجاله ثقات غير أن فيه الحجاج ابن أرطاة وهو ثقة مدلس» (المجمع ١٠٨٦).

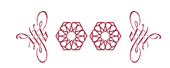
ومثله قول الألباني: «رجاله ثقات؛ إلَّا أنَّ الحجاج مدلس» (صحيح أبي داود ١/ ١٣٣).

قلنا: وقولهما «رجاله ثقات» وهم؛ فقد ظنَّا أن قتادة المذكور هو ابن دعامة وليس كذلك؛ فقد قال أحمد في العلل عن صاحب هذا الحديث: «قتادة هذا ليس هو قتادة بن دعامة، هو من ولد أبي قتادة عن عبد الله بن أبي قتادة» (العلل ٤٨٣٦، و٤٨٣٧).

ورمز لصحته السيوطي في (الجامع الصغير ٤٨٣١). وقال المناوي: «حم عن أبي قتادة بإسناد حسن جيد» (التيسير بشرح الجامع الصغير ٢/ ٧٢)، وهما متعقبان بما سبق.

وقوله: «**السِّنَّوْرُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ**» له شاهد من حديث عائشة وهو ضعيف أيضًا كما سيأتي.

وقد رواه البيهقي - كما سيأتي - من طريق عبد الواحد بن زياد، عن حجاج، عن قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.



٣- رِوَايةُ: «فَقَالَ مَا صَنَعتُ إِلَّا مَا رَأَيتُ»:

وَفِي رِوَايةٍ: «كَانَ أَبُو قَتَادَةَ يُصغِي الإِنَاءَ لِلْهِرِّ فَيَشرَبُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ به، فَقيلَ لَهُ في ذَلكَ، فَقَالَ: **مَا صَنَعْتُ إِلَّا مَا رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ**».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

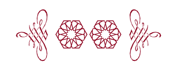
〚هق ١١٧٨〛.

السند:

قال البيهقي: أخبرنا أبو الحسن المقرئ، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، ثنا عبد الواحد، ثنا الحجاج، عن قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة قتادة هذا وعنعنة الحجاج، وتقدَّم الكلام عليه في الرواية السابقة.



٤- رواية: «كان النبي ﷺ يفعله»:

وَفِي رِوَايةٍ عَنْ كَعْبِ بنِ عَبدِ الرَّحمَنِ، عَنْ جَدِّهِ أَبي قَتَادَةَ قَالَ: رَأَيتُهُ يَتَوَضَّأُ فَجاءَ الهِرُّ فَأَصغَى لَهُ حَتَّى شَرِبَ مِنَ الإِنَاءِ، فَقُلتُ: يَا أَبَتَاهُ لَمَ تَفعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفعَلُهُ، أَوْ قَالَ: «**هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُم**».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعَّفه:** ابن عبد البر.

التخريج:

﴿طح (١/ ١٩)﴾.

السند:

قال الطحاوي: حدثنا محمد بن الحجاج، قال: ثنا أسد بن موسى، قال: ثنا قيس بن الربيع، عن كعب بن عبد الرحمن، عن جده أبي قتادة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: قيس بن الربيع؛ كان له ابنٌ يُدخِل في كتابه ما ليس من حديثه فيحدِّث به ولا يعرفه (التقريب ٥٥٧٣)، وهذه هي علته كما قال ابن المديني وغيره.

الثانية: جهالة كعب بن عبد الرحمن ابنِ أبي قتادة؛ ترجم له البخاري في (التاريخ ٧/ ٢٢٥)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٧/ ١٦٢) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٥/ ٣٣٥) على

قاعدته في توثيق المجاهيل.

وقال ابن حبان: «يروي عن جدِّه إن كان سمع منه»، فتوقف في سماعه من جدِّه؛ لأنَّ المشهور عنه أنه يروي عن أبيه عن جدِّه، وهذه هي:

العلة الثالثة: الانقطاع بين كعب وجدِّه، والله أعلم.

قال ابن عبد البر: «وهذا لا يحتجُّ به؛ لانقطاعه وفساده وتقصير رُوَاتِهِ عن الإتقان في الإسناد والمتن» (التمهيد ١/ ٣٢٢) بتصرف يسير.

وقال الألباني: «رجاله موثقون، غير كعب هذا فلم أجد من ذكره» (صحيح أبي داود ١/ ١٣٣).



٥- رِوَايَةُ عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الهِرَّ لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ مَتَاعِ الْبَيْتِ أَو مِنَ الطَّوَّافَاتِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وأعلَّه:** الدارقطني.

التخريج:

〚مخلص ١٨٦٩〛.

السند:

قال أبو طاهر المخلص: حدثنا يحيى قال: حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، قال: حدثنا خالد بن نزار. (ح)

قال - يعني يحيى -: حدثنا طاهر بن خالد بن نزار، قال: حدثني أبي خالد بن نزار، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، عن أبي قتادة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه عبد الله بن عمر العمري؛ والجمهور على تضعيفه، ولذا قال ابن حجر: «ضعيف عابد» (التقريب ٣٤٨٩).

وقد أخطأ في هذا الحديث على إسحاق؛ والصواب ما رواه مالك بن أنس - كما سبق -، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك، عن أبي قتادة، به.

قال الدارقطني: «ورواه عبد الله بن عمر العمري، عن إسحاق، عن أنس، عن أبي قتادة، ووهم في ذكر أنس» (العلل ٣/ ١١٥).

وأشار إلى هذه العلة أيضًا يحيى ابن صاعد فقال عقبه: «هكذا يقول: عن أنس، وهذا حديث له عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة إسناد غير هذا عن أبي قتادة».



[١٥٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ دِينَارٍ التَّمَّارِ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ مَوْلَاتَهَا أَرْسَلَتْهَا بِهَرِيسَةٍ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَوَجَدْتُهَا [قَائِمَةً] تُصَلِّي فَأَشَارَتْ إِلَيَّ أَنْ ضَعِيهَا، [فَوَضَعْتُهَا وَعِنْدَ عَائِشَةَ نِسْوَةٌ] فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَأَكَلَتْ مِنْهَا [أُكْلَةً - أَوْ قَالَ: لُقْمَةً -]، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ [عَائِشَةُ قَالَتْ لِلنِّسْوَةِ: كُلْنَ. فَجَعَلْنَ يَتَّقِينَ مَوْضِعَ فَمِ الهِرَّةِ، فَأَخَذَتْهَا عَائِشَةُ فَأَدَارَتْهَا ثُمَّ] أَكَلَتْ مِنْ حَيْثُ أَكَلَتِ الهِرَّةُ فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ [وَالطَّوَّافَاتِ] عَلَيْكُم**»، وَقَدْ رَأَيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعَّفه:** البزار، والطحاوي، وابن التركماني، وابن الملقن، **وأعلَّه:** الدارقطني.

وقوله في الهرة: «**إِنَّها لَيسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ وَالطَّوَّافَاتِ عَلَيْكُم**» يشهد له حديث أبي قتادة السابق.

التخريج:

﴿د ٧٥ "واللفظ له" / طس ٣٦٤ "مقتصرًا على قوله: «إِنَّها لَيْسَتْ بِنَجَسٍ»" / طهور ٢٠٧ / مشكل ٢٦٥٣، ٢٦٥٤ / قط ٢١٦ / هق ١١٨١ "والزيادات له" / هقع ١٧٨١ / هقخ ٩١٣ / كما (٨/ ٤٠٣)﴾.

السند:

أخرجه أبو داود قال: حدثنا عبد الله بن مَسْلَمَةَ حدثنا عبد العزيز، عن داود بن صالح بن دينار التمار، عن أمه أن مولاتها... الحديث.

ورواه الباقون من طرق عن عبد العزيز - وهو ابن محمد الدراوردي-، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: جهالة أُمِّ داود بن صالح، **قال الطحاوي:** «ليست من أهل الرواية التي يؤخذ مثل هذا عنها، ولا هي معروفة عند أهل العلم» (المشكل ٧/ ٧٤).

وقال ابن التركماني: «وحديث عائشة فيه امرأة مجهولة عند أهل العلم وهى أُمِّ داود بن صالح، ولهذا قال البزار: لا يثبت من جهة النقل» (الجوهر النقي ١/ ٢٤٨).

وقال ابن الملقن: «مجهولة لا يُعلَم لها حال» (البدر المنير ١/ ٥٦٧).

الثانية: عبد العزيز الدراوردي؛ متكلم في حفظه، وقال فيه الحافظ: «صدوق كان يحدِّث من كتب غيره فيخطئ» (التقريب ٤١١٩).

قلنا: وقد خولف في رفعه؛ **قال الدارقطني** عقب الحديث: «رفعه الدراوردي عن داود بن صالح، ورواه عنه هشام بن عروة ووقفه على عائشة».

وقال أيضًا: «ولم يختلف عن هشام في إيقافه على عائشة» (العلل ٨/ ٤٣٤).

قلنا: وهشام أثبت من الدراوردي بمراحل.

ولهذا الحديث طرق أخرى واهية لا تصلح لأَنْ تتقوى ببعضها وانظر بيان ذلك في الروايات التالية.

١- رِوَايةٌ مَوقُوفةٌ عَلَى عَائشَةَ:

وَفِي رِوَايةٍ عَنْ عَائشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ فِي الهِرَّةِ: «إنمَا هيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُم، **وَلَقَد رَأَيتُ رَسُولَ الله ﷺ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا**».

الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

﴿حق ١٠٠٣ "واللفظ له"، ١٠٣٠﴾.

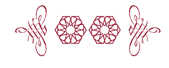
السند:

رواه إسحاق في (المسند ١٠٠٣): عن عبد العزيز بن محمد، نا داود بن صالح التمار، عن أمه، عن عائشة، به.

وأعاده بنفس السند (المسند ١٠٣٠) مطولًا، وقال في سنده: «عن أبيه» بدل «عن أمه».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ وقد تقدَّم الكلام عليه في الرواية السابقة، وقد أوقف عبد العزيز هنا الشطر الأول على عائشة، خلاف الرواية السابقة.



٢- رِوَايَةُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ يَمُرُّ بِالهِرِّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمُرُّ بِهِ الهِرُّ، فَيُصْغِي لَهُ الإِنَاءَ، فَيَشْرَبُ مِنهُ، فَيَتَوَضَّأُ بفَضْلِهِ** [للصَّلَاةِ]».

۞ **الحكم: ضعيف؛ وضعَّفه:** ابن حجر.

التخريج:

[عل ٤٩٥١ "والزيادة له" / طس ٧٩٤٩ / بز (كشف ٢٧٥ "واللفظ له"، ٢٧٦) / مع (خيرة ٥٤٦) / طح (١/ ١٩) / قط ١٩٨، ٢١٨ / عد (٨/ ٢٢١)، (١٠/ ٤١٣) / ضح (٢/ ١٩٢ - ١٩٣) / حل (٩/ ٣٠٨) / هقخ ٩١٥، ٩١٧، ٩١٨ / تحقيق ٦٣ / ناسخ ١٤١ / المنتقى من كتاب الصلاة لسريج (إمام ١/ ٢٤٠)].

التحقيق

رُوِيَ عن عائشة من ثلاثة طرق:

الطريق الأول: عن داود بن صالح عن أمه عن عائشة:

رواه الطبراني في (الأوسط) - وعنه أبو نعيم في (الحلية) - قال: حدثنا موسى، نا محمد بن المبارك، نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن داود ابن صالح، عن (أمه)[1]، عن عائشة، به.

---

(١) وقع في مطبوع الطبراني «عن أبيه» وقد رواه عنه أبو نعيم بلفظ «عن أمه» وهو الموافق لرواية سائر الرواة عن الدراوردي كما في الرواية الأولى، ولكن عزاه ابن الملقن في (البدر ١/ ٥٦٧) للطبراني ونصَّ على أنه أبدل «عن أبيه» بـ«عن أمه»، فإما أن يكون هذا خطأً قديمًا، وإما أن يكون ما في الحلية تصحيفًا، وحينئذٍ يكون الحمل على شيخ الطبراني وهو موسى بن عيسى الحمصي فإنه ضعيف، (اللسان ٦/ ١٢٦) وإن =

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل، تقدم بيانها في الرواية الأولى، وأضف إليها هنا علة رابعة وهي ضعف موسى شيخ الطبراني وهو ابن عيسى ابن المنذر الحمصي؛ قال فيه النسائي: «ليس بثقة» (تاريخ الإسلام ٢٠/ ٤٧٨)، وفي (اللسان) قال حمزة الكناني: سألت النسائي عنه فقال: «حمصي لا أُحَدِّثُ عنه شيئًا، ليس هو شيئًا» (لسان الميزان ٨/ ٢١٥).

وقال ابن جماعة: «ضعيف لكن له طرق تقويه» (فيض القدير للمناوي ٥/ ٢٢٢). وفيه نظر - سيأتي بيانه -.

وتساهل فيه الهيثمي فقال: «رواه البزار، والطبراني في (الأوسط)، ورجاله موثقون»! (المجمع ١٠٨٥).

الطريق الثاني: عن عروة عنها:

ورواه عن عروة جماعة:

الأول: عمران بن أبي أنس:

رواه البزار، كما في (الكشف ٢٧٦) عن محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة بنحوه.

ورواه الدارقطني في (السنن ٢١٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في (التحقيق ٦٣) - عن الحسين المحاملي، عن الصغاني، به.

وهذا إسناد تالف؛ آفته: محمد بن عمر وهو الواقدي؛ كذَّبه غير واحد

= لم يكن الوهم منه فيكون هذا اختلافًا على الدراوردي يؤيده رواية «إسحاق» الماضية، والله أعلم.

من الأئمة، وقال فيه الحافظ: «متروك مع سعة علمه» (التقريب ٦١٧٥).

وعبد الحميد بن عمران هذا ليس بمعروف وليس هو بأبي الجويرية، قاله ابن القطان في (الوهم والإيهام ٣/ ٢٦٢).

وأعلَّه الزيلعي في (نصب الراية ١/ ١٣٣)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ١/ ٥٦٦) بالواقدي.

الثاني: سعيد بن أبي هند:

رواه الدارقطني في (السنن ٢١٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في (التحقيق ٦٣) - عن الحسين المحاملي، عن الصغاني، عن محمد بن عمر الواقدي، قال: وحدثنا عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند، عن عروة، عن عائشة، به.

وهذا إسناد تالف كسابقه، لأجل الواقدي، وقد علمت حاله.

وضعَّفه ابن حجر في (الدراية ١/ ٦١).

الثالث: سعيد المقبري:

رواه البزار، كما في (الكشف ٢٧٥) قال: حدثنا يوسف بن موسى، ثنا أحمد بن عبد الله، ثنا مندل بن علي، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة، به.

ورواه ابن عدي في (الكامل ١٠/ ٤١٣)، والدارقطني في (السنن ١٩٨)، وابن شاهين في (ناسخ الحديث ١٤١)، والبيهقي في (الخلافيات ٩١٥)، والخطيب في (موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/ ١٩٢ - ١٩٣) كلُّهم من طرق عن الليث بن سعد، عن يعقوب بن إبراهيم أبي يوسف

القاضي، عن عبد الله بن سعيد المقبري[١]، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ وعلَّتُه: عبد الله بن سعيد المقبري فهو متفق على ضعْفه؛ وقال غير واحد من الأئمة: «متروك»، واعتمده الحافظ في (التقريب ٣٣٥٧).

وبه أعلَّه ابن الملقن في (البدر المنير ١/ ٥٦٥)، **وابن حجر** في (التلخيص ١/ ٦٩). وفي (الدراية ٥٤).

وضعَّف سنده الألباني في (صحيح أبي داود ١/ ١٣٥)، ولكنه قوَّى الحديث بمجموع طرقه، وفيه نظر سيأتي بيانه.

الرابع: صالح بن حسان:

رواه الطحاوي عن علي بن معبد، قال: ثنا خالد بن عمرو الخراساني، قال: ثنا صالح بن (حسان)، قال: ثنا عروة بن الزبير، عن عائشة، به.

وهذا إسناد تالف أيضًا؛ فيه صالح بن حسان الأنصاري النضري، وهو «متروك» (التقريب ٢٨٤٩).

وبه أعلَّه العيني في (نخب الأفكار ١/ ١٤٨).

وخالد بن عمرو هذا: يظهر أنه الأُموي - كما قال صاحب بذل الإحسان-، وقد رمَاه ابن معين بالكذب، ونسبه صالح جزرة وغيرُه إلى الوضع (التقريب ١٦٦٠).

---

(١) رواه الدارقطني عن شيخه أبي بكر النيسابوري، وقال فيه: (عن عبد ربه بن سعيد عن أبيه) قال أبو بكر: «وعبد ربه هو عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف».

الطريق الثالث: عن أبي سلمة عنها:

أخرجه أحمد بن منيع في (مسنده) قال: ثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي، ثنا أبو عباد عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي سلمة، به.

ورواه سريج بن يونس في (المنتقى من كتاب الصلاة لسريج) - كما في (الإمام لابن دقيق ١/ ٢٤٠) - عن أشعث، به.

ورواه أبو يعلى في (المسند ٤٩٥١) عن إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، عن أشعث، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لأجل عبد الله بن سعيد المقبري فهو «متروك» وقد مرَّ الكلام عليه.

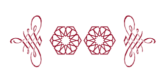
وبه أعلَّه البوصيري فقال: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن سعيد» (إتحاف الخيرة ١/ ٣٢٦).

الطريق الرابع: عن عبد الله بن شقيق عنها:

أخرجه ابن عدي في (الكامل ٨/ ٢٢١) قال: حدثنا عمران، حدثنا شيبان، حدثنا عيسى - يعني ابن ميمون المدني - قال: قال محمد بن كعب القرظي: قال عبد الله بن شقيق: سمعت عائشة، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ عيسى بن ميمون هذا يُعرف بالواسطى، ويقال له: ابن تليدان، وليس هو الجرشي كما نسبه ابن عدي، فالجرشي ثقة وأمَّا هذا فقال فيه البخاري: «منكر الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال النسائي، وأبو حاتم، والفلاس: «متروك»، وقال النسائي مرة: «ليس بثقة». ورغم هذا اقتصر الحافظ على قوله: «ضعيف»! (التقريب ٥٣٣٥)، وانظر: (الكامل ٨/ ٢١٦ - ٢٢٢) و(تهذيب الكمال ٢٣/ ٥١).

وبهذا البيان تعلم ما في قول ابن عبد البر: «وهو حديث لا بأس به» (الاستذكار ٢/ ١١٧) - من نظر، وكذا قول ابن جماعة، والألباني حيث قالا: أنه مع ضعفه له طرق تقويه. فمثل هذه الطرق التالفة لا يُمكِن أن تتقوَّى ببعضها، ولا تقوِّي غيرها، كما هو معلوم في هذا العلم الشريف.



٣- رِوَايةُ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بنَجَسٍ، هِيَ كَبَعْضِ أَهْلِ البَيْتِ»:

وَفِي رِوَايةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُم: **«إِنَّهَا لَيْسَتْ بنَجَسٍ، هِيَ كَبَعْضِ أَهْلِ البَيْتِ»**. يعني الهِرَّةَ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وأُعِلَّ بالوقف، واستغربه** الذهبي واستنكره.

التخريج:

﴿خز ١٠٨ "واللفظ له" / ك ٥٧٨ / قط ٢١٧ / هق ١١٨٠ / عق (٢/ ١٦٢) / تحقيق ٦٢﴾.

السند:

رواه ابن خزيمة: عن أبي حاتم الرازي، عن محمد بن عبد الله بن أبي جعفر، عن سليمان بن مسافع بن شيبة الحجبي، قال: سمعت منصور ابن صفية بنت شيبة يحدث، عن أمه صفية، عن عائشة، به.

ورواه الباقون من طريق محمد بن عبد الله بن أبي جعفر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه سليمان بن مسافع؛ قال عنه الذهبي: «لا يُعرف

وأَتى بخَبرٍ منكر» (الميزان ٣/ ٣١٤)، وقال في (التنقيح ١/ ٢٧) عنه وعن حديثه: «غريب، وسليمان لا أعرفه».

وقد ترجم العقيلي في (الضعفاء ٢/ ١٦٢) لسليمان هذا، وقال: «عن منصور بن صفية، ولا يتابع عليه». وذكر له هذا الحديث، ثم ساقه العقيلي بسنده عن عائشةَ موقوفًا، فقال: عن محمد بن علي، قال: حدثنا زهدم بن الحارث قال: حدثنا عبد الملك بن مسافع الحجبي، عن منصور بن صفية، عن أمه، عن عائشة أنها قالت: «الْهِرَّةُ لَيْسَتْ بِنَجِسَةٍ، إِنَّهَا مِنْ عِيَالِ الْبَيْتِ». وقال عقبه: «هذا أولى». يعني: أن الوقف أولى من الرفع.

قلنا: إسناد هذا الموقوف ضعيف أيضًا، بل أضعف من المرفوع؛ فعبد الملك هذا لم نجد له ترجمة ولا ذكر في غير هذا الحديث، والراوي عنه زهدم بن الحارث متكلم فيه، كما قال الذهبي في (الميزان ٣/ ١٢٠).

وقد صحَّح المرفوع كل من ابن خزيمة، حيث أخرجه في صحيحه، وكذلك صحَّح إسناده **الحاكم** في (المستدرك).

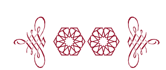
وتعقب الحافظ ابن حجر الذهبي في حكمه على الحديث بالنكارة، فقال: «أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وليس فيه نكارة كما زعم المصنف» (لسان الميزان ٤/ ١٧٦).

تنبيهان:

١- نقل ابن عبد الهادي عن الدارقطني أنه قال في هذا الحديث: «إسناد حسن» (تنقيح التحقيق ١/ ٩٥). ويحمل تحسينه هنا على الغرابة، والله أعلم.

٢- ذكر ابن دقيق العيد في (الإمام ١/ ٢٣٨) أن الدارقطني أخرجه

بلفظ: «**هِيَ كَبَعْضِ مَتَاعِ الْبَيْتِ**». وتبعه الزيلعي في (نصب الراية ١/ ١٣٤)، وابن الملقن في (البدر المنير ١/ ٥٥٣)، وابن حجر في (الدراية ٥٤).
والذي في السنن كرواية الجماعة: «**هِيَ كَبَعْضِ أَهْلِ الْبَيْتِ**».



٤- رواية: «...قَدْ أَصَابَتْ مِنْهُ الهِرَّةُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ: «**كُنْتُ أَتَوَضَّأُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَدْ أَصَابَتْ مِنْهُ الهِرَّةُ قَبلَ ذَلكَ**».

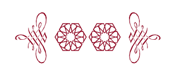
الحكم: **ضعيف بهذا السياق، وضعَّفه:** البوصيري، وابن حجر.

التخريج:

﴿جه ٣٧٢ "واللفظ له" / عب ٣٥٨ / حق ١٠٠٢ / قط ٢١٤ / غيل ٤٨١ / عد (٣/ ٢١٧) / خط (١٣/ ٣٩٤) / هقخ ٩١٤ / ضح (٢/ ٦٦) / قُرَّة (إمام ١/ ٢٣٦)﴾.

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



٥- رواية: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ»:

وفي رواية: «**كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ قَدْ أَصَابَتْ مِنْهُ الهِرَّةُ قَبلَ ذَلكَ**».

۞ **الحكم: ضعيف بهذا السياق، وضعَّفه:** البوصيري، وابن حجر، واغتسال النبي ﷺ هو وعائشة من إناء واحد ثابت في الصحيحين من حديثها.

التخريج:

[قط ٢١٥ "واللفظ له" / طح (١/ ١٩) / مشكل ٢٦٥١، ٢٦٥٢ / ناسخ ١٤٢].

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



٦- رواية: «نَتَطَهرُ مِنْ إنَاءٍ وَاحد»:

وفي رواية: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَتَطَهَّرُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، قَدْ أَصَابَتْ قَبلَ ذَلكَ منهُ الهِرَّةُ».

۞ الحكم: ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

〖ناسخ ١٤٣ "واللفظ له" / خط (١٠/ ٢١١)[1] / جعفر ٣٥٧ / أصم ٢٤٢〗.

التحقيق

وردت هذه الروايات الثلاث من طريقين عن عائشة:

الأول: عن عمرة بنت عبد الرحمن عنها:

رواه عبد الرزاق: عن الثوري، عن حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، به.

ورواه ابن ماجه من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن حارثة... به.

ورواه إسحاق بن راهويه في (مسنده)، والطحاوي في (المشكل ٢٦٥٢)، وفي (المعاني ٤٣)، والدارقطني في (السنن ٢١٤)، والبيهقي في (الخلافيات) وغيرُهم من طرقٍ عن حارثة، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه: حارثة بن أبي الرجال، قال فيه أحمد:

(١) وقع في (تاريخ بغداد) هنا: «عن حارثة عن عروة عن عائشة» وهذا تصحيف، والصواب: «عن عمرة عن عائشة» كما في باقي المصادر.

«ضعيف، ليس بشيء»، وضعَّفه ابن معين، وقال مرة: «ليس بثقة»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو زُرْعَة: «واهي الحديث، ضعيف»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، وقال النسائي وغيره: «متروك الحديث». انظر ترجمته في (تهذيب التهذيب ٢/ ١٦٦).

وبه أعلَّه ابن حجر في (التلخيص ١/ ٧٠)، والبوصيري في (مصباح الزجاجة ١/ ٥٥).

وروى مؤمل بن إسماعيل هذا الحديث وأخطأ فيه؛ فقال: ثنا سفيان الثوري، قال: ثنا أبو الرجال، عن أُمِّه عمرة، عن عائشة، به. رواه الطحاوي في (المعاني ٤٤)، و(المشكل ٢٦٥١) عن أبي بكرة، عن مؤمل، به.

قال الطحاوي: «هذا الحديث مما أخطأ مؤمل في إسناده عن الثوري، فرواه عنه عن أبي الرجال، وأبو الرجال الثقة المأمون، وإنما هو عن حارثة ابن أبي الرجال، وهو ممن يُتكلَّمُ في حديثه ويضعف غاية الضعف» (مشكل الآثار ٧/ ٧٢).

ثم رواه من طريق ابن وهب، عن الثوري، عن حارثة، به؛ كما رواه عبد الرزاق، وهو الصواب.

وقد توبع مؤمل من عمرو بن محمد بن أبي رزين. ذكره الدارقطني في (العلل ٨/ ٤٣٥)، والخطيب في (تاريخ بغداد ١٠/ ٢١١)[(١)].

قلنا: ابن أبي رزين هذا «صدوق ربما أخطأ» كما في (التقريب ٥١٠٧)،

(١) في مطبوع (تاريخ بغداد) - طبعة دار الكتب العلمية -: (عن ابن أبي الرجال) وهو خطأ، والصواب ما ذكرناه كما في طبعة د/ بشار، ونقله ابن عبد الهادي عن الخطيب على الصواب في (تنقيح التحقيق ١/ ٩٦).

فلعلها من أخطائه، أو لعلَّ الخطأ ممن دونه، فإنَّا لم نقف على سنده إليه. والله أعلم.

تنبيه:

نقل الزيلعي عن الدارقطني أنه قال: «وحارثة لا بأس به» (نصب الراية ١/ ١٣٤). وفيه نظر، فإن الثابت عن الدارقطني أنه قال فيه: «ليس بالقوي في الحديث» كما في (المؤتلف والمختلف ١/ ٤٤٧). وفي (العلل ١٤/ ٤١٠).

الطريق الثاني: عن عروة عنها:

رواه أبو بكر الشافعي في (الغيلانيات) قال: حدثنا عمر بن حفص، ثنا سلم بن المغيرة الأزدي، قال: ثنا مصعب بن ماهان، عن سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

ورواه الخطيب في (تاريخه ١٠/ ٢١١)، وأبو سعيد النقاش في (أماليه): من طريق عمر بن حفص، به.

وهذا إسناد ضعيف معلول؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: سلم بن المغيرة؛ قال فيه الدارقطني: «ليس بالقوي» (العلل ٨/ ٤٣٤)، و(تاريخ بغداد ٩/ ١٤٧). وقال الذهبي في (الميزان ٣/ ٢٦٦): «ضعَّفه الدارقطني».

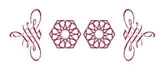
وبه أعلَّه ابن حجر في (التلخيص ١/ ٧٠).

الثانية والثالثة: مصعب بن ماهان: مُتَكلَّمٌ فيه لا سيما في الثوري. انظر: (الكامل ٩/ ٥٨٠ - ٥٨١)، (الضعفاء للعقيلي ٤/ ٨ - ٩)، وقال الحافظ:

«صدوق عابد كثير الخطأ» (التقريب ٦٦٩٤).

وقد أخطأ في هذا الحديث على الثوري - ويحتمل أن يكون الخطأ من سلم -، والصواب عن الثوري ما رواه عبد الرزاق وابن وهب عنه عن حارثة كما تقدَّم.

قال الخطيب: «تفرَّد برواية هذا الحديث عن سفيان الثوري مصعب بن ماهان ولم أره إلَّا من حديث سلم بن المغيرة عنه، ورواه عبد الله بن وهب عن الثوري عن حارثة بن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة» (تاريخ بغداد ١٠/ ٢١١).



٧- رواية: «وَشَرِبَ مِنْهُ»:

وَفي رِوَايَةٍ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ ذَاتَ يَومٍ، فَجَاءَتِ الهِرَّةُ فَشَرِبَتْ مِنَ الإِنَاءِ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَشَرِبَ مِنْهُ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

[ناسخ ١٤٤].

السند:

رواه ابن شاهين: عن الحسين بن الحسين بن عبد الرحمن قاضي الشام، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الكندي، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد [بن أبي سليمان]، عن إبراهيم

عن[١] الشعبي، عن عائشة مرفوعًا، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

العلة الأولى: أحمد بن عبد الله بن محمد الكندي المعروف باللجلاج، ضعَّفه الدارقطني كما في (اللسان ١/ ٥٠٤). وقال ابن عدي: «حدَّث بأحاديث مناكير لأبي حنيفة»، وذكر له جملة من أحاديثه ثم قال: «وهذه الأحاديث لأبي حنيفة لم يحدِّث بها إلَّا أحمد بن عبد الله هذا، وهي بواطيل عن أبي حنيفة» (الكامل ١/ ٤٤٥).

الثانية: أبو حنيفة النعمان بن ثابت، فهو وإن كان إمامًا في الفقه إلَّا أنه ضعيف في الحديث. راجع ترجمته في (التاريخ الكبير ٨/ ٨١)، (الجرح والتعديل ٨/ ٤٤٩)، (الكامل لابن عدي ١٠/ ١١٩ - ١٣٤)، (المجروحين لابن حبان ٢/ ٤٠٥ - ٤١٣).

الثالثة: الانقطاع؛ الشعبي لم يسمع من عائشة؛ قال ابن معين: «ما روى الشعبي عن عائشة مرسل». وبنحوه قال أبو حاتم. انظر: (المراسيل لابن أبي حاتم ص: ١٥٩ - ١٦٠).

ولذا قال الحافظ: «وفيه انقطاع» (التلخيص ١/ ٧٠).



(١) في المطبوع: «عن إبراهيم والشعبي»، وما ذكرناه هو الصواب كما في (التلخيص ١/ ٤٢) وكذلك نقله الحويني في (البذل ٢/ ٢٢٠) من المخطوط على الصواب.

[١٥٣ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ الإِنَاءَ لِلسِّنَّوْرِ فَيَلَغُ فِيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْ فَضْلِهِ**».

۞ **الحكم:** إسناده ضعيف.

اللغة:

قال الرازي: «**وَلَغَ الكَلبُ في الإِنَاءِ يَلَغُ**، بِفَتحِ اللَّامِ فِيهِمَا، وُلُوغًا أَي شَرِبَ مَا فِيهِ بِأَطرَافِ لِسَانِهِ» (مختار الصحاح ص ٣٤٥).

وحكى الفيومي لغة أخرى فقال: «الكلب يَلَغُ وَلْغًا من باب نفع، ووُلُوغًا: شرب، وسقوط الواو كما في يقع، ووَلِغَ يَلِغُ من بابي وعد وورث لغة» (المصباح المنير - مادة ولغ).

التخريج:

﴿ ناسخ ١٤٥ / تاريخ ابن شاهين (البدر المنير ١/ ٥٦٥)﴾.

السند:

قال ابن شاهين: حدثنا محمد بن أحمد [ابن محمويه] العسكري بالبصرة، قال: حدثنا محمد بن خالد بن (خلي)[1] الكلاعي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سلمة بن عبد الملك العوصي، قال: حدثنا أبو الحسن يعني علي بن صالح، عن محمد بن إسحاق، عن صالح، عن جابر بن عبد الله، به.

---

(١) وقع في المطبوع: «صالح» وهو تحريف والصواب المثبت؛ راجع ترجمة محمد بن خالد وأبيه في (التقريب) (الابن برقم: ٥٨٤٤، ووالده برقم: ١٦٢٤).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن إسحاق بن يسار، مدلس وقد عنعن.

والثانية: شيخه صالح، الأقرب أنه ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وهو ثقة من رجال الشيخين إلَّا أنَّ في سماعه من جابر نظر؛ فقد ذكره ابن حبان في (الثقات ٣٤١٠، ٨٥٥٥)، وتوقف في سماعه من أنس[(١)]، فقال: «إن كان سمع منه»، وقال في الموضع الثاني: «وقد قيل إنه سمع من أنس»، ومات أنس سنة ٩٣هـ، ومات جابر قبل ذلك بأكثر من عشر سنوات، فعدم سماعه منه أولى لا سيما ولم يذكروا لصالح رواية عن جابر، والله أعلم. وانظر: (بذل الإحسان ٢/ ٢٢٨).



(١) وقد جزم البخاري بسماعه من أنس كما في (التاريخ الكبير ٤/ ٢٧٢).

[١٥٤ط] حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَرْضٍ بِالمَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا بُطْحَانُ فَقَالَ: «**يَا أَنَسُ اسْكُبْ لِي وَضُوءًا**»، فَسَكَبتُ لَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاجَتَهُ أَقبَلَ إِلَى الإِنَاءِ، وَقَد أَتَى هِرٌّ فَوَلَغَ فِي الإِنَاءِ، فَوَقَفَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَقْفَةً حَتَّى شَرِبَ الهِرُّ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَذَكَرتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَمْرَ الهِرِّ، فَقَالَ: «**يَا أَنَسُ إِنَّ الهِرَّ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ، لَن يُقَذِّرَ شَيئًا وَلَن يُنَجِّسَهُ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وضعَّفه:** ابن حجر، والألباني.

التخريج:

﴿طص ٦٣٤ "واللفظ له" / أصبهان (٢/ ٣٢)﴾.

السند:

رواه الطبراني - وعنه أبو نعيم - قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن الحسن بن أسيد الأصبهاني حدثنا جعفر بن عنبسة الكوفي حدثنا عمر بن حفص المكي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أنس، به.

قال الطبراني: «لم يروه عن جعفر إلَّا عمر بن حفص، ولا رُوِيَ عن علي ابن الحسين عن أنس حديثًا غير هذا».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا، فيه عمر بن حفص المكي، وإن ذكره ابن حبان في (الثقات ٩٥٢٧) على العادة، فقد قال فيه ابن القطان: «مجهول» (الوهم

والإيهام ٣/ ٣٦٩). **وتبعه الذهبي فقال في (الميزان)** - وقد ذكر له حديثًا في الجهر بالبسملة -: «لا يُدرى مَن ذَا، والخبر منكر» (الميزان ٥/ ٢٢٨)، وقال في (المغني): «لا يُعرف، والخبر موضوع» (المغني في الضعفاء ٢/ ٤٦٤).

وقد روى له البيهقي حديثًا في (السنن ٢٢٦٥) وقال: «تفرَّد به عمر بن حفص المكي، وهو ضعيف لا يحتجُّ به» (السنن ٣/ ٣١٩)، وانظر: (بذل الإحسان ٢/ ٢٢٦).

قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الصغير) وفيه عمر بن حفص المكي وثقه ابن حبان، قال الذهبي: لا يُدرى من هو» (المجمع ١٠٨٤).

وقال الحافظ: «أخرجه الطبراني في (الصغير) وفي إسناده ضَعْفٌ» (الدراية ١/ ٦٢).

وقال الألباني: «إسناده ضعيف» (السلسلة الضعيفة ٤/ ٢٢).



[١٥٥ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الهِرَّةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ؛ لأَنَّهَا مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ**».

۞ **الحكم: ضعيف، واستنكره** الذهبي.

فائدة:

قال الصنعاني في قوله «لأَنَّهَا مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ»: «هو كحديث «إِنها مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُم» فإنها يعسر الاحتراز عنها فلم تجعل قاطعة لصلاة من مرت بين يديه» (التنوير شرح الجامع الصغير ١١/ ٢٧).

التخريج:

﴿جه ٣٧٣ "واللفظ له" / خز ٨٩٦ / ك ٩٥٠ / بز ٨٦٤٦ / منذ ٢٤٦١ / عد (٧/ ١٢٢)، (٨/ ٢٢٠ - ٢٢١) / خط (٩/ ٢٨١) / فر (ملتقطة ٤ / ق ١٢٠) / مخلص ٢٧٧٥﴾.



التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



١- رِوَايَةٌ مُخْتَصَرَةٌ:

وفي روايةٍ مقتصرة على قوله: «**الْهِرَّةُ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ**».

۞ الحكم: ضعيف، واستنكره الذهبي.

التخريج:

﴿خز ١١٠ "واللفظ له" / بز ٨٦٤٧، ٨٧٩٣ / هق ١١٩٢ / عد (٤/ ٧٣) / فقط (أطراف ٥٣١١) / ترقف ٢٨ / الفوائد لأبي محمد المخلدي (٢٩٥/ ١) كما في (السلسلة الضعيفة ٤/ ٢١)﴾.

التحقيق

لهذا الحديث ثلاثة طرق عن أبي هريرة:

الأول: عن أبي سلمة عنه:

أخرجه ابن ماجه وابن خزيمة قالا: حدثنا محمد بن بشار - بندار - قال: حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد[(١)] قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

ورواه ابن المنذر، وابن عدي في (الكامل ٧/ ١٢٢)، والحاكم، وأبو طاهر المخلص: كلهم من طريق محمد بن بشار، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو متكلم في

(١) هو أبو علي الحنفي، ووقع في (سنن ابن ماجه) (طبعة دار الفكر): «يعني أبا بكر الحنفي»، وهذا وهم عجيب فإن هذه كنية عبد الكبير أخي عبيد الله، ولم تقع هذه العبارة في طبعة المكنز الإسلامي فلعلها مقحمة، والله أعلم.

حفظه، وقد ضعَّفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وغيرُهم، ومنهم من وثقه كالترمذي، ومنهم من فصَّل في أمره كابن المديني وغيره، حيث صححوا ما حدَّث به بالمدينة أمَّا ما حدَّث به ببغداد فأفسده البغداديون بالتلقين، وإلى هذا أشار ابن حجر بقوله: «صدوق تغيَّر حفظه لما قدِم بغداد» (التقريب ٣٨٦١).

ومع هذا قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم؛ لاستشهاده بعبد الرحمن بن أبي الزناد مقرونًا بغيره من حديث ابن وهب ولم يخرجاه».

واستشهاد مسلم بالراوي لا يعني تصحيح حديثه كما هو معلوم، ولعلَّه لذلك قال الذهبي في التلخيص: «قد استشهد مسلم بابن أبي الزناد»، فوافقه على هذه الجزئية ولم ينصَّ على صحته، بل عدَّ الذهبي هذا الحديث من مناكير ابن أبي الزناد كما في (الميزان ٤/ ٣٠١).

وأعلَّه ابن خزيمة بالوقف، حيث قال: «إنْ صحَّ الخبر مسندًا فإنَّ في القلب من رفعه». ثم ساقه عن الربيع بن سليمان، ثنا ابن وهب عن ابن أبي الزناد بهذا الحديث موقوفًا غير مرفوع. وقال: «ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد».

قال الألباني: «وهو كما قال» (الضعيفة ٤/ ٢٢).

قلنا: عبيد الله ثقة، وقال الحافظ: «صدوق لم يثبت أن يحيى بن معين ضعَّفه» (التقريب ٤٣١٧).

ومع هذا فلم ينفرد به عبيد الله، فقد تابعه عليه مهدي بن عيسى عن ابن أبي الزناد به مرفوعًا.

أخرجه البزار، والخطيب في (تاريخه) من طريقين عن مهدي بن عيسى،

به.

ومهدي هذا «صدوق»، قاله أبو حاتم كما في (الجرح والتعديل ٨/ ٣٣٧)[١]، وقال الدارقطني: «لا بأس به» (سؤالات البرقاني ٤٨٧). وقال الألباني: «مجهول الحال» (الضعيفة ٤/ ٢٢). فلم يُصب.

فهذه المتابعة تدلُّ على أن الاختلاف في رفعه ووقفه إنما هو من ابن أبي الزناد نفسه وأنه لم يضبط الحديث.

قال الهيثمي: «رواه البزار، وفيه: عبد الرحمن بن أبي الزناد: وهو ضعيف» (المجمع ٢٣١٤).

وقال المناوي: «إسناده ضعيف» (التيسير بشرح الجامع الصغير ٢/ ٤٨١).

وقال مغلطاي: «هذا حديث إسناده جيد، لا بأس به» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ص ٢٠٠). فلم يُصب لما سبق.

الطريق الثاني: عن عكرمة عنه:

رواه ابن خزيمة في (صحيحه ١١٠): عن محمد بن يحيى، نا إبراهيم بن الحكم بن أبان حدثني أبي، عن عكرمة، عن أبي هريرة، به.

ورواه البزار في (المسند ٨٧٩٣): عن سلمة بن شبيب، عن إبراهيم بن الحكم، به.

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عكرمة، عن أبي هريرة إلَّا

(١) وقد زعم ابن القطان أن ابن أبي حاتم لم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، انظر: (الوهم والإيهام ٣/ ٣٣١)، ولم يتعقبه الذهبي بشيء في (الميزان ٨/ ١٩٦) مع أنه نقل قول أبي حاتم هذا في (تاريخ الإسلام ١٦/ ٤١٤).

الحكم بن أبان، ولا رواه عنه إلَّا إبراهيم بن الحكم، وإبراهيم بن الحكم ليس بالحافظ في حديثه لين، وإن كان قد روى عنه جماعة». اهـ.

قلنا: بل هو «متروك» كما قال النسائي وغير واحد، وقال البخاري: «سكتوا عنه» وهذا جرح شديد، وذكر الحافظ العنبري أن أحاديث أبيه عن عكرمة كانت في كتبه مرسلة ليس فيها ابن عباس ولا أبو هريرة»، يعني فوصلها إبراهيم عن أبيه بذكر الصحابي (تهذيب الكمال ٢/ ٧٤)، وأشار إلى هذا الحافظ بقوله: «ضعيف وَصَلَ مراسيل» (التقريب ١٦٦).

ولكنه لم ينفرد به إبراهيم كما قال البزار، بل توبع:

فقد رواه ابن عدي في (الكامل ٤/ ٧٣)، والبيهقي في (السنن الكبرى ١١٩٢)، وغيرهما من طريق حفص بن عمر، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة، به.

وهذا متابعة واهية؛ فإنَّ حفصًا هذا قال فيه ابن معين والنسائي: «ليس بثقة». وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال الدارقطني: «متروك»، وضعَّفه في موضع آخر، وليَّنَه أبو حاتم وغيره. انظر: (تهذيب التهذيب ٢/ ٤١٠).

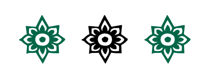
وقال ابن عدي - بعد أن ذكر له عدة أحاديث -: «وهذه الأحاديث عن الحكم بن أبان يرويها عنه حفص بن عمر العدني والحكم بن أبان، وإن كان فيه لين فإنَّ حفصًا هذا ألين منه بكثير، والبلاء من حفص لا من الحكم». **وضعَّفه أيضًا الحافظ** في (التقريب ١٤٢٠).

وأما الحكم بن أبان فوثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وغيرهم، وضعَّفه ابن عدي، وابن حبان، وقال فيه الحافظ: «صدوق عابد وله أوهام» (التقريب ١٤٣٨)، وانظر: (تهذيب التهذيب ٢/ ٤٢٣).

الطريق الثالث: عن محمد بن كعب القرظي عنه:

أخرجه ابن عدي في (الكامل ٨/ ٢٢٠ - ٢٢١) قال: حدثنا ابن سلم، قال: ثنا عصام بن رَوَّاد، قال: ثنا آدم، قال: ثنا عيسى بن ميمون، ثنا محمد ابن كعب القرظي، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ عيسى بن ميمون هذا هو الواسطى، - وليس هو الجرشي كما سبق التنبيه عليه قريبًا -، وذكرنا هناك أنه متروك الحديث.



[١٥٦ط] حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي دَارَ قَوم مِنَ الأَنْصَارِ وَدُونَهُم دَارٌ، قَالَ: فَشَقَّ ذَلك عَلَيْهِم، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، سُبحَانَ اللهِ! تَأتِي دَارَ فُلَان، وَلَا تَأتِي دَارَنَا، فقَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لأَنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْبًا**»، قَالُوا: فَإِنَّ فِي دَارِهِمْ سِنَّوْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ السِّنَّوْرَ سَبُعٌ**».

وَفِي رِوَايةٍ مُقْتَصَرةٍ عَلى قَولِهِ: «**الهِرُّ سَبُعٌ**».

وَفِي رِوَايةٍ: «**السِّنَّوْرُ مِنَ السَّبُعِ**».

۞ **الحكم: ضعيف؛ وضعَّفه:** أحمد، وأبو زُرْعَة، والعقيلي، وابن الجوزي، والذهبي، وابن أبي العز الحنفي، والعراقي، والهيثمي، وابن حجر، والمناوي، والألباني.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﮋحم ٨٣٤٢ "واللفظ له" / ك ٦٦٢، ٦٦٣ / قط ١٧٩، ١٨٠ / هق ١١٩١، ١٢٠٣ / هقخ ٩٢١ / عد (٨/ ٢٤٣ - ٢٤٤)ﮊ.

تخريج السياق الثاني: ﮋحم ٩٧٠٨ "واللفظ له" / ش ٣٤٥ / حق ١٧٨ / عل ٦٠٩٠ / قط ١٨٠ / غحر (٢/ ٦٨٢) / عق (٣/ ٢٧٨ - ٢٧٩) / علج ٥٤٧ / تحقيق ٦٧، ١٤٨٤ﮊ.

تخريج السياق الثالث: ﮋمشكل ٢٦٥٦ﮊ.

السند:

رواه أحمد (٨٣٤٢): عن أبي النضر هاشم بن القاسم، حدثنا عيسى يعني ابن المُسَيَّب حدثني أبو زُرْعَة، عن أبي هريرة به بلفظ الرواية الأُولى.

ورواه أحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبة، وغيرهم: عن وكيع، قال: ثنا عيسى بن المُسَيَّب بإسناده بلفظ الرواية الثانية.

ورواه الطحاوي في (المشكل) من طريق محمد بن ربيعة الكلابي، عن عيسى به بلفظ الرواية الثالثة.

التحقيق

هذا الحديث مداره على عيسى بن المُسَيَّب البجلي، وهو ضعيف؛ ليَّنَه أحمد كما في (العلل ومعرفة الرجال -رواية المروزي ١٥٦)، وقال ابن معين: «ليس بشيء» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٢٢٦٦، و٢٩٥٩). وفي موضع آخر (رقم ١٦٥٧)، وكذا في (سؤالات ابن الجنيد ١١٥) و(رواية ابن طهمان ١٠٦، ١٦٨): «ضعيف»، وقال أبو زُرْعَةَ: «ليس بالقوي» (أسئلة البرذعي ٢/ ٣٤٧)، وقال أبو حاتم: «محله الصدق، ليس بالقوي» (الجرح والتعديل ٦/ ٢٨٨)، وقال النسائي: «ضعيف» (الضعفاء والمتروكون ٤٢٤)، وقال ابن حبان: «كان ممن يقلب الأخبار ولا يَعلم، ويخطىء في الآثار ولا يَفهم حتى خرج عن حدِّ الاحتجاج به» (المجروحين ٢/ ١٠٠)، ومع هذا ذكره في (الثقات ٧/ ٢٣٢ / ت ٩٨٢٥)!.

وضعَّفه أيضًا أبو داود، والدارقطني، كما في (الميزان ٥/ ٣٨٩)، وذكره الدارقطني في (الضعفاء ٤١٥).

ومع هذا قال الدارقطني في (السنن) - عقب هذا الحديث -: «تفرَّد به

عيسى بن المُسَيَّب، عن أبي زُرْعَةَ، وهو صالح الحديث» (السنن ط. دار المعرفة ١/ ٦٣)[١].

وقال ابن عدي: «وهذا لا يرويه غير عيسى بن المُسَيَّب بهذا الإسناد، ولعيسى بن المُسَيَّب غير هذا الحديث، وهو صالح فيما يرويه» (الكامل ٨/ ٢٤٤).

قلنا: وهما محجوجان بكلام الأئمة، وقد نصَّ الدارقطني نفسه على ضعفه!، كما سبق نقله.

وأغرب الحاكم جدًّا، فقال: «هذا حديث صحيح ولم يخرجاه وعيسى بن المُسَيَّب تفرَّد عن أبي زُرْعَةَ إلَّا أنه صدوق ولم يُجرح قط».

قلنا: كذا قال، وقد تعقبه جماعة من العلماء:

فقال الذهبي: «قلت: قال أبو داود: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي» (تلخيص المستدرك ١/ ١٨٣).

وقال ابن أبي العز الحنفي: «الحاكم معروف تساهله. وإنما هو حديث ضعَّفه غير واحد من أهل الحديث» (التنبيه على مشكلات الهداية ١/ ٣٧٣).

وقال العراقي: «بلى، جرحه ابن معين، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان، والدارقطني في غير هذا الموضع» (طرح التثريب ٢/ ١١٣).

وقال ابن الملقن: «كذا قال الحاكم أبو عبد الله وهذا من أعجب العجب، فقد تكلم جماعات...» (البدر المنير ١/ ٤٤٦). وذكر نحو ما ذكرناه من

(١) وفي طبعة الرسالة مقتصرًا على قوله: «عيسى بن المُسَيَّب صالح الحديث».

كلام أهل العلم فيه.

وقال ابن حجر: «وجازف الحاكم في مستدركه، وأخرج حديثَه وصحَّحَه» (التعجيل ٢/ ١٠١).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، وفيه عيسى بن المُسَيَّب؛ وهو ضعيف» (المجمع ١٥٨٥). وقال في موضع آخر: «رواه أحمد، وفيه عيسى بن المُسَيَّب وثقه أبو حاتمٍ، وضعَّفه غيره» (المجمع ٦١١٢).

قلنا: كلا؛ لم يوثقه أبو حاتم الرازي، ولعله يريد أبا حاتم ابن حبان، فقد ذكره في (الثقات)، مخالفًا قوله في (المجروحين)، ولعلَّ ابن حبان ظنَّه آخر.

وقد أشار أبو زُرْعَةَ إلى علة أخرى للحديث فقال: «لم يرفعه أبو نعيم وهو أصح، وعيسى ليس بالقوي» (العلل لابن أبي حاتم ١/ ٤٤).

ولكن رواه الحاكم (برقم ٦٦٣) من طريق أبي نعيم عن عيسى به مرفوعًا، وشيخ الحاكم فيه هو عمرو بن محمد بن منصور، ولم نجد له ترجمة. والله أعلم.

والحديث ذكره العقيلي في ترجمة عيسى من (الضعفاء ٣/ ٢٧٩) وقال: «ولا يتابعه إلَّا من هو دونه أو مثله»!.

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح» (العلل المتناهية ١/ ٣٣٥).

وقال المناوي: «وهذا صحَّحَه الحاكم، ونوزع بقول أحمد: حديث غير قوي[1]» (فيض القدير ٤/ ١٤٦)، وبنحوه في (التيسير ٢/ ٧٢).

---

(١) لم نقف على قول أحمد هذا في غير هذا الموضع.

وضعَّفه الألباني في (السلسلة الضعيفة ٥٣٤)، و(مشكاة المصابيح ٤٥١٣)، و(ضعيف الجامع ٣٣٥٨).

قلنا: وصحَّحَ إسنادَه البيهقي في (الخلافيات ٣/ ١٠٩) وهو مردود بما سبق.

تنبيهان:

الأول: ذكر الشيرازي في (المهذب ١/ ٤٧) هذا الحديث بلفظ: أن النبي ﷺ دعي إلى دار فأجاب ودعي إلى دار فلم يجب فقيل له في ذلك فقال: «**إِنَّ فِي دَارِ فُلَانٍ كَلْبًا**». فقيل، وفي دار فلان هرة فقال: «**الهِرَّةُ لَيَسَتْ بِنَجِسَةٍ**».

والحديث بهذا السياق، لم نقف عليه مسندًا في شيء من كتب الحديث، والله أعلم. ولعلَّ لذلك لم يتعرض له النووي في شرحه. انظر: (المجموع ٢/ ٥٦٧ - ٥٦٨).

قال ابن حجر: «ولم أجده بهذا السياق، ولهذا بيض له النووي في شرحه» (التلخيص الحبير ١/ ٣٣).

الثاني: ذكر النووي في (المجموع ٩/ ٣) حديث «**الهِرَّةُ سَبُعٌ**» وبيض له، ولم يخرجه، قال: «وأما حديث «**الهِرَّةُ سَبُعٌ**» فرواه...». وترك بياضًا.

ولذا قال ابن الملقن في (البدر المنير ١/ ٤٤٧): «ومن العجائب أن الشيخ محيي الدين النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بيَّضَ لهذا الحديث بياضًا في (شرح المهذب)، ولم يعزه لأحدٍ، وهو موجود في الكتب المذكورة وتابعه الشيخ نجم الدين ابن الرفعة في المطلب وزاد - لأجل أنه لم يعزه - إنه غير مشهور».

قلنا: وتعجب أحد المعاصرين من ابن الملقن، وظنَّ أن النووي بيَّضَ

لحديث الدار، وليس كذلك، بل بيَّضَ لحديث: «**الهِرَّةُ سَبُعٌ**» الذي ذكره الشيرازي في باب الأطعمة. وهو الموضع الذي بيَّضَ له النووي فيه.



[١٥٧ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، بنحو حديث أبي قتادة.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وذِكْرُ أبي سعيد فيه وهم، قاله** الدارقطني.

التخريج:

[علقط (٣/ ١١٥/ ١٠٤٤) "تعليقًا"].

السند:

قال الدارقطني في (العلل): ورواه عبد الله بن عمر، عن إسحاق، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ. قاله إسماعيل بن عياش عنه.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: ضعف عبد الله بن عمر العمري، وقد مرَّ الكلام عليه في أول الباب.

الثانية: إسماعيل بن عياش: «صدوق في روايته عن أهل بلده - من الشاميين -، مخلط في غيرهم» كما في (التقريب ٤٧٣). وهذا من روايته عن غير أهل بلده، فشيخه عبد الله العمري مدني.

الثالثة: المخالفة، فقد رواه مالك بن أنس - كما سبق - عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك، عن أبي قتادة، به. وهو الصواب.

ولذا قال الدارقطني: «ووهم في ذكر أبي سعيد» (العلل ٣/ ١١٥).

[١٥٨ط] حَدِيثٌ ثَالِثٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِخِلافِ مَا سَبَقَ فِي غَسْلِ الإِنَاءِ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْهِرُّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنهُ قَالَ: «**يُغْسَلُ الإِنَاءُ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ سَبعَ مَرَّاتٍ: أَولُهُن - أَوْ آخرُهن - بالتُّرَابِ، وَإِذَا وَلَغَتْ فِيهِ الهِرَّةُ** (السِّنَّوْرُ) **غُسِلَ مَرَّةً**».

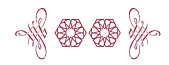
۞ **الحكم: صحيح مرفوعًا** في غسل الإناء مِنْ ولوغ الكلب بلفظ: «أُولاَهُنَّ»، أما في شأن الهرة فاختلف في رفعه ووقفه، والصواب وقفه، كما قال الدارقطني، والبيهقي، وغيرهما.

التخريج:

﴿ت ٩٢ "واللفظ له" / مشكل ٢٦٥٠ / هق ١١٨٧ "والرواية له" / بز (شبيل ١/ ٣٩٨) / محلى (١/ ١١٧) / كر (٥٢/ ١١٠ - ١١١) / تحقيق ٦٤ / ناسخ ١٤٠ / خط (١٢/ ٤٠٧) / متفق ١٠٠٤ / عيل (أيوب - إمام ١/ ٢٤٢) / منج (ص ٥١٩) / مظفر ٣١ / نجيد ٩٧٥﴾.

التحقيق

انظر الكلام عليه عقب الرواية الأخيرة.



١- رواية: «وَالهِرَّةُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَينِ»:

وَفِي رِوَايةٍ: «**طَهُورُ الإِنَاءِ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ الأُولَى بالتُّرَابِ، وَالهِرَّةُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَينِ**». قُرَّة يَشُكُ.

۞ **الحكم: صحيح مرفوعًا** في غسل الإناء مِنْ ولوغ الكلب، أمَّا في شأن الِهرَّة فاختلف في رفعه ووقفه والصواب وقفه.

التخريج:

﴿ك ٥٨٠ "واللفظ له" / قط ١٨٦، ٢٠٥ / هق ١١٨٣ / عيل (أيوب - إمام ١/ ٢٤٢) / تحقيق ٦٥﴾.

التحقيق

انظر الكلام عليه عقب الرواية الآتية.



٢- رِوَايةُ: «قُرَّة شَكَّ»:

وَفِي رِوَايةٍ: «**طَهُورُ الإِنَاءِ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْهِرُّ أَنْ يُغْسَلَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ**» قُرَّة شَكَّ.

۞ **الحكم: اختلف في رفعه ووقفه، والصواب وقفه.**

التخريج:

﴿ك ٥٨١ / طح (١/ ١٩) "واللفظ له" / مشكل ٢٦٤٩ / معقر ٣٨ / تمام ١٣٦٧﴾.

التحقيق

هذا الحديث يرويه ابن سيرين عن أبي هريرة، واختلف في وقفه ورفعه، أما في الغسل من ولوغ الكلب فالصواب رفعه وهو مخرج في الصحيحين من غير ما وجهٍ عن أبي هريرة مرفوعًا دون ذكر الهرة، وسيأتي في بابه.

أما الغسل من ولوغ الهرة فورد عن ابن سيرين من أربعة طرق:

الأول: يرويه أيوب السختياني عنه، واختلف فيه على أيوب؛

فرواه الترمذي - ومن طريقه ابن الجوزي في (التحقيق ٦٤) - عن سوار ابن عبد الله، عن المعتمر بن سليمان، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعًا، به.

ورواه كذلك الطحاوي في (المشكل ٢٦٥٠)، والإسماعيلي، وأبو عمرو السلمي، وابن عساكر: من طرق عن سوار، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، عدا سوار بن عبد الله القاضي العنبري وهو ثقة أيضًا كما في (التقريب ٢٦٨٤).

وتوبع عليه سوار؛ فقد رواه الإسماعيلي في (مجموع أحاديث أيوب السختياني) كما في (الإمام لابن دقيق العيد ١/ ٢٤٢) عن أبي بكر ابن خالد البوراني، وابن ياسين، عن أبي الأشعث أحمد بن المقدام، عن المعتمر، به، مرفوعًا.

وهذا إسناد رجاله ثقات أيضًا، فأحمد بن المقدام، ثقة من شيوخ البخاري.

وأبو بكر البوراني، قال فيه الدارقطني: «لا بأس به» (سؤالات السلمي ٣٥٣). وبنحوه في (سؤالات حمزة السهمي ١٠٦).

وابن ياسين هو عبد الله بن محمد بن ياسين، قال الدارقطني: «ثقة، سمعت أبا بكر الإسماعيلي يقول: أخبرني عبد الله بن محمد بن ياسين الثقة المأمون» (سؤالات حمزة السهمي ٢٣٠).

ولكنهما خولفا ممن هو أوثق منهما وأحفظ؛

خالفهما مسدد، فرواه عن المعتمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة موقوفًا. أخرجه أبو داود في (السنن ٧١) عن مسدد، به.

ومسدد ثقة حافظ من رجال البخاري (التقريب ٦٥٩٨).

وقد توبع عليه مسدد:

فقد رواه الإسماعيلي في (مجموع أحاديث أيوب السختياني) كما في (الإمام لابن دقيق العيد ١/ ٢٤٢) عن أبي القاسم البغوي، عن يعقوب بن إبراهيم - وهو الدورقي: ثقة حافظ -، عن المعتمر، به موقوفًا.

ويؤكد روايتهما، أن جماعة من الثقات الحفاظ رووه كذلك عن أيوب به موقوفًا، كرواية مسدد والدورقي عن المعتمر:

الأول: حماد بن زيد، رواه أبو داود في (السنن ٧١) - ومن طريقه البيهقي في (السنن ١١٨٦) -: عن محمد بن عبيد بن حساب (ثقة من رجال مسلم) عنه.

الثاني: إسماعيل ابن علية، رواه أبو عبيد في (الطهور ٢٠٤) عنه.

الثالث: مَعْمَر بن راشد، رواه عبد الرزاق في (المصنف ٣٤٦) عنه.

الرابع: يزيد بن زريع، رواه الإسماعيلي في (مجموع أحاديث أيوب السختياني) كما في (الإمام لابن دقيق العيد ١/ ٢٤٢) عن ابن ياسين، عن

أبي الأشعث أحمد بن المقدام، عن يزيد بن زريع، به.

الخامس: عبد الوارث بن سعيد، رواه الإسماعيلي في (مجموع أحاديث أيوب السختياني) كما في (الإمام لابن دقيق العيد ١/ ٢٤٣) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن [عبد الوارث][1]، به.

وهولاء الحفاظ الأثبات روايتهم فرادى مقدمة على رواية سوار ومن تابعه، فكيف وقد اجتمعوا؟

وقد رواه البيهقي في (السنن ١١٨٧) من طريق محمد بن عمر القصبي، ثنا عبد الوارث، ثنا أيوب به مرفوعًا.

قال البيهقي: «غَلِطَ فيه محمد بن عمر القصبي فرواه عن عبد الوارث عن أيوب مُدرجًا في الحديث المرفوع» (السنن الكبرى ٢/ ٢٤٤).

قلنا: والقصبي هذا وثقه ابن معين كما في (تاريخ بغداد ٣/ ٢٣١)، ولكن رواية الجماعة أصح.

الطريق الثاني: يرويه قُرَّة بن خالد - وهو ثقة ضابط من رجال الشيخين (التقريب ٥٥٤٠) -، واختلف على قُرَّة في رفعه ووقفه أيضًا:

فرواه الطحاوي في (المشكل)، وفي (شرح المعاني). عن بكار بن قتيبة، عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن قُرَّة بن خالد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة به مرفوعًا.

ورواه كذلك أبو حاتم الرازي كما في (العلل ٢٧)، والبزار - ومن طريقه ابن حزم -، والدارقطني، والحاكم (٥٧٩ - ٥٨١)، والبيهقي،

---

(١) في (الإمام): «عبد الوهاب». وهو تصحيف، والله أعلم.

وابن الجوزي في (التحقيق ٦٥): من طرق، عن أبي عاصم، به.

وهذا إسناد ظاهره الصحة، فأبو عاصم النبيل «ثقة ثبت من رجال الشيخين» (التقريب ٢٩٧٧).

ولذا صحَّحَ سنده الطحاوي، والحاكم، والدارقطني.

ولكن خالف أبا عاصم ثلاثة من الثقات، اثنان منهم حافظان، وهما:

أبو عامر العقدي، ذكره الدارقطني في (العلل ١٤٤٣).

ومسلم بن إبراهيم الفراهيدي، كما عند الحاكم في (المستدرك ٥٨٣).

والثالث هو علي بن نصر الجهضمي، كما عند الحاكم في (المستدرك ٥٨٢)، والبيهقي في (الخلافيات ٩٢٢)[(١)].

ثلاثتهم، عن قُرَّة به موقوفًا.

قال نصر بن علي بن نصر: «وجدتُه في كتاب أبي في موضع آخر، عن قُرَّة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة في الكلب مسندًا، وفي الهرة موقوفًا» (المستدرك ١/ ٥٢١).

فقوله ومن معه هو الصواب؛ لأنه روى الحديث كاملًا في الكلب والهرة، وفرَّق بينهما في الرفع والوقف، مما يدل على زيادة تحري وأنه حفظه، وأن من رفعه في الهِرَّةِ مشى فيه على الجادة[(٢)].

(١) ولفظه: عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «**طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ**» ثم ذكر أبو هريرة الهِرَّ - لا أدري -، قال: مرة أو مرتين.

(٢) وهذه القصة شبيهة بقصة رفع الصحابة أيديهم من تحت البرانس في الصلاة شتاءً. راجع (الفصل للوصل ١/ ٤٣٩).

قال البيهقي: «وأبو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة إلَّا أنه أخطأ في إدراج قول أبي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب، وقد رواه علي بن نصر الجهضمي عن قُرَّة فبيَّنَه بيانًا شافيًا» (السنن ٢/ ٢٤٢).

وقال في (المعرفة): «ميّزَه علي بن نصر الجهضمي، عن قُرَّة بن خالد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، ووافقه عليه جماعة من الثقات» (معرفة السنن والآثار ٢/ ٧٠).

وقال ابن عبد البر: «وهذا الحديث لم يرفعه إلَّا قُرَّة وحدَه، وقرة ثقة ثبت إلَّا أنه خالفه فيه غيره، فرووه عن ابن سيرين عن أبي هريرة قوله» (الاستذكار ٢/ ١٢١)، وبنحوه في (التمهيد ١/ ٣٢٦).

الطريق الثالث:

يرويه هشام بن حسان عن ابن سيرين به مرفوعًا بذكر الكلب فقط؛ رواه مسلم وغيره. وسيأتي تخريجه موسعًا في بابه - إن شاء الله -.

ورواه عنه موقوفًا في الهِرَّةِ فقط؛ الطحاوي في (المشكل ٧/ ٧٠)، وفي (شرح المعاني ٤٨)، والدارقطني (١٩٩)، والبيهقي في (السنن ١١٨٨): من طريق وهب بن جرير.

ورواه الدارقطني (٢٠٠) من طريق عبد الرزاق.

كلاهما (وهب، وعبد الرزاق)، عن هشام، عن ابن سيرين به موقوفًا.

وهشام من أثبت الناس في ابن سيرين، كما في (التقريب ٧٢٨٩). وصنيعه هذا قريب من صنيع علي بن نصر، وهو يؤيد ما قررناه.

قال الدارقطني: «رواه النضر بن شميل، عن هشام، وشك في رفعه.

والصحيح قول من وقفه عن أبي هريرة في الهِرِّ خاصة» (العلل ٤/ ٩١).

الطريق الرابع:

أخرجه ابن شاهين في «ناسخ الحديث» (١٤٠) قال: حدثنا محمد بن مخلد بن حفص، قال: حدثنا أبو بدر، عباد بن الوليد الغبري، قال: سمعت حفص بن واقد، قال: حدثني ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به مرفوعًا.

ورواه ابن عدي في (الكامل ٤/ ٨٦)، والخطيب في (المتفق والمفترق)، وفي (التاريخ)، وابن المظفر في (حديثه): من طريق عباد بن الوليد، به.

وحفص هذا ترجم له ابن عدي في (الكامل) وذكر له هذا الحديث وغيره ونصَّ على أنه لم يروه عن ابن عون غيره، **وقال:** «وهذه الأحاديث أنكر ما رأيت لحفص بن واقد هذا، ولم أرَ لحفصٍ أنكر من هذه الأحاديث، وليس له من الأحاديث إلَّا شيء يسير» (الكامل ٤/ ٨٦)، فعدَّه ابن عدي من مناكيره كما هو ظاهر.

وقال البيهقي: «ورواه أيضًا [حفص][1] بن واقد، عن ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة مرفوعًا مدرجًا في الحديث، ورواية الجماعة أولى» (السنن الكبرى ٤/ ٢٤٤).

وقد صحَّحَ جماعةٌ مِنَ النُّقَّادِ وَقْفَ هذا الحديث في الهِرِّ خاصة؛ منهم:

الدارقطني في (العلل ١٤٤٣)، **والحاكم** في (المستدرك ١/ ٥٢١)، **والبيهقي** في (السنن ٢/ ٢٤٢ - ٢٤٣)، وفي (المعرفة ٢/ ٧٠)، **وابن الجوزي**

---

(١) تصحف في المطبوع إلى «جعفر».

في (التحقيق ١/ ٨٢)، **والنووي** في (المجموع ١/ ١٧٥)، **وابن عبد الهادي** في (التنقيح ١/ ١٠١)، وفي (المحرر ١٣)، **والذهبي** في (التنقيح ١/ ٢٨)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ١/ ٥٧٠).

وقال الترمذي، عقب الحديث: «هذا حديث حسن صحيح... وقد رُوِيَ هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا ولم يذكر فيه: «**إِذَا وَلَغَتْ فِيهِ الهِرَّةُ غُسِلَ مَرَّةً**».

قال ابن دقيق العيد: «والترمذي اعتمد في التصحيح على عدالة الرجال عنده، ولعله لم يلتفت لوقف من وقفه، مع رفع من رفع» (الإمام ١/ ٢٤٣).

وكذا صحَّحَ رفعه: أبو عبيد القاسم بن سلام، في (الطهور ص ٢٦٨).

وكذلك صحَّحَ الطحاوي رفعه من طريق أبي عاصم عن قُرَّة، ومن طريق سوار عن معتمر عن أيوب، ثم ذكر رواية هشام بن حسان الموقوفة وأجاب عنها بما ملخصه: أن أيوب أثبت من هشام فزيادة ما زاده عليه في إسناد هذا الحديث مقبولة، وكذلك قُرَّة إن لم يكن فوق هشام فليس دونه، ثم أسند عن ابن سيرين أن كلَّ حديثه عن أبي هريرة مرفوع (المشكل ٧/ ٧٠ وما بعدها).

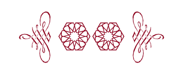
وبنحو هذا قال ابن التركماني، وزاد عليه: أن الراوي قد ينشط فيرفع الحديث، وتارة لا ينشط فيوقفه، انظر: (الجوهر ١/ ٢٤٦).

وكذلك صحَّحَ رفعه أحمد شاكر في (تعليقه على الترمذي ١/ ١٥٢)، **والألباني** في (صحيح أبي داود ١/ ١٢٥).

وهذا كله مردود بأن الصحيح عن أيوب وقرة وقفه -كما بينَّاه- فلا تعارض

بعد التحقيق بين روايتهما ورواية هشام، ولو سلمنا - جدلًا - صحة القول عنهما بالرفع لكان قول من وقفه هو الصواب لما تقدَّم من أن علي بن نصر ساق المتن كاملًا وأسنده في الكلب ووقفه في الهِرِّ خاصة - وقريب من هذا صنيع هشام بن حسان - وهذا يدلُّ على زيادة تحري، ولا يستقيم حينئذٍ ادِّعَاءُ أن الراوي لم ينشط لرفع الحديث، **وبهذا ردَّ البيهقي على الطحاوي فقال:** «وزعم الطحاوي أن حديث قُرَّة عن ابن سيرين عن أبي هريرة في (ولوغ الهر) عن النبي ﷺ صحيح، ولم يعلم أن الثقة من أصحابه قد ميزه عن الحديث، وجعله من قول أبي هريرة» (معرفة السنن والآثار ٢/ ٧١).

ولعلَّ مما يشهد لكلامنا أن الشيخين خرَّجا حديث أبي هريرة من غير طريق ابن سيرين في الكلب فقط وليس فيه ذكر الهر، بل إنَّ مسلمًا خرَّجه من طريق ابن سيرين أيضًا وليس فيه ذكر الهر، وأما ما ذكره الطحاوي من أن كل حديث عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوع؛ فردَّه الحافظ في (الدراية ١/ ٦٢)، والله أعلم.



٣- رواية: «وَالهِرَّةُ مِثْلُ ذَلكَ»:

وَفِي رِوَايةٍ: «**لَطَهُورُ إنَاءِ أَحَدِكُم إذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ الأُولَى بالتُّرَابِ، وَالهِرَّةُ مِثْلُ ذَلكَ**».

۞ **الحكم: شاذٌّ بهذا اللفظ، ثم هو معلول،** والصواب فيه الوقف بلفظ: «وَالْهِرَّةُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ».

التخريج:

[ك ٥٧٩ / هق (٢/ ٢٤٢) " معلقًا "].

السند:

رواه الحاكم: عن أبي محمد أحمد بن عبد الله المزني ببخارى، ثنا أبو بكر بن محمد بن إسحاق بن خزيمة إملاء من كتابه، ثنا أبو بكرة بكار ابن قتيبة قاضي الفسطاط، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، عن قُرَّة بن خالد، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

إسناده رجاله ثقات؛ فشيخ الحاكم أبو محمد المزني، قال عنه الحاكم: «إمام أهل العلم والوجوه وأولياء السلطان بخراسان في عصره بلا مدافعة» (تاريخ دمشق ٧١/ ٢٣٩).

وابن خزيمة هو إمام الأئمة صاحب الصحيح، وبقية رجاله ثقات كما سبق؛ ولذا صححه الحاكم[١].

---

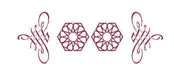
(١) ولكنه رجح وقفه كما سبق، فهل يقول بهذه الرواية الذين صححوا رفع رواية: «**مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ**» بناء على عدالة الرواة، دون الالتفات لمن خالفهم؟!.

ولكن رواه الطحاوي وغيره عن بكار به بلفظ: «**مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ**»[(١)] في الهرة، وكذلك رواه عمرو بن علي الفلاس الحافظ، وحماد بن الحسن بن عنبسة، وعلي بن مسلم: عن أبي عاصم به كما سبق.

فهذا اللفظ: «**وَالهِرَّةُ مِثْلُ ذَلكَ**» شاذ، مخالف لرواية الجماعة عن أبي عاصم، كما قال الألباني في (صحيح سنن أبي داود ١/ ١٢٦ / حاشية ١).

وإن كانت معلولة أيضًا، فالصواب في هذا الحديث الوقف بلفظ: «**وَالْهِرَّةُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ**». كما سبق.

قلنا: وفي متنه نكارة أيضًا لتسويته بين الكلب والهرة، وقد صحَّ خلاف ذلك كما في حديث أبي قتادة المتقدم.



(١) وقد رجحنا وقفه كما سبق.

٤- رِوَايَةُ: «يُغْسَلُ الإِنَاءُ مِنَ الهِرِّ كَمَا يُغْسَلُ مِنَ الكَلْبِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**يُغْسَلُ الإِنَاءُ مِنَ الهِرِّ كَمَا يُغْسَلُ مِنَ الكَلْبِ**».

الحكم: منكر.

التخريج:

[قط ٢٠٨ "واللفظ له" / تحقيق ٦٦].

السند:

رواه الدارقطني - ومن طريقه ابن الجوزي -: عن علي بن محمد المصري، نا روح بن الفرج، نا سعيد بن عفير، نا يحيى بن أيوب، عن ابن جُرَيجٍ، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الإعلال بالوقف، **وقد أشار إليه الدارقطني** بقوله عقب المرفوع: «لا يثبت هذا مرفوعًا، والمحفوظ من قول أبي هريرة واختلف عنه».

ثم رواه (السنن ٢٠٩) عن المحاملي، عن محمد بن إسحاق الصاغاني، عن سعيد بن عفير به موقوفًا. وهو الصواب؛ لأَنَّ الصاغاني أثبت من روح ابن الفرج، ومع ذلك فقد توبع عليه:

فرواه الطحاوي في (معاني الآثار ٥٠)، وفي (المشكل ٧/ ٧٥) عن الربيع الجيزي، عن ابن عفير به موقوفًا أيضًا.

ولعلَّه لذلك قال البيهقي في (السنن): «وروي عن روح بن الفرج عن ابن عفير مرفوعًا، وليس بشيء».

الثانية: يحيى بن أيوب وهو الغافقي، تَكلَّمَ في حفظه غيرُ واحدٍ من النقاد. راجع: (تهذيب التهذيب ١١/ ١٨٧)، وفي التقريب: «صدوق ربما أخطأ».

ومع هذا فقد اختلف عليه في إسناده فرواه عنه سعيد بن عفير كما سبق.

وخالفه سعيد بن أبي مريم؛ فرواه عن يحيى بن أيوب، عن خير بن نعيم، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به، موقوفًا. رواه الدارقطني في (السنن ٢٠٧) - ومن طريقه البيهقي في (السنن الكبرى ١١٩٠) -: من طريق علان بن المغيرة، عن ابن أبي مريم، به.

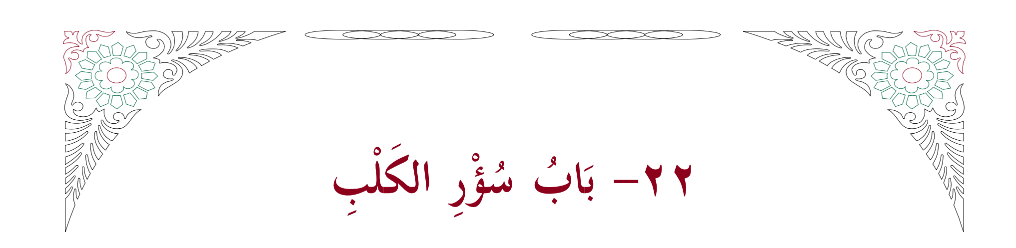
فهذا الاختلاف إنما هو من يحيى مما يدل على أنه لم يضبط الحديث، والله أعلم.

قال الدارقطني: «هذا موقوف ولا يثبت عن أبي هريرة، ويحيى بن أيوب في بعض أحاديثه اضطراب».

وقال ابن الجوزي عن المرفوع: «لا يصح» (التحقيق ١/ ٨٢). **وأقرَّه ابن عبد الهادي** في (تنقيحه ١/ ٩٩).

وقال الذهبي: «هذا الإسناد نظيف، لكن قال الدارقطني: لا يصحُّ، فلعلَّه وهَّاه من جهة يحيى؛ فإنه قد ضعف، وإن كان من رجال الصحيحين» (تنقيح التحقيق ١/ ٢٨).





٢٢- بَابُ سُؤْرِ الكَلْبِ

[١٥٩ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا شَرِبَ (وَلَغَ) الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُم، فَلْيَغسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ [أُولاَهُنَّ بِالتُّرَابِ]**».

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م)، دون الرواية والزيادة فلمسلم وغيره.

الفوائد:

قال ابن عبد البر: «قال أبو حنيفة وأصحابه، والثوري، والليث بن سعد: سؤر الكلب نجس، ولم يحدوا الغسل منه. قالوا: إنما عليه أن يغسله حتى يغلب على ظنِّه أن النجاسة قد زالت، وسواء واحد أو أكثر.

وقال الأوزاعي: سؤر الكلب في الإناء نجس، وفي المستنقع ليس بنجس. قال: ويغسل الثوب من لُعابه، ويغسل ما أصاب لحم الصيد من لُعابه.

وقال الشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد، وأبو ثور، والطبري: سؤر الكلب نجس، ويغسل الإناء منه سبعًا أولاهن بالتراب.

وهو قول أكثر أهل الظاهر.

وقال داود: سؤر الكلب طاهر، وغَسْلُ الإناءِ منه سبعًا فرضٌ إذا ولغ في الإناء، وسواء كان في الإناء ماء أو غير ماء؛ هو طاهر، ويُغْسَلُ منه الإناء

سبعًا، ويُتَوضَّأُ بالماء الذي ولغ فيه، ويُؤكلُ غير ذلك من الطعام والشراب الذي ولغ فيه.

قال أبو عمر: من ذهب إلى أن الكلب ليس بنجس فسؤره عنده طاهر وغسل الإناء من ولوغه سبع مرات؛ هو عنده تعبُّد في غسل الطاهر خصوصًا لا يتعدى.

ومن ذهب إلى أنَّ الكلب نجسٌ وسؤره نجس ممن قال أيضًا: إنَّ الإناء من ولوغه يغسل سبعًا؛ قال: التعبُّد إنما وقع في عدد الغسلات من بين سائر النجاسات.

قال الشافعي وأصحابُه: الكلب والخنزير نجسان حيين وميتين وليس في حي نجاسة سواهما.

قال: وجميع أعضاء الكلب مقيسة على لسانه، وكذلك الخنزير، فمتى أدخل الكلب يده أو ذَنَبَهُ أو رجله أو عضوًا من أعضائه في الإناء؛ غُسِلَ سبعًا بعد هرق ما فيه، وقد أفسد ما في الإناء بولوغه ونجسه.

قال الشافعي: وفي قول رسول الله ﷺ في الْهِرِّ: «**إِنَّهُ لَيْسَ بِنَجَسٍ**» دليل على أنَّ في الحيوان من البهائم ما هو نجس وهو حي، وما ينجس ولوغه. قال: ولا أعلمه إلَّا الكلب المنصوص عليه دون غيره. قال: والخنزير شرٌّ منه؛ لأنه لا يجوز اقتناؤه ولا بيعه ولا شراؤه عند أحد مع تحريم عينه.

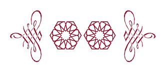
ومما احتجَّ به أصحاب الشافعي أيضًا: قوله ﷺ: «**طَهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُم إِذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ**» قالوا: فأمر بتطهير الإناء فدل على نجاسته...» (التمهيد ١٨/ ٢٧١ - ٢٧٢)، وانظر أيضًا (الأوسط لابن المنذر ١/ ٤١٨ - ٤٢٠)، و(الطهور لأبي عبيد ص ٢٦٩ - ٢٧٠)،

و(معرفة السنن والآثار ٢/ ٥٦).

وبوَّب على الحديث ابن خزيمة بقوله: «باب الأمر بغسل الإناء من ولوغ الكلب، والدليل على أن النبي ﷺ إنما أمر بغسل الإناء من ولوغ الكلب تطهيرًا للإناء، لا على ما ادَّعى بعض أهل العلم أنَّ الأمر بغسله أمرُ تعبُّدٍ وأنَّ الإناء طاهر، والوضوء والاغتسال بذلك الماء جائز، وشرب ذلك الماء طلق مباح».

التخريج:

[خ ١٧٢ / م (٢٧٩/ ٩٠) "واللفظ له"، (٢٧٩/ ٨٩ مكرر) "والرواية له" / ن ٦٤، ٦٥، ٣٤٣ "والزيادة له ولغيره" / ...].



١- رواية: «طَهُورُ (طُهْرُ) إِنَاءِ أَحَدِكُم إِذَا وَلَغَ»:

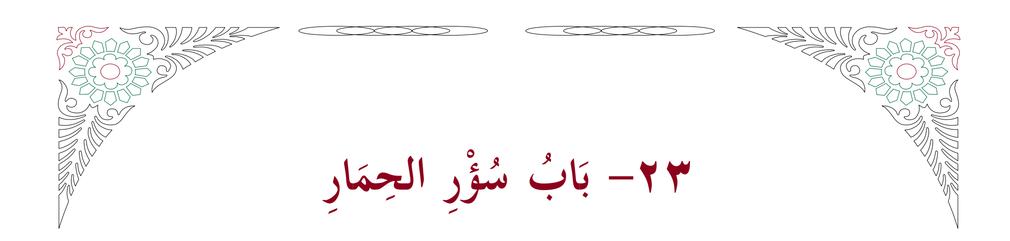
وفي رواية: «**طَهُورُ (طُهْرُ) إِنَاءِ أَحَدِكُم إِذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبعَ مَرَّاتٍ أُولَاهُنَّ بالتُّرَابِ**».

۞ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م (٢٧٩/ ٩١) "واللفظ له"، (٢٧٩/ ٩٢) / د ٧٠ / حم ٨١٤٨ "والرواية له"، ٩٥١١ / خز ١٠١ - ١٠٣/ ...].

وسيأتي تخريجه كاملًا برواياته وشواهده مع التعليق عليه في باب: «تطهير الإناء من ولوغ الكلب».



٢٣- بَابُ سُؤْرِ الحِمَارِ

[١٦٠ط] حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ [لَمَّا كَانَ يومُ خَيْبَرَ][١] جَاءَهُ جَاءٍ، فَقَالَ: أُكلَتِ الحُمُرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانيَةَ، فَقَالَ: أُكلَتِ الحُمُرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالثَةَ فَقَالَ: أُفْنِيَتِ الحُمُرُ، فَأَمَرَ [رَسُولُ اللهِ ﷺ][٢] مُنَاديًا (أَبَا طَلحَةَ) فَنَادَى في الناس: «**إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُم عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ [فَإِنَّهَا رِجْسٌ][٣] [مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ][٤]**». فَأُكْفِئَتِ القُدُورُ [بمَا فِيهَا][٥]، وَإنهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م)، دون الرواية والزيادات - عدا الثالثة - فلمسلم فقط.

الفوائد:

بوب على هذا الحديث الإمام النسائي «سؤر الحمار».

قال صاحب (ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ٢/١٦٨): «الظاهر من صنيع المصنف أنه يستدل بهذا الحديث على نجاسة سؤر الحمار حيث إنه نص في تحريم لحمها فيكون ما يتولد منها نجسًا، والله أعلم».

ثم قال: «والصحيح عندي طهارة البغل والحمار؛ لأن النبي ﷺ كان يركبها وتركب في زمنه وفي عصر الصحابة، فلو كان نجسًا لبيَّن النبي ﷺ

ذلك ولأنهما لا يمكن التحرز منهما لمقتنيهما فأشبها السنور، وقول النبي ﷺ: «إِنَّهَا رِجْسٌ» أراد أنها محرمة لقوله تعالى في الخمر والميسر والأنصاب والأزلام أنها رجس. ويحتمل أنه أراد لحمها الذي كان في قدورهم فإنه رجس؛ فإن ذبح ما لا يحل أكله لا يطهره». اهـ.

وقال ابن المنذر: «اختلف أهل العلم في سؤر الحمار والبغل، فكرهت طائفة الوضوء بسؤر الحمار، وممن يَرى ذلك: ابن عمر، والنخعي، والشعبي، والحسن، وابن سيرين، وبه قال الأوزاعي، والثوري، وأصحاب الرأي، وأحمد.

وكره سؤر البغل: النخعي، والأوزاعي، والثوري، وأصحاب الرأي، وأحمد، وإسحاق. ورخَّصت طائفة في الوضوء بسؤر الحمار، والبغل، والسباع.

وممن رخَّص في الوضوء بفضل الحمار: الحسن البصري، وعطاء، والزهري، ويحيى الأنصاري، وبكير بن الأشج، وربيعة، وأبو الزناد، ومالك، والشافعي، وقال: لا بأس بأسآر الدواب كلِّها ما خلا الكلب والخنزير.

ورخَّص في الوضوء بفضل البغال: يحيى بن سعيد، وبكير بن الأشج، ومالك، والشافعي.

وقالت طائفة: إنْ لم يجد إلَّا سؤر الحمار والبغل؛ فإن أحب إلينا أن يتوضَّأ به ثم يتيمم فيكون قد استوثق، هكذا قال الثوري...» (الأوسط ١/ ٤٢٠ - ٤٢٤) باختصار.

التخريج:

[خ ٢٩٩١ "وفيه قصة"، ٤١٩٨ "وفيه قصة"، ٤١٩٩ "واللفظ له"، ٥٥٢٨ "والزيادة الثالثة له ولمسلم" / م ١٩٤٠ "والزيادات والرواية له ولغيره" / ن ٧٠ "مختصرًا"، ٤٣٨٠ / كن ٧٤ "مختصرًا"، ٥٠٤٥ / جه ٣٢١٥ / حم ١٢٠٨٦ "وفيه قصة"، ١٢١٤٠، ١٢٢١٧، ١٢٦٧٩ / مي ٢٠١٦ / حب ٥٣٠٧ / عب ٨٨٨٩ / ش ٢٤٨١٧، ٣٨٠٤٤ / عه ٨١٢٦-٨١٣٠ / بز ٦٧١٢، ٦٧١٣، ٦٧٢٨، ٦٧٥٠ / عل ٢٨٢٨ / طب (١/ ٢٥٥/ ٧٣٧) / طس ١١٧، ٦٤٥٧ / طح (٤/ ٢٠٥- ٢٠٦) / هق ١٩٤٩٠ / هقع ٥٧٣٨ / ثو ٦٠٢ / مشب ١٢٠ / سعد (٢/ ١٠٧) / خط (٨/ ٥٢٣) / متشابه (١/ ٢٤٨) / تحقيق ٥٠، ١٩٦٣ / سخ (١/ ٤٣٣) / محلى (٧/ ٤٠٦)].

السند:

قال البخاري (٤١٩٩): حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا أيوب، عن محمد، عن أنس بن مالك، به.

ورواه البخاري (٥٥٢٨) قال: حدثنا محمد بن سلام، أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، به.

وقال مسلم: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن أيوب، به.

وقال مسلم: حدثنا محمد بن منهال الضرير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به.

وفي تحريم لحوم الحمر أحاديث عديدة، ستأتي في بابها من هذه الموسوعة، إن شاء الله تعالى.

[١٦١ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ: أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الحُمُرُ؟ قَالَ: «**نَعَم، وَبِمَا أَفضَلَتِ السِّبَاعُ كُلُّهَا**».

۞ **الحكم: ضعيف، وفي متنه نكارة، وضعَّفه:** الدارقطني، وابن الجوزي، والرافعي، والنووي، والغساني، والذهبي، وابن التركماني، وابن الملقن، وابن حجر، والألباني.

التخريج:

﴿أم ١٣، ١٤ / شف ٦ "واللفظ له" / قط ١٧٦ - ١٧٧ / هق ١١٩٣ - ١١٩٥ / هقغ ١٨٥، ١٨٦ / هقع ١٧٦٠، ١٧٦١، ١٧٦٢، ١٧٦٦ / هقش (١/ ١٣١ - ١٣٣) / هقخ ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦ / عد (٤/ ٩٥) / بغ ٢٨٧ / تحقيق ٤٨ / الضعفاء للساجي (مغلطاي ٢/ ١٥٠)﴾.

التحقيق

لهذا الحديث طريقان عن جابر:

الأول:

رواه الشافعي في (الأم)، وفي (المسند) - ومن طريقه الساجي والبيهقي-: عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين، عن أبيه، عن جابر، به.

ورواه ابن عدي في (الكامل) - ومن طريقه البيهقي في (السنن الكبرى ١١٩٤) - من طريق بسطام بن جعفر الموصلي، عن إبراهيم، به.

وقال البيهقي في (السنن الكبرى ٢/ ٢٤٨)، وفي (المعرفة ١٧٦١):

«وفي غير روايتنا: قال الشافعي: وأخبرنا عن ابن أبي ذئب، عن داود بن الحصين، بمثله[١]».

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: حصين والد داود بن الحصين: «لين الحديث» كما في (التقريب ١٣٩٤).

الثانية: إبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي، وهو «متروك» كما في (التقريب ٢٤١). وكذَّبه غير واحد من الأئمة. انظر: (تهذيب التهذيب ١/ ١٥٨ - ١٦١).

الطريق الثاني:

رواه الشافعي في (المسند)، وفي (الأم ١٤): عن سعيد بن سالم، عن ابن أبي حبيبة أو ابن حبيبة[٢]، عن داود بن الحصين، عن جابر، به.

كذا جاء في الأم والمسند بإسقاط حصين والد داود، وهكذا رواه البيهقي في (المعرفة ١٧٦٢)، وفي (الخلافيات ٩٢٤)، وفي (بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ١/ ١٣٢)، والبغوي في (شرح السنة): من طريق أبي العباس الأصم، عن الربيع، عن الشافعي، به.

وكذا رواه الساجي في (كتاب الضعفاء) عن الربيع، به.

---

(١) **لكن قال الحافظ في (التلخيص):** إن الشافعي رواه من حديث ابن أبي ذئب عن داود به، بدون ذكر أبيه، فالله أعلم.

(٢) الشك من الربيع الراوي عن الشافعي كما في (الأم)، وهو ابن أبي حبيبة بلا شك كما رواه الدارقطني وغيره، وانظر: (البدر المنير ١/ ٤٦٨).

ورواه الدارقطني في (السنن ١٧٦) - ومن طريقه البيهقي في (السنن الكبرى ١١٩٥)، وفي (المعرفة ١٧٦٦)، وفي (الخلافيات ٩٢٤)، وفي (بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ١/ ١٣٢) -: عن أبي بكر النيسابوري، نا الربيع بن سليمان، نا الشافعي، نا سعيد بن سالم، عن ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن أبيه، عن جابر، به.

قال البيهقي: «وهذا هو الصحيح من غير شك».

قلنا: وهذا إسناد ضعيف؛ ابن أبي حبيبة هو إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة قال فيه البخاري: «منكر الحديث»، وقال الدارقطني وغيره: «متروك»، ووثقه أحمد، وقال الحافظ في (التقريب ١٤٦): «ضعيف».

وأعلَّ الطريقين الدارقطني، فقال: «إبراهيم هو ابن أبي يحيى ضعيف، وتابعه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وليس بالقوي في الحديث» (السنن ١/ ١٠١).

وتبعه ابن الجوزي في (التحقيق ٤٨).

وأعلَّه الرافعي في (شرح المسند ١/ ٨٦) بابن أبي حبيبة وسعيد بن سالم[(١)].

وأعلَّه ابن التركماني بالاضطراب لأجل هذا الاختلاف في سنده. انظر: (الجوهر النقي ١/ ٢٥٠).

وفيه عِلة أخرى كما سبق، وهي لين حصين والد داود، وعلى ما جاء في

(١) وفي الإعلال بسعيد نظر، فهو على الراجح حسن الحديث. انظر ترجمته في (تهذيب الكمال).

(الأم) و(المسند) يكون منقطعًا؛ قال الإمام الرافعي في (شرح المسند): «فيشبه أن تكون الرواية الأولى مرسلة، ويدلُّ عليه أنهم لم يذكروا في تعريف داود بن الحصين روايته عن جابر ولا غيره من الصحابة» (البدر المنير ١/ ٤٦٨).

وهذا الطريق لا يتقوى بالطريق الأولى لشدة ضعفها خِلافًا لقول البيهقي: «فإذا ضممنا هذه الأسانيد بعضها إلى بعض أخذت قوة» (المعرفة ١/ ٦٧).

قال النووي: «وهذا الحديث ضعيف؛ لأنَّ الإبراهيمين ضعيفان جدًّا عند أهل الحديث لا يحتجُّ بهما، وإنما ذكرت هذا الحديث وإنْ كان ضعيفًا لكونه مشهورًا في كتب الأصحاب وربما اعتمده بعضهم فنبَّهتُ عليه، ولم يذكره الشافعي والمحققون من أصحابنا معتمدين عليه بل تقوية واعتضادًا واعتمدوا حديث أبي قتادة» (المجموع ١/ ١٧٣).

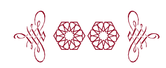
وقال الذهبي: «ابن أبي حبيبة - هو إبراهيم، وَاهٍ - وتابعه إبراهيم بن أبي يحيى، وهو ضعيف. وداود له مناكير، وأبوه مجهول» (تنقيح التحقيق ١/ ٢٢).

وذكره الغساني في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص ١٢).

وقال ابن الملقن: «إسناده ضعيف» (خلاصة البدر المنير ١٥). وضعَّفه ابن حجر في (الدراية ١/ ٦٢).

وللحديث علة أخرى في المتن أشار إليها ابن التركماني في الجوهر، **وصرَّح بها الألباني فقال:** «ثم إنَّ متن الحديث منكر لمخالفته لحديث القلتين؛ لأنه صدر جوابًا لمن سأله عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع؟ فقال: «**إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الخَبَثَ**». وفي رواية: «**لا يَنْجُسُ**»». **قال**

ابن التركماني في (الجوهر النقي) (١/ ٢٥٠): «وظاهر هذا يدل على نجاسة سؤر السباع إذ لولا ذلك لم يكن لهذا الشرط فائدة ولكان التقييد به ضائعًا». اهـ. (تمام المنة ص ٤٧ - ٤٨).



١- رِوَايةُ: «تَوَضَّأَ بِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ»:

وَفِي رِوَايةٍ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، تَوَضَّأَ بِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

﴿عب ٢٥٤ "واللفظ له" / قط ١٧٥ / هقخ ٩٢٦﴾.

السند:

رواه عبد الرزاق - ومن طريقه الدارقطني، والبيهقي -: عن إبراهيم بن محمد، عن داود بن الحصين، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لأجل إبراهيم بن محمد، وحصين والد داود، وقد سبق الكلام عنهما.



٢٤- بَابُ سُؤْرِ الفَرَسِ

[١٦٢ط] حَدِيثُ عَبدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ موقوفًا:

عَنْ عَبدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «**أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا بِسُؤْرِ الفَرَسِ**».

الحكم: موقوف صحيح.

التخريج:

﴿ش ٣٢١ / منذ ٢٣٥﴾.

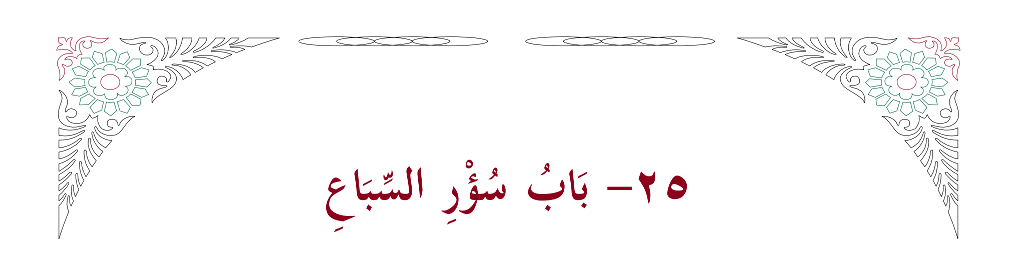
السند:

رواه ابن أبي شيبة - ومن طريقه ابن المنذر - قال: حدثنا حفص، عن حجاج وعبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، به، موقوفًا.

التحقيق

هذا إسناد صحيح موقوف؛ رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلَّا حجاج ابن أرطاة وهو «صدوق كثير الخطأ والتدليس» كما في (التقريب ١١١٩). ولكن متابع بعبيد الله بن عمر العمري، وهو «ثقة ثبت» كما في (التقريب ٤٣٢٤).

وحفص هو ابن غياث: «ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلًا في الآخر» (التقريب ١٤٣٠).



٢٥- بَابُ سُؤْرِ السِّبَاعِ

[١٦٣ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ: أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفضَلَتِ الحُمُرُ؟ قَالَ: «**نَعَم، وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ كُلُّهَا**».

۞ **الحكم: ضعيف، وفي متنه نكارة، وضعَّفه:** الدارقطني، وابن الجوزي، والرافعي، والنووي، والغساني، والذهبي، وابن التركماني، وابن الملقن، وابن حجر، والألباني.

التخريج:

[أم ١٣، ١٤ / شف ٦ "واللفظ له" / قط ١٧٥- ١٧٧/ ...].

وتقدَّم الحديث - قريبًا - بتخريجه وتحقيقه ورواياته تحت باب: «سؤر الحمار»، فانظره هناك.



[١٦٤ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ: عَنِ الْحِيَاضِ الَّتِي بَينَ مَكَّةَ وَالمَدينَةِ؟ [فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ،] تَرِدُهَا السِّبَاعُ، وَالكِلَابُ، وَالحُمُرُ، وَعَنِ الطَّهَارَةِ بها؟ فَقَالَ [رَسُولُ اللهِ ﷺ]: «**لَهَا مَا حَمَلَتْ فِي بُطُونِهَا، وَلَنا مَا غَبَرَ (بَقِيَ) طَهُورٌ**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضعَّفه:** الطحاوي، والبيهقي، والتبريزي، وابن حجر، والبوصيري، والألباني، والمباركفوري.

التخريج:

﴿جه ٥٢٤ "واللفظ له" / مشكل ٢٦٤٧ "والزيادتان والرواية له ولغيره" / هق ١٢٣٥/...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه بشواهده في باب: «طهورية الماء».



٢٦- بَابُ سُؤْرِ الْحَائِضِ

[١٦٥ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنْتُ [أُوتَى بالإِنَاءِ فَأَضَعُ فَمِي فَ][١] أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، **ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ [فَيَتَحَرَّى مَوضِعَ فَمِي]**[٢]، **فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوضِعِ فِيَّ، فَيَشْرَبُ [مِنْ فَضْلِ سُؤْرِي (شَرَابِي)**[١]][٣]، وَأَتَعَرَّقُ (وَإِنْ كُنْتُ لَآخُذُ)[٢] العَرْقَ (العَظْمَ)[٣] [مِنَ اللَّحْمِ][٤] [فَآكُلُ منهُ][٥] وَأَنَا حَائِضٌ، **ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوضِعِ فِيَّ [فَيَأْكُلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ]**[٦]، **[ثُمَّ يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ وَأَنَا حَائِضٌ، وَكَانَ يُبَاشِرُنِي]**[٧]».

۞ **الحكم: صحيح** (م)، دون الزيادات والروايات فلغيره، وهي صحيحة.

اللغة:

(العَرْقُ): هو «العظم الذي أُخذ منه معظم اللحم» (النهاية ٣/ ٢٢٠).

الفوائد:

قال ابن المنذر: «دلَّ هذا الحديث على طهارة البزاق، وعلى طهارة سؤر الحائض» (الأوسط ١/ ٢٩٨).

التخريج:

[م ٣٠٠ "واللفظ له" / د ٢٥٩ "والرواية الثالثة له ولغيره" / ن ٧١، ٢٨٥ "والزيادة الثالثة له"، ٢٨٦ "والزيادة الثانية له"، ٢٨٧، ٣٤٥، ٣٨٢

"والرواية الأولى له"، ٣٨٣، ٣٨٤ / كن ٧١ - ٧٢، ٣٣٦ - ٣٣٩، ٩٢٦٨ / جه ٦١٩[(١)] / حم ٢٤٣٢٨ "والرواية الثانية والزيادة الخامسة له"، ٢٤٣٥٠، ٢٤٩٥٤، ٢٥٥٩٤، ٢٥٧٦٥، ٢٥٧٩٢، ٢٥٧٩٣ / مي ١٠٨٤ "والزيادة الأولى والسابعة له" / خز ١١٧ / حب ١٢٨٨، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ٤١٨٦ "والزيادة الرابعة والسادسة له" / عه ٩٥٢، ٩٥٣ / عب ٣٩١، ١٢٦٣ / مسن ٦٨٩ / حمد ١٦٦ / طي ١٦١٧ / حق ١٥٧٤ - ١٥٧٦ "والرواية الثالثة له" / طهور ١٩٥ / عل ٤٧٧١ / طحق ١٤٨ / جعد ٢٢٨٤ / هق ١٥١١ / بغ ٣٢١ / نبغ ٤٩٦ / أصبهان (١/ ١٣٤، ١٧٢) / منذ ٢١١، ٧٨٣ / ثوري ١٧٤ / خط (٢/ ١٣٩) / مديني (لطائف ٢٤٨)].

السند:

قال مسلم: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، قالا: حدثنا وكيع، عن مسعر، وسفيان، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة، به.

تحقيق الزيادات والروايات:

الرواية الثانية والزيادة الخامسة؛ رواها أحمد في (المسند ٢٤٣٢٨) عن محمد بن عبيد - الطنافسي -، حدثنا مسعر، عن المقدام، به.

---

(١) في طبعة (دار إحياء الكتب العربية) حديث رقم (٦٤٣) من الزيادة: «وأشرب من الإناء، فيأخذه رسول الله ﷺ، فيضع فمه حيث كان فمي، وأنا حائض»، وأشار محققو (التأصيل) أنها في إحدى النسخ، ورقم عليها بـ «لا»، ولذلك لم يلحقوها بالأصل.

والزيادة الأولى والسابعة؛ رواها الدارمي عن محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن المقدام، به.

والرواية الثالثة؛ رواها أبو داود في (السنن): عن مسدد، عن عبد الله بن داود، عن مسعر، عن المقدام بن شريح، به.

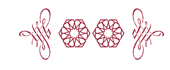
والزيادة الثالثة؛ رواها النسائي في (الصغرى ٢٨٥) قال: أخبرنا أيوب بن محمد الوزان، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن الأعمش، عن المقدام، به.

والرواية الأولى؛ رواها النسائي في (الصغرى ٣٨٢) بنفس السند السابق.

والزيادة الثانية؛ رواها النسائي في (الصغرى ٢٨٦) عن محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن مسعر، عن المقدام، به.

والزيادة الرابعة والسادسة؛ رواها ابن حبان في (الصحيح ٤١٨٦) عن الحسن بن سفيان، قال: حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، قال: حدثنا يحيى القطان، قال: حدثنا مسعر، عن المقدام، به.

وهذه أسانيد كلها صحيحة، رجالها كلهم ثقات.



١- رِوَايَةُ: «مِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ...»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُكِ وَأَنْتِ حَائِضٌ؟ قَالَتْ: وَأَنَا عَارِكٌ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**اتَّزِرِي بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ**». ثُمَّ يُبَاشِرُنِي لَيْلًا طويلًا. قُلتُ: أَكَانَ يَأكُلُ مَعَكِ وَأَنْتِ حَائِضٌ؟ قَالَتْ: إِنْ كَانَ لَيُنَاوِلُنِي العَرْقَ فَأَعَضُّ منهُ، ثُمَّ يَأخُذُهُ فَيَعَضُّ مَكَانَ الَّذِي عَضِضْتُ منهُ. قُلتُ: هَل كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَشْرَبُ مِنْ شَرَابِكِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُنَاوِلُنِي الإنَاءَ فَأَشْرَبُ، ثُمَّ يَأخُذُهُ فَيَضَعُ فَاهُ حَيثُ وَضَعْتُ فِيَّ فَيَشْرَبُ.

۞ **الحكم: إسناده صحيح.**

اللغة:

(عارك): أي حائض (الفائق ٢/ ٤٢١).

التخريج:

[هق ١٥١٠ "واللفظ له" / لي (مهدي ٣٣٨)].

السند:

رواه المحاملي في (الأمالي) قال: حدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثنا عبيد الله قال: حدثنا إسرائيل، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، به.

ورواه البيهقي من طريق العباس بن محمد الدوري حدثنا عبيد الله يعني ابن موسى حدثنا إسرائيل، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله كلهم ثقات.

٢- رِوَايةُ: «هَلْ تَأكُلُ المَرْأَةُ مَعَ زَوجِهَا وَهيَ طَامِثٌ؟»:

وفي رواية: عن شُرَيح، أَنهُ سَأَلَ عَائِشَةَ هَلْ تَأْكُلُ المَرأَةُ مَعَ زَوجِهَا وَهيَ طَامِثٌ؟ قَالَتْ: نَعَم. **«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُونِي فَآكُلُ مَعَهُ وَأَنَا عَارِكٌ، كَانَ يَأخُذُ العَرْقَ فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ فَأَعْتَرِقُ مِنْهُ ثُمَّ أَضَعُهُ، فَيَأخُذُهُ فَيَعْتَرِقُ مِنْهُ، وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ العَرْقِ، وَيَدعُو بالشَّرَابِ فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْهُ، فَآخُذُهُ فَأَشْرَبُ منهُ، ثُمَّ أَضَعُهُ، فَيأخُذُهُ فَيَشرَبُ منهُ، وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ القَدَحِ»**.

الحكم: صحيح لغيره، وإسناده حسن.

التخريج:

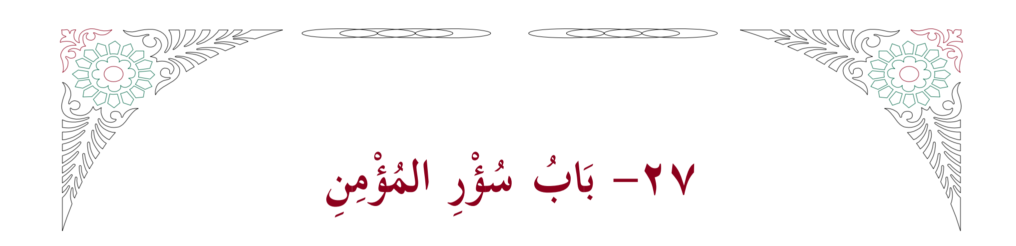
[ن ٢٨٤، ٣٨١ "واللفظ له" / كن ٣٣٦].

السند:

قال النسائي: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا يزيد يعني ابن المقدام ابن شريح بن هانئ، عن أبيه، عن أبيه شريح، أنه سأل عائشة... فذكره.

التحقيق

هذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات إلَّا يزيد بن المقدام، فـ«صدوق»، قال يحيى ابن معين، وأبو داود، والنسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال أبو حاتم الرازي: «يُكتب حديثه». وشذَّ عبد الحق الإشبيلي فضعَّفه، فتعقبه ابن القطان وقال: «لا أعلم أحدًا قال فيه ذلك». قال الحافظ: «وهو كما قال». (تهذيب التهذيب ١١/ ٣٦٢). وقال في (التقريب ٧٧٨١): «صدوق أخطأ عبد الحق في تضعيفه». وقال الذهبي: «ضعَّفه عبد الحق بلا حُجَّة» (ميزان الاعتدال ٧/ ٢٦٣).



٢٧- بَابُ سُؤْرِ المُؤْمِنِ

[١٦٦ط] حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: [قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ وَأَنَا ابنُ عَشْرٍ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ، وَكُنَّ أُمهَاتي يَحْثُثْنَني عَلَى خِدْمَتِهِ، فَ][1] أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي دَارِنَا، فَاسْتَسْقَى، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً [دَاجِنًا][2] ثُمَّ شُبْتُهُ مِنْ مَاءِ بِئْرِي هَذِهِ، قَالَ: فَأَعْطَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ [القَدَحَ][3] فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، [مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ القَدَحَ مِنْ فِيْهِ][4]، وَأَبُو بَكرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمَرُ وُجَاهَهُ (مُستَقْبِلُهُ)[1]، وَأَعرَابيٌّ (رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ)[2] عَنْ يَمينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ شُرْبِهِ، قَالَ عُمَرُ: [وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الأَعرَابيَّ][5] هَذَا أَبُو بَكرٍ يَا رَسُولَ اللهِ [عِندَكَ،][6] يُرِيه إِيَّاهُ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الأَعْرَابيَّ [فَضْلَهُ][7]، وَتَرَكَ أَبَا بَكرٍ وَعُمَرَ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الأَيْمَنُونَ الأَيْمَنُونَ الأَيـمَنُونَ (الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ)**[3] [**أَلَا فَيَمِّنُوا**][8]». قَالَ أَنَسٌ: فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ.

❁ **الحكم: متفق عليه** (خ، م).

التخريج:

خ ٢٣٥٢ "والرواية الثالثة له ولغيره، والزيادة الثانية والرابعة والخامسة والسادسة له ولغيره"، ٢٥٧١ "والزيادة السابعة والثامنة له ولغيره"، ٥٦١٢ "والزيادة الثالثة له ولغيره"، ٥٦١٩ / م (٢٠٢٩/ ١٢٤)،

(٢٠٢٩/ ١٢٥) "والزيادة الأولى له ولغيره"، (٢٠٢٩/ ١٢٦) "واللفظ له" / د ٣٦٧٨ / ت ٢٠٠٤ / كن ٧٠٣٤، ٧٠٣٥ / جه ٣٤٤٧ / طا ٢٦٨٢ "مختصرًا" / حم ١٢٠٧٧، ١٢١٢١، ١٣٠٣٨، ١٣٤٢٢ "والرواية الثانية له"، ١٣٥١٢ "والرواية الأولى له" / حب ٥٣٦٧- ٥٣٦٨، ٥٣٧٠، ٥٣٧١ / عب ٢٠٤٨٩ / ش ٢٤٦٧٤ / مي ٢١٤٥ / عه ٨٦٦٣- ٨٦٦٦، ٨٦٦٩ - ٨٦٧٣ / عل ٣٥٥٢ - ٣٥٥٥، ٣٥٦٢، ٣٥٦٤، ٣٦٠٠، ٣٦١٣، ٣٦٧٤ / بز ٦٢٢٦، ٦٢٦٩- ٦٢٧٣، ٦٣٦٩ / طش ٢٩٧٥ / طس ٣٠٤٨ / حمد ١٢١٦ / طي ٢٢٠٨ / سعد (٥/ ٣٢٩)، (٩/ ٢٠) / هق ١٤٧٨٢ / شعب ٥٦٣٣ / هقد ٥٥٢ / محلى (٧/ ٥٢٢) / عق (٣/ ٥٤٣) / جع ٣٣٥ / معر ١٨٧٧ / شذ ٣٥ / تمهيد (٦/ ١٥٢) / لا ١٢١٧ / خل ٦٦٦ / خط (٥/ ٧٤)، (٧/ ٣٤٧) / بشن ٥١٤ / مطغ ١٢١ / مخلص ٢٠٨٤ / نعيم (طب ٧٤٨، ٧٤٩) / حل (٣/ ٣٧٤) / محلى (٧/ ٥٢١- ٥٢٢) / صدف (ص ١٥٣ - ١٥٤) / بغ ٣٠٥١، ٣٠٥٣ / نبغ ١٠٠٤ / صمد ٨٤ / عصم ١٨ / كلابي (رواية النرسي ٢) / حنائي ٣٥ / همذ ١٣ / كيلاني ٢٤ / ثائد ١١٢، ١٨٦ / حلب (٤/ ١٦٧٣- ١٦٧٤) / عط (حاكم ٢٦)، (يمن ٣٦)، (حاجب ٥٠)، (سليم ٣٠٢)، (هشام ٢) / مخرم ١٢ / ذهلي ١ / كر (٩/ ٣٤٠- ٣٤١)، (١٤/ ٩)، (٥٣/ ٢٧٠)، (٧٣/ ٢٧٦) / معكر ٣٠٢، ١٥٧٧ / شجاعة ١٨١ / حسيني (ذيل ص: ٢٦ - ٢٧) / طاهر (علو ٤٤)]].

السند:

قال البخاري (٢٣٥٢): حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزُّهري قال: حدثني أنس بن مالك، به.

وقال أيضًا (٢٥٧١): حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو طوالة - اسمه عبد الله بن عبد الرحمن - قال: سمعت أنسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: . . . فذكره.

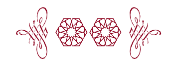
وقال أيضًا (٥٦١٢): حدثنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يونس، عن الزُّهري، قال: أخبرني أنس بن مالك، به.

ورواه مسلم (١٢٦/ ٢٠٢٩) قال: حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة، وعلي ابن حجر، قالوا: حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن مَعْمَر بن حزم أبي طوالة الأنصاري، أنه سمع أنس بن مالك، (ح)

وحدثنا عبد الله بن مَسْلَمَةَ بن قعنب، واللفظ له، حدثنا سليمان يعني ابن بلال، عن عبد الله بن عبد الرحمن، أنه سمع أنس بن مالك، يُحدِّث. . . فذكره.

ورواه مسلم (١٢٥/ ٢٠٢٩) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، ومحمد بن عبد الله بن نمير، واللفظ لزهير، قالوا: حدثنا سفيان بن عُيَيْنَة، عن الزُّهري، عن أنس، به.

ورواه مالك في (الموطأ) - ومن طريقه البخاري (٥٦١٩)، ومسلم (١٢٤/ ٢٠٢٩)، وغيرهما -: عن الزُّهري، عن أنس، به. مختصرًا.



١- رِوَايَةٌ مُخْتَصَرَةٌ: «شَرِبَ لَبَنًا وهُو قَائمٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ شَرِبَ لَبَنًا وهُو قَائمٌ، وَعَن يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكرٍ، فَأَعْطَى الأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ، وَقَالَ: «**الأَيمَنَ فَالأَيمَنَ**».

۞ **الحكم: صحيح، دون قوله: «وهو قائم»، فوهم، قاله** الدارقطني.

اللغة:

قال البطليموسي: «**(الأَيمَنَ فَالأَيمَنَ)** مَنصُوب بفعل مُضمر كأنَّهُ قال: أعْطوا الأيمن فالأيمن» (مشكلات الموطأ ص ١٧٢).

وقال النووي: «وقوله ﷺ (الأيمن فالأيمن) ضبط بالنصب والرفع وهما صحيحان؛ النصب على تقدير: أَعطِي الأيمنَ، والرفع على تقدير: الأيمنُ أحقُّ أو نحو ذلك، وفي الرواية الأخرى: (الأيمنون) وهو يرجح الرفع» (شرح مسلم ١٣/ ٢٠٢).

التخريج:

﴿بز ٦٣٣٤ "واللفظ له"، ٦٣٣٥ "مختصرًا" / عل ٣٥٦٠، ٣٥٦١ / لي (بيع ٣٩٤) / عه ٨٦٦٨ / خل ٦٦٥ / بغ ٣٠٥٢ / كر (٥٨/ ١٦)﴾.

السند:

رواه البزار (٦٣٣٤)، وأبو يعلى، والمحاملي قالوا: حدثني الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، حدثنا مسكين بن بكير، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن أنس، به.

ورواه أبو عوانة، وأبو الشيخ الأصبهاني - ومن طريقه البغوي -،

وابن عساكر من طرق عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب، عن مسكين بن بكير، به.

ورواه أبو عوانة أيضًا: من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، وأحمد بن أبي شعيب (والد الحسن)، كلاهما، عن مسكين، به، مختصرًا.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات؛ عدا مسكين بن بكير، قال أحمد وغيره: «لا بأس به»، وقال أبو أحمد الحاكم: «كان كثير الوهم والخطأ». انظر: (تهذيب التهذيب ١٠/ ١٢١)، ولذا قال الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ٦٦١٥).

وقد وهم في متن هذا الحديث، فزاد فيه قوله: «وهو قائم»، وخالفه أصحاب الأوزاعي أصحاب الأوزاعي، فرووه عنه ولم يذكروا هذه الزيادة.

وكذا رواه أصحاب الزُّهري، وكذا رواه أصحاب أنس كما سبق في الصحيحين وغيرهما.

قال الدارقطني: «رواه مسكين بن بكير، عن الأوزاعي، فقال: «**إِنَّ النبي ﷺ شَرِبَ قَائِمًا**»، ووهم في قوله: قَائِمًا.

وخالفه أصحاب الأوزاعي، منهم: الوليد بن مسلم، وعمر بن عبد الواحد، وبشر بن بكر، فرووه عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا»، وهو الصواب.

وكذلك رواه ابن عُيَيْنَة، عن الزُّهري، وزاد فيه ألفاظًا.

وتابعه شعيب بن أبي حمزة، وأشعث بن سوار، وإسماعيل بن مسلم، عن الزُّهري.

وقالوا فيه: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا»، وأبو بكر عن شماله، وأعرابي عن يمينه، فقال عمر: أعطِ أبا بكر يا رسول الله... وحديث مسكين وهم» (العلل ٢٥٨١).

قلنا: وقد وقفنا له على متابعة؛ رواها البزار في (مسنده ٦٣٣٥) قال: وحدثناه ابن مسكين، حدثنا محمد بن يوسف، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن أنس: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، وَهُوَ قَائِمٌ**».

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، ولكن ذكر هذه الزيادة بهذا السند، فيه نظر؛ **لأمرين:**

الأول: أن البزار رواه برقم (٦٢٧٠) بنفس هذا السند - وإن سقط من سنده الزُّهري -، ولم يذكر هذه الزيادة.

الثاني: أن الهيثمي نقل عن البزار أنه قال عقب هذا الحديث: «لا نعلم أحدًا ذكر: «وَهُوَ قَائِمٌ»، إلَّا مسكين، عن الأوزاعي» (كشف الأستار ٣/ ٣٤٤).

وتابع البزار، على ذلك اثنين من الأئمة الحفاظ:

الأول: يحيى بن محمد بن صاعد - وهو إمام حافظ كبير -، حيث قال: «وهذا لا يحفظ إلَّا من حديث مسكين» (تاريخ دمشق لابن عساكر ٥٨/ ١٦).

الثاني: الدارقطني، حيث نصَّ على وهم مسكين بن بكير في هذا الحديث، خلافًا لأصحاب الأوزاعي، حتى سمَّى الحديث باسمه فقال: «وحديث مسكين وهم».

فلعلَّ الوهم فيها من أحد نساخ مسند البزار، أو من الطابع، والله أعلم.

٢- رِوَايَةُ: «وَعَنْ يَسَارِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «... وَعَنْ يَسَارِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . . .».

۞ **الحكم: شاذٌّ بذكر عبد الرحمن بن عوف**، والصواب أن الذي كان عن يسار رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق كما سبق.

التخريج:

[عه ٨٦٦٧].

السند:

قال أبو عوانة: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: ثنا المعلى بن أسد، قال: ثنا وهيب، عن النعمان بن راشد، عن الزُّهري، عن أنس، به.

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



٣- رِوَايَةُ: «فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ»:

وَفي رِوَايَة: «..فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ...».

۞ **الحكم: شاذٌّ بذكر عبد الرحمن بن عوف**، والصواب أن الذي قال ذلك هو عمر، كما سبق.

التخريج:

[علقط ٢٥٨١ "واللفظ له" / معيل (الفتح ٥/ ٣١)].

السند:

قال الدارقطني: رواه وهيب، عن مَعْمَر، والنعمان بن راشد، عن الزُّهري، عن أنس، به. هكذا معلقًا.

ورواه الإسماعيلي في (مستخرجه) كما في (فتح الباري ٥/ ٣١) من طريق وهيب، عن مَعْمَر، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا النعمان بن راشد فـ«سيء الحفظ» كما في (التقريب ٧١٥٤)، ولكنه متابع، فقد رواه وهيب عن مَعْمَر - أيضًا - عن الزُّهري، بنحوه.

وقوله: «عبد الرحمن بن عوف» في الروايتين، وهم من وهيب، وهو ابن خالد وهو وإن كان ثقة إلَّا أنَّ المحفوظ في هذا الحديث: أن الذي كان على يسار رسول الله ﷺ هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وأن الذي قال للنبي ﷺ: «**أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ**» هو عمر بن الخطاب.

هكذا رواه عبد الرزاق عن مَعْمَر، به، كما في (المصنف ١٩٥٨٢). وعبد الرزاق من أثبت الناس في مَعْمَر.

وهكذا رواه أصحاب الزُّهري، وكذا رواه أصحاب أنس، كما سبق في الصحيحين وغيرهما.

ولذا قال الدارقطني: «رواه وهيب، عن مَعْمَر، والنعمان بن راشد، عن الزُّهري، عن أنس، وقال فيه: «**فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ**»، ووهم فيه.

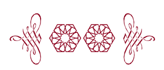
والصحيح قول من قال: «**فَقَالَ عُمَرُ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ**»» (العلل ٢٥٨١).

وقال ابن حجر: «وشذَّ مَعْمَرٌ فيما رواه وهيب عنه، فقال: «عبد الرحمن بن عوف» بدل «عمر». أخرجه الإسماعيلي. والأول هو الصحيح، ومعمر لما حدَّث بالبصرة حدَّث من حفظه فوهم في أشياء فكان هذا منها.

ويحتمل أن يكون محفوظًا بأن يكون كل من عمر وعبد الرحمن قال ذلك؛ لتوفير دواعي الصحابة على تعظيم أبي بكر» (فتح الباري ٥/ ٣١). وتبعه العيني في (عمدة القاري ١٢/ ١٩٢).

قلنا: الصواب أن الوهم فيه من وهيب لا من معمرٍ، كما قال الدارقطني؛ لأَنَّ وُهيبًا رواه بالخطأ عن غير معمر، فبرئ معمر من عهدته.

أما أن يكون محفوظًا على الوجهين، فبعيد جدًّا، لاتحاد المخرج. والله أعلم.



٤- رِوَايَةُ: «يَا عُمَرُ إِنَّ الَّذِي عَلَى اليَمِينِ أَحَقُّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بِلَفْظِ: «**يَا عُمَرُ إِنَّ الَّذِي عَلَى اليَمِينِ أَحَقُّ، ثُمَّ إِنَّ الَّذِي عَلَى اليَمِينِ أَحَقُّ**».

الحكم: إسناده ضعيف جدًّا بهذا السياق، ويشهد لمعناه ما سبق.

التخريج:

[عد (٢/ ٤٩٠)].

السند:

قال ابن عدي: ثنا أحمد بن صالح التميمي، ثنا الحسن بن أسد

البوسنجي، ثنا الحارث بن مسلم، عن بحر السقاء سمعت الزُّهري يقول: حدَّثني أنس بن مالك، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه بحر بن كنيز السقاء، وهو متفق عل ضعفه، قال الذهبي: «وهَّوه، قال الدارقطني: متروك» (الكاشف ٥٣٧). وانظر: (الميزان ٢/ ٥)، و(تهذيب التهذيب ١/ ٤١٩).

وشيخ ابن عدي: أحمد بن صالح أبو العلاء التميمي الآبسكوني، ترجم له أبو القاسم الجرجاني في (تاريخ جرجان ص: ٨٥) وقال: «وكان كثير الحديث، لم يروِ لنا عنه غير ابن عدي».

وشيخه الحسن بن أسد، وشيخه الحارث بن مسلم، لم نعرفهما.

ولكنه متنه يشهد له ما سبق، **ولذا قال ابن القيسراني:** «والمتن صحيح، وبحر متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٥٦).



[١٦٧ط] حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ (بِقَدَحٍ)، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ [أَصغَرُ القَوم،] وَعَنْ يَسَارِهِ الأَشْيَاخُ، فَقَالَ لِلغُلَامِ: «[يَا غُلَامُ] **أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ [الأَشْيَاخِ]؟**»، فَقَالَ الغُلَامُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي (بِفَضْلِي) مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَدِهِ (فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ).

❁ **الحكم:** **متفق عليه** (خ، م).

اللغة:

(فتله): أي ألقاه (النهاية١/ ١٩٥).

التخريج:

﴿خ ٢٣٥١ "والزيادات والروايات له"، ٢٣٦٦، ٢٤٥١ "واللفظ له ولغيره"، ٢٦٠٢، ٢٦٠٥، ٥٦٢٠ / م ٢٠٣٠ / كن ٧٠٤١ / طا ٢٦٨٣ / حم ٢٢٨٢٤، ٢٢٨٦٧ / حب ٥٣٦٩ / عه ٨٦٧٤- ٨٦٧٧، ٨٦٧٩ / طب (٦/ ١٣٩/ ٥٧٦٩)، (٦/ ١٤٢/ ٥٧٨٠)، (٦/ ١٥١/ ٥٨١٥)، (٦/ ١٧٠/ ٥٨٩٠)، (٦/ ١٨٧/ ٥٩٤٨، (٦/ ١٨٩/ ٥٩٥٧، (٦/ ١٩٧/ ٥٩٨٩) / جعد ٢٩٤٢ / مش ١٠٨ / ني ١٠٢٧ / هق ١٤٧٨٣ / هقد ٥٥٣ / شعب ٥٦٣٤ / بغ ٣٠٥٤ / نبغ ١٠٠٥ / غو (١/ ١٥٨) / محد (٢/ ٣٧٨) / كر (٢٢/ ١٦)﴾.

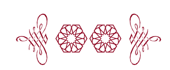
السند:

أخرجه مالك في (الموطأ) - ومن طريقه البخاري (٢٤٥١)، ومسلم

(١٢٧/ ٢٠٣٠) -: عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد، به.

وأخرجه (البخاري ٢٣٥١) قال: حدثنا سعيد بن أبي مريمَ، حدثنا أبو غسان، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد، به.

وأبو حازم هو سلمة بن دينار المدني الأعرج: «ثقة عابد من رجال الستة» (التقريب ٢٤٨٩)، وقال الذهبي: «الإمام، أحد الأعلام، قال ابن خزيمة: ثقة لم يكن في زمانه مثله» (الكاشف ٢٠٢٩).



١- رواية: «بسؤرك»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ، فَشَرِبَ اللَّبَنَ، وَقَالَ لِلْغُلَامِ: «**أَتَأْذَنُ فَأَسْقِيَ الأَشْيَاخَ**» قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُوْثِرَ بِسُؤْرِكَ (بِفَضْلِ شَرْبَتِكَ) [عَلَى نَفْسِي] أَحَدًا [مِنَ النَّاسِ]، فَسَقَاهُ وَتَرَكَهُم (وَتَرَكَ الأَشْيَاخَ).

۞ **الحكم: حسن لغيره.**

التخريج:

﴿عه ٨٦٧٨ "واللفظ له" / طب (٦/ ٢٠٢/ ٦٠٠٧) / تمهيد (٢١/ ١٢٢) "والزيادتان والروايتان له" / استذ (٢٦/ ٢٨٥)﴾.

التحقيق

مدار هذا الحديث بهذا السياق على أبي حازم، عن سهل، وروي عنه من ثلاثة طرق:

الأول:

أخرجه أبو عوانة في (مستخرجه) قال: حدثنا علي بن حرب الطائي قال: ثنا القاسم بن يزيد يعني الجرمي، عن هشام بن سعد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، به.

وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد؛ فيه هشام بن سعد، وهو المدني، ضعَّفه جمهور النقاد؛ قال أحمد: «لم يكن بالحافظ»، وقال أيضًا: «ليس بمحكم الحديث»، وقال يحيى بن معين: «هو صالح ليس بمتروك الحديث»، وقال مرة: «ليس بذاك القوي»، وقال أبو حاتم: «يُكتب حديثه ولا يحتجُّ به»، وقال أبو زُرْعَةَ: «شيخ محله الصدق». كذا في رواية ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل). وقال في (سؤالات البرذعي): «واهي الحديث». قال البرذعي: «وهشام عند غير أبي زُرْعَةَ أجلُّ من هذا الوزن فتفكرت فيما قال أبو زُرْعَة فوجدت في حديثه وهمًا كبيرًا»، وقال ابن المديني: «صالح، ولم يكن بالقوي»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال ابن عدي: «ومع ضَعْفِه يُكتب حديثه». وقال العجلي: «جائز الحديث، حسن الحديث»، وقال الساجي: «صدوق». انظر: (الجرح والتعديل ٩/ ٦١ - ٦٢)، و(سؤالات البرذعي ٢/ ٣٩١)، و(تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٠٧ - ٢٠٨)، و(ميزان الاعتدال ٧/ ٨١)، و(إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ١٢/ ١٤٣).

وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام» (التقريب ٧٢٩٤). وقال الذهبي: «حسن الحديث» (الكاشف ٥٩٦٤).

الطريق الثاني:

أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير) قال: حدثنا أحمد بن زهير التستري، ثنا محمد بن عثمان بن كرامة، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا خارجة ابن مصعب، عن أبي حازم، عن سهل، به.

وهذا إسناد واهٍ جدًّا؛ فيه خارجة بن مصعب، قال ابن حجر: «متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إنَّ ابن معين كذَّبه» (التقريب ١٦١٢).

الطريق الثالث:

أخرجه ابن عبد البر في (التمهيد)، و(الاستذكار) قال: حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا حفص بن حمزة، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: أخبرني أبو حازم، عن سهل بن سعد، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات، خلا حفص بن حمزة وهو أبو عمر الضرير مولى المهدي أمير المؤمنين، ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد ٩/ ٨٦)، والمزي في (التهذيب ٧/ ٤٧)، والذهبي في (تاريخ الإسلام ٥/ ٣٠١)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا، ولم يروِ عنه إلَّا الحارث بن أبي أسامة.

فلا ندري على أي شيء اعتمد الحافظ ابن حجر في قوله عنه: «صدوق» (التقريب ١٤٢٢)؟!.



[١٦٨ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: آلله (وَاللهِ) الَّذِي لَا إلَهَ إلَّا هُوَ إنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الحجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الجُوعِ، وَلَقَد قَعَدتُ يومًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إلَّا لِيُشْبِعَنِي (لِيَسْتَتْبِعَنِي)، فَمَرَّ وَلَم يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عن آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إلَّا لِيُشْبِعَنِي (لِيَسْتَتْبِعَني)، فَمَرَّ فَلَم يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو القَاسِمِ ﷺ فَتَبَسَمَ حِينَ رَآنِي، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: «**أَبَا هِرٍّ**». قُلتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**الحَقْ**». وَمَضَى فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبَنًا في قَدَحٍ، فَقَالَ: «**مِنْ أَينَ هَذَا اللَّبَنُ؟**». قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةُ. قَالَ: «**أَبَا هِرٍّ**». قُلتُ: لَبيكَ يَا رَسُولَ الله. قَالَ: «**الحَقْ (انْطَلِقْ) إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُم لِي**». قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإسْلامِ، لاَ يَأوُونَ إلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ، وَلاَ عَلَى أَحَدٍ، إذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بهَا إلَيْهِم، وَلَم يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إلَيْهِم، وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشرَكَهُم فِيهَا، فَسَاءَنِي (فَأَحزَنَنِي) ذَلكَ فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبَنُ في أَهل الصُّفَّةِ؟! كُنْتُ أَحَقَّ (وَكُنْتُ أَرجُو) أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا [بَقيةَ يَومِي وَلَيلَتي]، فَإِذَا جَاءَ أَمَرَنِي فَكُنْتُ أَنَا [الَّذِي] أُعْطِيهِم، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ؟!، وَلَم يَكُن مِنْ طَاعَةِ اللهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدٌّ، فَأَتَيتُهُم فَدَعَوتُهُم فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُم، وَأَخَذُوا مَجالسَهُم مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: «**يَا أَبَا هِرٍّ**». قُلتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**خُذْ فَأَعْطِهِم**». قَالَ: فَأَخَذْتُ القَدَحَ فَجَعَلتُ

أُعْطِيهِ الرجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ، [وَأُعْطِيهِ الآخَرَ،] فَيَشرَبُ حَتَّى يَروَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ، حَتَّى انتَهَيتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَد رَوِيَ القَومُ كُلُّهُم، [وَبَقِيَ فِيهِ فَضْلَةٌ،] فَأَخَذَ القَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، [ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ،] فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: «**أَبَا هِرٍّ**». قُلتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**بَقِيتُ أَنَا وَأَنتَ**». قُلتُ: صَدَقتَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**اقْعُدْ فَاشْرَبْ**». فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ. فَقَالَ: «**اشْرَبْ**». فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ [لِيَ]: «**اشرَبْ**» [فَأَشْرَبُ]، حَتَّى قُلتُ: لَا وَالذي بَعَثَكَ بالحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا. قَالَ: «**فَأَرِنِي**». فَأَعطَيْتُهُ القَدَحَ، فَحَمِدَ اللهَ وَسَمَّى، وَشَرِبَ الفَضْلَةَ.

۞ **الحكم: صحيح** (خ)، دون الروايات والزيادات فلأحمد وهي صحيحة.

التخريج:

﴿خ ٦٢٤٦ "مختصرًا"، ٦٤٥٢ "واللفظ له" / ت ٢٦٤٦ / كن (التحفة ١٤٣٤٤) / حم ١٠٦٧٩ "والروايات والزيادات له" / حب ٦٥٧٦ / ك ٤٣٤٣ / سني ٤١٢ / حل (١/ ٣٣٨)، (١/ ٣٧٧) / نبص ٣٢٩ / خل ١٧١ / زهن ٧٦٤ / هق ٤٣٦٥، ١٣٦١٣، ١٧٧٣٥ / هقل (٦/ ١٠١-١٠٢) / شعب ٨٤٤٧، ٩٨٤١ / لفر ١٥ / بغ ٣٣٢١ / كر (٦٧/ ٣٢٠ - ٣٢١) / غلق (٥/ ١٦٩ - ١٧١) / جر ١٠٦١﴾.

السند:

أخرجه البخاري (٦٤٥٢) قال: حدثني أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث حدثنا عمر بن ذر حدثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول، به.

وأخرجه البخاري (٦٢٤٦) قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا عمر بن ذر. (ح) وحدثنا محمد بن مقاتل، أخبرنا عبد الله، أخبرنا عمر بن ذر، أخبرنا مجاهد، عن أبي هريرة، به، مختصرًا.

وأخرجه أحمد في (المسند) قال: حدثنا روح، حدثنا عمر بن ذر، عن مجاهد، أن أبا هريرة، به كاملًا بذكر الروايات والزيادات.

وهذا إسناد صحيح؛ رجاله كلهم ثقات، فروح هو ابن عبادة: «ثقة فاضل له تصانيف» (التقريب ١٩٦٢).

وعمر بن ذر، هو أبو ذر الهمداني الكوفي: «ثقة من رجال البخاري» (التقريب ٤٨٩٣).

ومجاهد هو ابن جبر: «ثقة، إمام في التفسير وفي العلم» (التقريب ٦٤٨١).

تنبيه:

قال الحافظ: «قوله - يعني البخاري - «حدثنا أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث»، قال الكرماني: يستلزم أن يكون الحديث بغير إسناد يعني غير موصول لأنَّ النصف المذكور مبهم لا يُدرى أهو الأول أو الثاني.

قلت - القائل ابن حجر-: يحتمل أيضًا أن يكون قدر النصف الذي حدَّثه به أبو نعيم مُلَفَّقًا من الحديث المذكور، والذي يتبادر من الإطلاق أنه النصف الأول، وقد جزم مغلطاي وبعض شيوخنا أن القدر المسموع له منه هو الذي ذكره في: «باب إذا دُعِيَ الرجل فجاء هل يستأذن؟» من كتاب الاستئذان، قال مغلطاي: فهذا هو القدر الذي سمعه البخاري من أبي نعيم، واعترضه الكرماني فقال ليس هذا ثلث الحديث ولا ربعه فضلًا

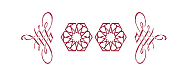
عن نصفه، **قلت: وفيه نظر من وجهين آخرين:**

أحدهما: احتمال أن يكون هذا السياق لابن المبارك؛ فإنه لا يتعين كونه لفظ أبي نعيم.

ثانيهما: أنه منتزع من أثناء الحديث؛ فإنه ليس فيه القصة الأولى المتعلقة بأبي هريرة ولا ما في آخره من حصول البركة في اللبن الخ، نعم المحرر قول شيخنا في النكت على ابن الصلاح ما نصه: القدر المذكور في الاستئذان بعض الحديث المذكور في الرقاق، قلت: فهو مما حدَّثه به أبو نعيم، سواء كان بلفظه أم بمعناه وأما باقيه الذي لم يسمعه منه، فقال الكرماني: إنه يصير بغير إسناد فيعود المحذور، كذا قال، وكأن مراده أنه لا يكون متصلًا لعدم تصريحه بأن أبا نعيم حدَّثه به، لكن لا يلزم من ذلك محذور؛ بل يحتمل كما قال شيخنا أن يكون البخاري حدَّث به عن أبي نعيم بطريق الوجادة أو الإجازة أو حمله عن شيخ آخر غير أبي نعيم، قلت: أو سمع بقية الحديث من شيخ سمعه من أبي نعيم ولهذين الاحتمالين الأخيرين أوردته في تغليق التعليق» (الفتح ١١/ ٢٨٣).

وقال في (تغليق التعليق): «هذا الحديث ليس من شرطنا وإنما أوردته؛ لأنَّ النصف الذي لم يسمعه البخاري من أبي نعيم شبه المعلق، وقد رواه البخاري في موضع آخر عن أبي نعيم مختصرًا جدًّا، فيحتمل أن يكون ذلك القدر هو الذي سمعه من أبي نعيم وترجم عنه بالنصف، فيصير باقي الحديث منقطعًا» (تغليق التعليق ٥/ ١٦٩).

قلنا: وقد رواه أحمد وغيره كاملًا بأسانيد صحيحة.



١- رواية بسياق مختصر ليس فيها ذكر أهل الصفة:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ، فَلَقِيتُ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ، فَاستَقْرَأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ، فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ، فَمَشَيتُ غَيرَ بَعِيدٍ فَخَرَرْتُ لِوَجْهِي مِنَ الجَهْدِ وَالجُوعِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَقَالَ: «**يَا أَبَا هُرَيرَةَ**» فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيك، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ الَّذِي بِي، فَانطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ، فَأَمَرَ لِي بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «**عُدْ يَا أَبَا هِرٍّ**» فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ: «**عُدْ**» فَعُدتُ فَشَرِبتُ، حَتَّى استَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالقِدْحِ، قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ، وَذَكَرتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلتُ لَهُ: فَوَلَّى اللهُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَاللهِ لَقَدِ اسْتَقرَأْتُكَ الآيَةَ، وَلَأَنَا أَقرَأُ لَهَا مِنْكَ، قَالَ عُمَرُ: وَاللهِ لَأَنْ أَكُونَ أَدخَلتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ.

۞ **الحكم: صحيح** (خ).

اللغة:

قوله: **(وَفَتَحَهَا عَلَيَّ):** أَي قَرَأَهَا عَلَيَّ وَأَفْهَمَنِي إِيَّاهَا.

وقَولُهُ: **(فَأَمَرَ لي بعُسٍّ):** بضَم العَين هُوَ القَدَحُ الكَبِير.

وقَولُهُ: **(كَالقِدْحِ)** بكَسر القَاف وَسُكُون الدال، هُوَ السهمُ الذي لَا ريشَ لَهُ. انظر: (الفتح ٩/ ٥٢٠).

التخريج:

[خ ٥٣٧٥ "واللفظ له" / حب ٧١٩٣ / عل ٦١٧٣ / طس ٣٢٧١ / كر (٦٧/ ٣٢٣)].

السند:

روى البخاري حديثًا قبل هذا (برقم ٥٣٧٤) فقال: حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا محمد بن فضيل، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ».

ثم قال البخاري (٥٣٧٥): «وعن أبي حازم، عن أبي هريرة: أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ. . .» الحديث.

تنبيه:

قال الحافظ: «قوله: (وعن أبي حازم) معطوف على قوله: (حدثنا محمد ابن فضيل. . إلخ) فحذف ما بينهما للعلم به، وزعم بعض الشراح أن هذا معلق، وليس كما قال؛ فقد أخرجه أبو يعلى عن عبد الله بن عمر بن أبان عن محمد بن فضيل بسند البخاري فيه، فظهر أنه معطوف على السند المذكور» (الفتح ٩/ ٥١٩).



[١٦٩ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ، فَرَدَّ الرَّجُلُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ، وَهوَ يُحَوِّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ - يَعنِي المَاءَ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ وَإِلا كَرَعْنَا**». وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ المَاءَ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ. فَانْطَلَقَ إِلَى العَرِيشِ، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيه مِنْ دَاجِنٍ (شَاةٍ) لَهُ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ.

۞ **الحكم: صحيح** (خ).

اللغة:

(شن): القربة (النهاية ٢/ ٥٠٧).

(كرعنا): كَرَع الماء يَكرَع كَرعًا إذا تَناولَه بفيه من غير أن يَشرب بكَفه ولا بإناء (النهاية ٤/ ١٦٤).

(داجن): هي الشاةُ التي يَعلُفها الناس في مَنازلهم (النهاية ٢/ ١٠٢).

التخريج:

[خ ٥٦١٣، ٥٦٢١ "واللفظ له" / د ٣٦٧٦ / جه ٣٤٥٤ "والرواية له" / حم ١٤٥١٩، ١٤٧٠٠، ١٤٨٢٥ / مي ٢١٥٢ / حب ٥٣٤٧ / عل ٢٠٩٧ / ش ٢٤٦٩٧ "مختصرا" / هق ١٤٧٧٥ / شعب ٥٦٣٠ / هقد ٥٤٥ / نبغ ١٠٠٦ / معيل (الفتح ١٠/ ٧٧)].

السند:

أخرجه البخار ي (٥٦٢١) قال: حدثنا يحيى بن صالح، حدثنا فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله، به.

تنبيه:

قد أعلَّ هذا الحديث ابن حزم والألباني بفليح بن سليمان؛ فقال ابن حزم: «مسألة: والكرع مباح، وهو أن يشرب بفمه من النهر أو العين أو الساقية إذ لم يصح فيه نهي». وذكر هذا الحديث، ثم قال: «وروينا من طريق ابن أبي شيبة، نا محمد بن فضيل، عن ليث بن أبي سليم، عن سعيد ابن عامر، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ تَكْرَعُوا وَلَكِنِ اغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ فَاشْرَبُوا فِيهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ إِنَاءٍ أَطْيَبُ مِنَ الْيَدِ**»». **قال ابن حزم:** «فليح وليث متقاربان، فإذا لم يصح نهي ولا أمر، فكل شيء مباح» (المحلى ٧/ ٥٢١).

وقال الألباني: «هذا إسناد ضعيف، وسياق غريب (بذكر الكراع فيه)، وعلته: فليح بن سليمان؛ فإنه سيء الحفظ» (السلسلة الضعيفة ٦٩٤٩).

قلنا: فليح بن سليمان أبو يحيى المدني: مختلف فيه؛ ضعَّفه يحيى بن معين (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٣/ ١٧١) وكذا في (رواية ابن محرز ص ٦٩)، و(سؤالات ابن الجنيد ٨١٧)، و(تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ٣٣١٥)، وقال مرة: «فليح صالح وليس حديثه بذاك الجائز» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ٣٣١٤)، وقال مرة أخرى: «فليح صالح، وليس حديثه بشيء» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ٣٣١٦)، وقال مرة: «لا يحتجُّ بحديثه» (رواية الدوري ٣/ ٢٥٧). وضعَّفه أيضًا علي

ابن المديني، كما في (سؤالات ابن أبي شيبة له ١٣٧). وأبو زُرْعَة الرازي كما في (أسئلة البرذعي ٢/ ٣٦٦). وقال أبو حاتم والنسائي: «ليس بالقوي» (الجرح والتعديل ٧ / الترجمة ٤٧٩)، و(الضعفاء للنسائي ٤٨٦). وقال الساجي: «يهم وإن كان من أهل الصدق» (ميزان الاعتدال ٥/ ٤٤٣). وذكره العقيلي في (الضعفاء ٣/ ٤٦٦).

وفي المقابل:

احتجَّ به البخاري في صحيحه، وأكثر عنه.

وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٣٢٤)، وصحَّح له في صحيحه عدة أحاديث، منها هذا الحديث، وقال في (مشاهير علماء الأمصار ١١١٧): «فليح بن سليمان الخزاعي الأسلمي أبو يحيى من متقني أهل المدينة وحفاظهم».

وقال ابن عدي: «ولفليح أحاديث صالحة يرويها، يروي عن نافع عن ابن عمر نسخة، ويروي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة أحاديث، ويروي عن سائر الشيوخ من أهل المدينة مثل أبي النضر وغيره أحاديث مستقيمة وغرائب، وقد اعتمده البخاري في صحيحه وروى عنه الكثير، وقد روى عنه زيد بن أبي أنيسة، وهو عندي لا بأس به» (الكامل ٦/ ٣٠).

وقال الدارقطني في (الضعفاء والمتروكين ٣٤٨): «عبد الحميد بن سليمان مدني، أخو فليح عن أبي حازم، وأخوه ثقة». اهـ. وقال أيضًا: «يختلفون فيه، ولا بأس به» (ميزان الاعتدال ٥/ ٤٤٤).

وذكر ابن شاهين الخلاف فيه عن ابن معين، ثم قال: «وهذا الخلاف يوجب

التوقيف فيه، وهو إلى الثقة أقرب، وحديثه جيد قليل المنكر، والقول فيه قول يحيى عن نفسه: هو ثقة، والله أعلم» (المختلف فيهم ص ٦١- ٦٢).

وقال الخليلي: «أخرج أحاديثه البخاري في الصحيح، وأكثر عنه، وتكلم فيه غير البخاري من الحفاظ» (الإرشاد ١/ ١٩٣).

وقال الذهبي: «وليس فليح في الإتقان كمالك، ولا هو في اللين كإبراهيم ابن أبي يحيى، بل هو كمسلم بن خالد الزنجي، وقد احتجَّ به البخاري ومسلم، وحديثه من القسم الثاني من أقسام الصحيح وأشراطه» (المعجم المختص بالمحدثين ص: ٩ - ١٠).

وقال في (تذكرة الحفاظ ١/ ١٦٤): «وكان صادقًا عالمًا صاحب حديث وما هو بالمتين وقد قال الدارقطني لا بأس به، احتجَّ به الشيخان».

وقال في (سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٥٢): «وحديثه في الأصول الستة استقلالًا، ومتابعة، وغيره أقوى منه».

وقال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ» (التقريب ٥٤٤٣). ورمز له في (لسان الميزان ٩/ ٣٩٢) بـ[هـ]. أي مختلف فيه والعمل على توثيقه، كما نصَّ على ذلك الحافظ في (اللسان ٩/ ٢٤٧).

فخلاصة حاله: أن حديثه من قسم الحسن - كما قال الذهبي -، إلَّا أنَّ يأتي بما يستنكر.

وحديثه هذا ليس فيه نكارة، فالقول فيه قول البخاري ومن تابعه. والله أعلم.



١- رِوَايَةُ: «أَتَى قَوْمًا مِنَ الْأَنْصَارِ يَعُودُ مَرِيضًا فَاسْتَسْقَاهُم وَجَدْوَلٌ قَرِيبٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى قَوْمًا مِنَ الأَنْصَارِ يَعُودُ مَرِيضًا فَاسْتَسْقَاهُم وَجَدْوَلٌ قَرِيبٌ مِنْهُ فَقَالَ: «**إِنْ كَانَ عِنْدَهُم مَاءٌ قَدْ بَاتَ فِي شَنٍّ وَإِلَّا كَرَعْنَا**».

۞ الحكم: إسناده حسن.

التخريج:

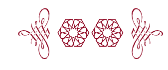
〖حم ١٤٧٠٨ / جوزي (تلبيس ص ١٩٤)〗.

السند:

أخرجه أحمد - ومن طريقه ابن الجوزي - قال: حدثنا إسحاق حدثنى فليح بن سليمان المدني، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، به.

التحقيق

هذا الإسناد هو إسناد البخاري السابق ذكره؛ عدا إسحاق وهو ابن عيسى أبو يعقوب ابن الطباع، قال ابن حجر: «صدوق» (التقريب ٣٧٥).



٢- رِوَايَةُ: «دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الأَنصَارِ إِلَى جَانِبِهِ مَاءُ فِي رَكِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ: دَعَا رَسُولُ الله ﷺ رَجُلًا مِنَ الأَنصَارِ إِلَى جَانِبِهِ مَاءٌ فِي رَكِي، فَقَالَ: «**أَعِندَكُم مَاءٌ بَاتَ فِي شَنٍّ وإِلَّا كَرَعْنَا فِي هَذَا**» فَأُتِيَ بِمَاءٍ وَحُلِبَ لَهُ عَلَيهِ فَشَرِبَ.

۞ **الحكم:** إسناده حسن.

اللغة:

قوله (رَكِي)، **قال ابن حجر:** «وهو بفتح الراء وكسر الكاف وبعدها شدة: البئر المطوية» (فتح الباري ١٠/ ٧٧).

التخريج:

[حب ٥٤٢٣ / نعيم (طب ٧٢١)].

السند:

أخرجه ابن حبان، قال: أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي، قال: حدثنا منصور بن أبي مزاحم، قال: حدثنا إسماعيل، عن فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله... فذكره. وأعقبه بقوله: «ثم قال لي إسماعيل: هناك فليح اذهب فاسمعه منه فلقيت فليحًا فسألته عنه فحدَّثني به كما حدَّثني إسماعيل»[(١)].

ورواه أبو نعيم في (الطب) من طريق الحسن بن سفيان، عن مزاحم، عن

---

(١) **قال ابن حبان:** «إسماعيل هذا: هو إسماعيل بن عياش لم نذكره في كتابنا هذا في هذا الموضع احتجاجًا منا به واعتمادنا في هذا الخبر على منصور بن أبي مزاحم؛ لأنه سمعه من فليح، وإسماعيل قد ذكرنا السبب في تركه في كتاب المجروحين».

فليح، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله رجال مسلم غير حامد بن محمد وهو ثقة؛ وثقه الدارقطني (سؤالات حمزة السهمي ٢٧٨)، وقال الذهبي: «الإمام المحدث الثبت» (السير ١٤/ ٢٩١).

وتابعه الحسن بن سفيان.

وقد أخرجه البخاري من طريق فليح.. كما سبق.

ومنصور بن أبي مزاحم «ثقة» (التقريب ٦٩٠٧).



[١٧٠ط] حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ جَابِرٍ:

عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ [صَلَاةُ] العَصْرُ، وَلَيسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرَ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ فِي إِنَاءٍ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**حَيَّ عَلَى أَهْلِ الوُضُوءِ (حَيَّ عَلَى الوُضُوءِ)**[1]، **البَرَكَةُ مِنَ اللهِ**». فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا، فَجَعَلتُ لَا آلُو مَا جَعَلتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنهُ بَرَكَةٌ. قُلتُ لِجَابِرٍ: كَم كُنْتُم يَومَئِذٍ؟ قَالَ: أَلفًا وَأَربَعَمائَةَ.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م).

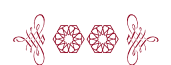
التخريج:

[خ ٥٦٣٩ "واللفظ له" / م (١٨٥٦/ ٧٤) "مختصرًا" / حب ٦٥٧٩ "والزيادة والرواية له" / مشكل (٧/ ٩) / هقل (٤/ ١١٧) / لفر ٣٧].

السند:

أخرجه البخاري قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير، عن الأعمش، قال: حدثني سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله، به.

ورواه ابن حبان والفريابي من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، به.



---

(١) هذه الرواية عند ابن حبان والفريابي، وذكر الحافظ في (الفتح ١٠/ ١٠٢) أنه جاء في بعض روايات البخاري: «حَي عَلَى الوُضُوء»، وصوبه.

١- رواية: «فَشَرِبنَا وَتَوَضأنَا ... خُذُوا بسم الله»:

وَفِي رِوَايةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ قَالَ: عَطِشَ النَّاسُ يومَ الحُدَيْبِيَةِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقبَلَ (فَجَهَشَ)[١] النَّاسُ نَحوَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا لَكُم؟**» قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ: لَيسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشرَبُ، إِلَّا مَا فِي رَكوَتِك (بَينَ يَدَيْكَ)[٢]، قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ في الرّكْوَةِ، [وَدَعَا بِمَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدعُوَ][١]، [وَقَالَ: «**خُذُوا بِسْمِ اللهِ (اذكُرُوا اسْمَ اللهِ)**[٣]»، قَالَ:][٢] فَجَعَلَ المَاءُ يَفُورُ (يَثُورُ)[٤] مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ العُيُونِ. قَالَ: فَشَرِبنَا وَتَوَضَّأنَا (فَوَسِعَنَا، وَكَفَانَا)[٥].

فَقُلتُ لجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُم يومَئِذٍ؟ قَالَ: لَو كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م)، دون الزيادتين وهما صحيحتان.

التخريج:

خ ٣٥٧٦ "والرواية الأولى والثانية والرابعة له"، ٤١٥٢ "واللفظ له" / م (١٨٥٦/ ٧٢، ٧٣) / كن ٩١، ٩٥ "مختصرًا أثناء حديث ابن مسعود"، ١١٦١٨ / حم ٣٨٠٧ "مختصرًا أثناء حديث ابن مسعود"، ١٤١٨١ "مختصرًا"، ١٤٥٢٢، ١٤٨٠٦ "والرواية الخامسة، والزيادة الثانية له"، ١٤٩٣٣ / مي ٢٨ / خز ١٣٥ "والزيادة الأولى له" / حب ٦٥٨٢، ٦٥٨٣ / طي ١٨٣٥ / عه ٧٦٣٨- ٧٦٤٠ / ش ٣٦٨٥٤ / عل ٢١٠٧ / حميد ١١١٥ "والرواية الثالثة له" / سعد (١/ ١٥٤)، (٢/ ٩٤) / مشكل (٧/ ٩) / هقل (٤/ ١١٥- ١١٦)، (٦/ ١١) / هقا (ص ٣٦٧) / مخلص ١٢٢٩ /

بشن ١١٧٩ / بغ ٣٧١٥ / نبغ ١١٧ / جعد ٨٢ / تمهيد (١/ ٢٢٠) / لك ١٤٨٢ / لفر ٣٣- ٣٦ / نبص ٣١٣، ٣١٤ / خطل (٢/ ٨٩٨ - ٩٠٢) / كر (٣٦/ ٤٣٦) / نبق ٢٥، ١٣٠، ٢٩٤ / حجة ١٣١ / أثر (٢/ ١٥٥)].

السند:

أخرجه البخاري (٣٥٧٦) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، به.

وأخرجه البخاري (٤١٥٢) قال: حدثنا يوسف بن عيسى، حدثنا ابن فضيل، حدثنا حصين، به.

قال أحمد (١٤٩٣٣): حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حصين، وعمرو بن مُرَّة، به.

تحقيق الزيادة الثانية، وهي قوله ﷺ: «**خُذُوا بِسْمِ اللهِ**».

أخرجها أحمد في (المسند ١٤٨٠٦) وابن سعد في (الطبقات ١/ ١٨٢) قالا: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مُرَّة، وحصين ابن عبد الرحمن، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله، به.

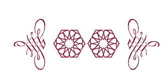
وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

قال مغلطاي: «وإسناد أحمد فيه على رسم الصحيح» (شرح سنن ابن ماجه ص ٢٥٧).

وقال ابن حجر: «سنده صحيح، وأصله في الصحيح» (نتائج الأفكار ١/ ٢٣٢).

ورواها عبد بن حميد في (المنتخب ١١١٥) عن أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به، بلفظ: «**اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ**».

وهذا إسناد صحيح أيضًا كسابقه.



٢- رِوَايَةُ: «وَنَحْنُ يومَئِذٍ بِضْعَةَ عَشَرَ وَمِائَتَانِ»:

وَفي رِوَايَة، قَالَ: غَزَوْنَا - أَوْ سَافَرْنَا - مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنَحنُ يَومَئِذٍ بِضْعَةَ عَشَرَ وَمِائَتَانِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلْ فِي القَومِ مِنْ مَاءٍ (طَهُورٍ)؟**» فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْعَى بِإِدَاوَةٍ فِيهَا شَيءٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَصَبَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ في قَدَحٍ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَتَرَكَ القَدَحَ، فَرَكِبَ النَّاسُ القَدَحَ (ثُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ أَتَوْا بَقِيَّةَ الطَّهُورِ)، فقَالَوا: تَمَسَّحُوا تَمَسَّحُوا، [فَسَمِعَهُم رَسُولُ اللهِ ﷺ،] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَى رِسْلِكُمْ**» حينَ سَمِعَهُم يَقُولُونَ ذَلك، قَالَ: فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَفَّهُ فِي [جَوفِ] الْمَاءِ وَالقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بِسْمِ اللهِ**»، ثُمَّ قَالَ: «**أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ**»، [فَقَالَ جابرُ بنُ عَبْدِ اللهِ:] فَوَالَّذِي هُوَ ابتَلَانِي بِبَصَرِي [- قَالَ: وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ -]، لَقَد رَأَيْتُ العُيُونَ، عُيُونَ الْمَاءِ، يَومَئِذٍ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ الله ﷺ، [فَلَم يَرفَعْ يَدَهُ،] حَتَّى تَوَضئُوا أَجمَعُونَ. [قَالَ الأَسْوَدُ: حَسِبْتُهُ قَالَ: كُنَّا مائتَين أَوْ زِيَادَةً].

۞ **الحكم: إسناده صحيح، وصحَّحه:** ابن خزيمة.

التخريج:

﴿حم ١٤١١٥ "واللفظ له"، ١٤٨٦٠ "والروايات والزيادات له ولغيره" / خز ١١٤ / مي ٢٧ / ش ٣٢٣٨١ / هقل (٤/ ١١٧ - ١١٨)/ لفر ٣٢ / مسد (إسلام ١/ ٢٥٣)﴾.

السند:

قال أحمد (١٤١١٥): حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي، أن جابر بن عبد الله، قال: . . . فذكره.

وقال (أحمد ١٤٨٦٠) و(ابن أبي شيبة): حدثنا عبيدة بن حميد، عن الأسود بن قيس، به.

ومداره عند الجميع على الأسود بن قيس، عن نبيح، به.

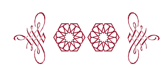
التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال الصحيح، غير نبيح - وهو ابن عبد الله - العنزي، فمن رجال السنن الأربعة، وهو ثقة؛ وثقه أبو زُرْعَة الرازي كما في (الجرح والتعديل ٨/ ٥٠٨)، والترمذي في (السنن عقب ح ١٧١٧ ط. شاكر)[(١)]، والعجلي في (الثقات ١٦٨٢)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٥/ ٤٨٤)، وصحح له الترمذي في (السنن ح ١٨١٥، و٢٩٠٦)، وابن خزيمة في (صحيحه) هذا الحديث، وابن حبان في (صحيحه ح ٩١٦، ٩١٨، ٩٨٤، ٢٧١٣، ٣١٨٣، ٣١٨٤، ٦٣١٢)، والحاكم في (المستدرك ٢٤٨٦، ٢٩٣٠، ٣٥٩٠، ٥٦٦٧، ٧٢٩٢، ٧٩٦٢). وغيرهم.

---

(١) **قال الترمذي:** «ونبيح ثقة»، كذا جاء في (طبعة شاكر) وغيرها، وسقط هذا النص من (طبعة التأصيل).

وقال الحافظ: «وذكره علي بن المديني في جملة المجهولين الذين يروي عنهم الأسود بن قيس» (تهذيب التهذيب ١٠/ ٤١٧). وقال الذهبي في (الكاشف ٥٧٩٦): «ثقة». وذكره في (الميزان ٩٠١٥) وقال: «فيه لِين». وقال الحافظ: «مقبول»! (التقريب ٧٠٩٣). قال الألباني: «وهذا منه هنا غير مقبول». قال: «ثم رأيت الحافظ ابن حجر نفسه يوثقه في الإصابة[1]» (الصحيحة ٧/ ٤٤٩).



٣- رِوَايَةُ: «شَكَا النَّاسُ يومًا العَطَشَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَومًا العَطَشَ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعُسٍّ، قَالَ: وَقَالَ: «**عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ؟**» قَالَ: فَأُتِيَ بِمِيضَأَةٍ فَصَبَّ فِيهِ، قَالَ: ثُمَّ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي العُسِّ، [وَقَالَ: «**اسْقُوا**»، فَاسْتَقَى النَّاسُ،] [1] قَالَ جَابِرٌ: فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى العُيُونِ تَنْبُعُ بَيْنَ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يَسْتَقُونَ [حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ كُلُّهُم] [2] .

۞ **الحكم: إسناده حسن.**

التخريج:

[حم ١٤٦٩٧ "والزيادة الأولى له" / مي ٢٩ "والزيادة الثانية له" / عل ٢١٠٧ "واللفظ له" / مديني (لطائف ٢١) / طس ٦٨٤٨ / هقل (٦/

---

(١) انظر (الإصابة ١/ ٢٧).

١٢) ﷺ.

السند:

قال أحمد: حدثنا سيار بن حاتم، حدثنا جعفر يعني ابن سليمان، حدثنا الجعد أبو عثمان، حدثنا أنس بن مالك، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، به.

ورواه الدارمي عن محمد بن عبد الله الرقاشي، عن جعفر بن سليمان، به.

ورواه أبو يعلى عن عمار أبي نصر، عن جعفر، به.

ومداره عندهم على جعفر بن سليمان، به.

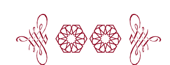
قال الطبراني: «لا يُرْوَى هذا الحديث عن أنس عن جابر؛ إلَّا بهذا الإسناد، تفرَّد به: جعفر بن سليمان» (المعجم الأوسط ٦٨٤٨).

التحقيق

هذا إسناد حسن، مداره على جعفر بن سليمان، وهو مختلف فيه، ولخص الحكم فيه الحافظ بقوله: «صدوق زاهد لكنه كان يتشيع» (التقريب ٩٤٤).

وشيخه الجعد أبو عثمان هو ابن دينار اليشكري: «ثقة من رجال الشيخين» (التقريب ٩٢٤).

ورواه عن جعفر جماعة، جلُّهم ما بين ثقة وصدوق.



٤- رِوَايَةُ: «فَاغْتَسَلُوا وَتَوَضَّئُوا وَشَرِبُوا»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: كُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ - يَعْنِي يَومَ عَزَّ المَاءُ - **فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمِيْضَأَةٍ مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ فِيهَا كَفَّهُ، فَجَعَلَ المَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَاغْتَسَلُوا وَتَوَضَّئُوا وَشَرِبُوا.**

۞ **الحكم: صحيح المتن، إِلَّا قوله: «فَاغْتَسَلُوا» فإسناده ضعيف.**

التخريج:

[طس ٢٧٣٢].

السند:

قال الطبراني في (الأوسط): حدثنا إبراهيم - يعني ابن هاشم البغوي -، قال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب الحارثي، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، به.

قال الطبراني: «لم يروِ هذا الحديث عن الأعمش إلَّا قيس» (الأوسط).

التحقيق

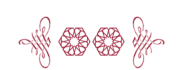
هذا إسناد ضعيف؛ فيه قيس بن الربيع الأسدي، وهو مختلف فيه، وجمع بينهم ابن حبان، فقال: «قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من رواية القدماء والمتأخرين وتتبعتها، فرأيته صدوقًا مأمونًا حيث كان شابًا، فلمَّا كبر ساء حفظه، وامتحن بابن سوء فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه، ثقة منه بابنه، فوقع المناكير في أخباره من ناحية ابنه، فلمَّا غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق مجانبته عند الاحتجاج.

فكل من مدحه من أئمتنا وحثَّ عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء

المستقيمة التي حدَّث بها من سماعه.

وكل من وهَّاه منهم فكان ذلك لما علموا مما في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره» (المجروحين ٢/ ٢٢٢).

وقد تفرَّد بذكر: «**فَاغْتَسَلُوا**». فلا يُعْتَدُّ بتفرده.



٥- رِوايَةٌ فِي «فَضْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّه»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: عَطِشَ النَّاسُ وَهُمْ بالحُدَيْبِيَةِ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تُقْطَعَ أَعْنَاقُهُمْ مِنْ شِدَّةِ العَطَشِ، فَفَزِعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالُوا: هَلَكْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَكْنَا.

قال: «**كَلَّا لَنْ تَهْلِكُوا وَأَنَا فِيكُم**». ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي تَوْرٍ كَانَ بَيْنَ يَدَيهِ، فِيهِ قَرِيبٌ مِنْ مُدٍّ مِنْ مَاءٍ، فَفَرَّجَ فِيهِ أَصَابِعَهُ. قَالَ جَابِرٌ: فَوَالَّذِي أَكْرَمَهُ بِنُبُوَّتِهِ لَرَأَيْتُ المَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَالعُيُونِ الَّتِي تَجْرِي، فَقَالَ: «**حَيَّ، بِسْمِ اللهِ**». قَالَ جَابِرٌ: فَشَرِبْنَا وَسَقَيْنَا الرِّكَابَ ثُمَّ عَمَدْنَا إِلَى المَزَادِ وَالقِرَبِ فَمَلَأْنَاهَا حَتَّى صَدَرْنَا، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «**أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي نَبِيُّ اللهِ وَرَسُولُهُ، لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ**».

قال عَطَاءٌ: فَسَأَلَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي عَمَّارٍ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ كَمْ كُنْتُمْ يَومَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَلَوْ شَهِدَ ذَلِكَ اليَومَ أَهْلُ مِنًى لَوَسِعَهُم وَكَفَاهُمْ.

۞ **الحكم:** إسناده وَاهٍ بهذا السياق.

التخريج:

〖علوي ١٢٩ / كر (٤٦/ ٣٠١- ٣٠٢) "واللفظ له"〗.

السند:

رواه محمد بن علي بن الحسن بن عبد الرحمن العلوي كما في (الفوائد المنتقاة) - ومن طريقه ابن عساكر - قال: أنا محمد بن عبد الله الشيباني، حدثني عمرو بن عاصم الإمام بصور، نا وزير بن القاسم الجبيلي بجبيل، نا

محمد يعني ابن المبارك الصوري، حدثني إسماعيل بن عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن الحكم بن عتيبة، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله.

قال [أبو عتبة] - يعني إسماعيل بن عياش -: وحدثني ابن جُرَيجٍ، عن عطاء وأبي الزبير وعبد الله بن عبيد بن عمير، عن جابر بن عبد الله أنه حدثهم قال: . . . فذكره.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ بمرة؛ لأجل محمد بن عبد الله أبي المفضل الشيباني، قال الخطيب: «كان يروي غرائب الحديث، وسؤالات الشيوخ، فكتب الناس عنه بانتخاب الدارقطني، ثم بان كَذِبُه فمزقوا حديثه، وأبطلوا روايته، وكان بعد يضع الأحاديث للرافضة» (تاريخ بغداد ٣/ ٨٦).

وشيخه عمرو بن عاصم الصوري، ترجم له ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٤٦/ ٣٠١) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

ووزير بن القاسم الجبيلي، ترجم له ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٦٣/ ٣٤)، والذهبي في (تاريخ الإسلام ٦/ ٦٣٨)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وعبد العزيز بن عبيد الله ابن صهيب: «ضعيف» كما في (التقريب ٤١١١).



[١٧١ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ -، قَالَ: . . فَأَتَينَا العَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا جَابِرُ نَادِ بِوَضُوءٍ**» فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ المَاءَ في أَشْجَابٍ لَهُ، عَلَى حِمَارَةٍ من جَرِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِيَ: «**انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ ابنِ فُلَانٍ الأَنْصَارِيِّ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟**» قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَيهِ فَنَظَرتُ فِيهَا فَلَم أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَو أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَم أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً في عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَو أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، قَالَ: «**اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ**» فَأَتَيتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ، فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ نَادِ بِجَفْنَةٍ**» فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ فَأُتِيْتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعتُهَا بَيْنَ يَدَيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بِيَدِهِ فِي الجَفْنَةِ هَكَذَا، فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا في قَعْرِ الجَفْنَةِ، وَقَالَ: «**خُذْ يَا جَابِرُ فَصُبَّ عَلَيَّ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللهِ**» فَصَبَبْتُ عَلَيهِ وَقُلتُ: بِاسْمِ اللهِ، فَرَأَيْتُ المَاءَ يَتَفَوَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امتَلَأَتْ، فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ نَادِ مَن كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ**». قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوا حَتَّى رَوُوا، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الجَفْنَةِ وَهِيَ مَلأَى.

۞ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

﴿م ٣٠١٣ / حب ٦٥٦٥ / هقل (٦/ ٧ - ١٠) / نبغ ١٢٠ / نبق ٣٧﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا هارون بن معروف، ومحمد بن عباد - وتقاربا في لفظ الحديث، والسياق لهارون - قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب ابن مجاهد أبي حزرة، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر، به.



[١٧٢ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا يَافعًا أَرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَجَاءَ (فَمَرَّ بِي)[١] النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكرٍ رضي الله عنه - وَقَدْ فَرَّا مِنَ المُشركينَ -، فَقَالَا: «**يَا غُلَامُ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ لَبَنٍ تَسْقِيَنَا؟**»، قُلْتُ: إِنِّي مُؤْتَمَنٌ (نَعَم، وَلَكِنِّي مُؤتَمَنٌ)[٢]، وَلَسْتُ سَاقيَكُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلْ عِنْدَكَ مِنْ جَذَعَةٍ (شَاةٍ)[٣] لَم يَنْزُ عَلَيهَا الفَحْلُ؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَتَيتُهُمَا بِهَا، فَاعْتَقَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ الضَّرْعَ، وَدَعَا (وَتَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ)[٤]، فَحَفَلَ الضَّرْعُ (فَنَزَلَ لَبَنٌ)[٥]، ثُمَّ أَتَاهُ أَبُو بَكرٍ رضي الله عنه بِصَخْرَةٍ مُنْقَعِرَةٍ (مَنْقُورَةٍ)[٦]، فَاحتَلَبَ فِيهَا، فَشَرِبَ، وَشَرِبَ أَبُو بَكرٍ، ثُمَّ شَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ للضَّرْعِ: «**اقْلِصْ**» فَقَلَصَ، فَأَتَيتُهُ بَعدَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا القَولِ [الطَّيِّبِ - يَعْنِي القُرآنَ -][١]؟ قَالَ: [فَمَسَحَ رَأْسِي][٢]، [وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي][٣]، وَقَالَ: «**يَرْحَمُكَ اللهُ، فَـ**[٤] **إِنَّكَ غُلَامٌ (غُلَيِّمٌ)[٧] (عَليمٌ)[٨] مُعَلمٌ**»، قَالَ: فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً، لَا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ (بَشَرٌ)[٩].

۞ **الحكم: إسناده حسن، وصحَّحه:** ابن حبان، **وحسَّنه:** الحافظ أبو محمد النخشبي، والذهبي، **وجوَّده:** العراقي.

الفوائد:

قوله: «**إِنَّكَ عَليمٌ مُعَلَمٌ**» **قال أبو بكر:** «يقول: إنك ستعلم وتعلم» (مسند ابن أبي شيبة ٣١٧).

التخريج:

[حم ٣٥٩٨ "والرواية الأولى، والثانية، والثالثة، والخامسة، والسابعة،

والزيادة الرابعة له"، ٣٥٩٩ "والرواية السادسة له"، ٤٣٣٠، ٤٤١٢ "واللفظ له" / حب ٦٥٤٥ "والرواية التاسعة له"، ٧١٠٣ / طي ٣٥١ "والزيادة الأولى له" / ش ٢٢٧٤٣، ٣٢٤٦١ / مش ٣١٧ "والرواية الرابعة والثامنة، والزيادة الثالثة له"، ٣٨٨، ٤٠٠ "مختصرًا" / عل ٤٩٨٥ "والرواية التاسعة له"، ٥٣١١، (خيرة ٦٤٥٨/ ٧) / بز ١٨٢٤، ١٨٣٠ / طب (٩/ ٧٦/ ٨٤٤٢)، (٩/ ٧٨ - ٧٩/ ٨٤٥٥، ٨٤٥٦، ٨٤٥٧) / طس ٧٦٢١ / مع (خيرة ٦٤٥٨/ ٤) / شا ٦٥٩ / مشكل ٤٤٤٢، ٤٤٤٣ / حل (١/ ١٢٥) / هقا (ص ٢٨٤ - ٢٨٥) / هقل (٢/ ١٧١ - ١٧٢)، (٦/ ٨٤) / فة (٢/ ٥٣٧) / نبص ٢٣٣ / نبق ٣٨، ٣٩ / كر (٧/ ١٠١)، (٣٣/ ٧٠ - ٧٣) / معص (ص ٦٨) / أسد (٣/ ٣٨١) / نبلا (١/ ٤٦٤ - ٤٦٥) / جر ١٠٦٦ / غيل ٦٣١ / عرفة ٤٦ / نصر ١٠٩ / لك ١٤٨٧ / منتظم (٥/ ٣٠)].

السند:

قال أحمد (٤٤١٢)، وابن أبي شيبة، وابن سعد: حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زِرِّ بن حُبَيش، عن ابن مسعود، به.

ومدار إسناده عند الجميع على عاصم بن بهدلة، عن زر، به.

التحقيق

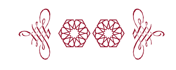
هذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات إلَّا عاصم بن بهدلة، وعاصم: «صدوق له أوهام» كما في (التقريب ٣٠٥٣)، فحديثه حسن عند عدم المخالفة ولم يخالف. **ولذا قال الحافظ أبو محمد النخشبي:** «هذا حديث حسن من حديث أبي بكر عاصم بن أبي النجود، ... غير أنَّ عاصمًا لم يخرجوا من حديثه

في الصحيح إلَّا مقرونًا بغيره، وهو في حكم المتقدمين صحيح» (الحنائيات ١/ ١١٦).

وقال الذهبي: «إسناده حسن قوي» (تاريخ الإسلام ١/ ٣٥٦). وقال في (السير): «صحيح الإسناد» (سير أعلام النبلاء ١/ ٤٦٥).

وقال الحافظ العراقي: «رواه أحمد من حديث ابن مسعود بإسنادٍ جيد» (تخريج أحاديث الإحياء ٣/ ١٥٢٢).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ٩٨١٦).



١- رِوَايَةُ: «كُنْتُ فِي غَنَمٍ لآلِ أَبِي مُعَيطٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: كُنْتُ فِي غَنَمٍ لآلِ أَبِي مُعَيطٍ أَرْعَاهَا فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو بَكرٍ بنُ أَبِي قُحَافَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا غُلَامُ هَلْ عِنْدَكَ لَبَنٌ تَسْقِينَا؟**». فَقُلْتُ: نَعَم وَلَكِنِّي مُؤتَمَنٌ، قَالَ: «**فَهَلْ عِنْدَكَ شَاةٌ (شصوص)**[١] **لَمْ يَنْزُ عَلَيهَا الفَحْلُ؟**» قُلْتُ: نَعَم، فَأَتَيتُهُ بِشَاةٍ (شصوص)[٢] - قَالَ سَلامٌ: لَم يَنْزُ عَلَيهَا الفَحْلُ وَهِيَ الَّتي لَيْسَ لَهَا ضَرْعٌ - فَمَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَانَ الضَّرْعِ، وَمَا بِهَا ضَرْعٌ، فَإِذَا ضَرْعٌ حَافِلٌ مَملُوءٌ لَبَنًا، وَأَتَيتُهُ بِصَخْرَةٍ مُنْقَعِرَةٍ فَاحتَلَبَ فَسَقَى أَبَا بَكرٍ، وَسَقَانِي ثُمَّ شَرِبَ ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: «**اقْلِصْ**»، فَرَجَعَ كَمَا كَانَ قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ هَذَا بِعَينِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلِّمْنِي فَمَسَحَ بِرَأْسِي وَقَالَ: «**بَارَكَ اللهُ فِيكَ، فَإِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلَّمٌ**» فَأَسْلَمْتُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَينَمَا نَحْنُ عِنْدَهُ عَلَى حِرَاءَ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ المرْسَلَاتِ،

(١) انظر التعليق التالي.

(٢) وقعت هذه الكلمة في مطبوع (مسند أبي يعلى): (شصوم) وقال محققه: «هكذا في أصولنا، ولعلها محرفة من (شصوص)». اهـ.
ووقعت في مطبوع (معجم الطبراني): (شطور).
وهو تحريف أيضًا، والصواب: (شصوص) لأمور:
١- أن ابن عساكر رواه في (تاريخه) من طريق أبي يعلى بلفظ: (شصوص).
٢- ورواه ابن سيد الناس في (عيون الأثر) من طريق الطبراني كذلك.
٣- وكذا رواها أبو علي الصواف.
٤- أن المعروف في اللغة (شصوص) **قال ابن الأثير:** «الشصوص: التي قد قلَّ لبنها جدًّا أو ذهب. وقد شصت وأشصت. والجمع شصائص وشصص» (النهاية ٢/ ٤٧٢).

فَأَخَذْتُهَا، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطبٌ بهَا، فَلَا أَدْرِي بِأَي الآيَتَينِ خُتِمَتْ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُواْ لَا يَرْكَعُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [المرسلات: ٤٨] أَوْ ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، فَأَخَذْتُ مِنْ فِيِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً وَأَخَذْتُ سَائرَ القُرآنِ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَبَينَا نَحْنُ نِيَامٌ عَلَى حِرَاءَ فَمَا نَبَّهَنَا إِلَّا قَولُ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَنَعَهَا مِنْكُمُ الَّذِي مَنَعَكُم مِنْهَا**» قُلنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: «**حَيَّةٌ خَرَجَتْ مِنْ نَاحِيَةِ الجَبَلِ**».

۞ **الحكم:** إسناده حسن.

التخريج:

[عل ٥٠٩٦ "واللفظ له" / طص ٥١٣ / كر (٣٣/ ٧٣ - ٧٤) / صواف (أبي نعيم ق ١٥٨/ب) / أثر (١/ ١١٦)].

السند:

أخرجه أبو يعلى - ومن طريقه ابن عساكر - قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي حدثنا سلام بن سليمان أبو المنذر حدثنا عاصم بن بهدلة، عن زر، عن عبد الله بن مسعود، به.

ومداره عند الجميع على إبراهيم بن الحجاج، به.

قال الطبراني: «لم يروه عن سلام إلَّا إبراهيم» (المعجم الصغير ١/ ٣١٠).

التحقيق

هذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات إلَّا أنَّ فيه عاصم بن بهدلة، وقد سبق حاله في الرواية الأولى، وفيه أيضًا سلام بن سليمان أبو المنذر، وهو «صدوق يهم» كما في (التقريب ٢٧٠٥).

ولكن قال البخاري: «ويقال، عن حماد بن سلمة، قال: سلام أحفظ لحديث عاصم من حماد بن زيد» (التاريخ الكبير ٤/ ١٣٤).

وقد تفرَّد بهذا السياق فحديثه حسن.

وقصة أخذ ابن مسعود للقرآن، ونزول سورة المرسلات، والحية، صحيحة متفق عليها من حديث إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن ابن مسعود، به.



[١٧٣ط] حَدِيثُ أُمِّ هَانِئٍ:

عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا صَائِمَةٌ [فَاسْتَسْقَى] [١]، [فَدَعَوْتُ لَهُ بشَرَابٍ] [٢]، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ (بِشَرَابٍ) [١] فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي [فَضْلَ شَرَابِهِ] [٣] فَشَرِبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ [إِنِّي أَذْنَبْتُ فَاسْتَغْفِرِ لِي، فَقَالَ: «**وَمَا ذَاكَ؟**» قَالَتْ:] [٤] إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ سُؤْرَكَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنْ كَانَ مِنْ قَضَاءِ رَمَضَانَ، فَاقْضِي (فَصُومِي)** [٢] **يومًا مَكَانَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ غيرِ قَضَاءِ رَمَضَانَ (وَإِنْ كَانَ تَطَوُّعًا)** [٣]؛ **فَإِنْ شِئْتِ فَاقْضِي، وَإِنْ شِئْتِ فَلَا تَقْضِي (فَلَا يَضُرُّكِ)** [٤] **(فَلَا بَأسَ عَلَيْكَ)** [٥]».

۞ **الحكم: ضعيف، وضعَّفه:** البخاري، والترمذي، والنسائي، والساجي، والعقيلي، والبيهقي، والإشبيلي، والمنذري، والذهبي، وعلي القاري.

ومع ضعْفه وقع في متنه وإسناده اضطراب، **وقد حكم عليه بالاضطراب:** النسائي، والطحاوي، والجصاص، والدارقطني، وابن التركماني، والعيني، **وأشار إلى ذلك:** ابن عبد الهادي، والزيلعي، وابن الملقن، وابن حجر، وابن الهمام، والشوكاني.

الفوائد:

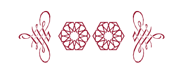
قال أبو بكر بن أبي عاصم رَحِمَهُ اللهُ: «فدلَّ على أنه إذا كان قضاء من رمضان فقد ضرَّها، والضرّ فساد الصوم، فإما بالبدل والاستغفار وإما البدل والكفارة، ودلَّ على أن الصائم المتطوع إذا أفطر فلا إثم عليه ولا قضاء» (الآحاد والمثاني ٥/ ٤٦٠).

التخريج:

﴿ت ٧٣٤ "والزيادة الرابعة له، والرواية الأولى والرابعة له ولغيره" / كن ٣٤٨٩ "واللفظ له"، ٣٤٩٠، ٣٤٩٢ / حم ٢٦٩١٠ "والرواية الثالثة له ولغيره"، ٢٧٣٨٤ "الزيادة الأولى له ولغيره، والرواية الخامسة له" / مي ١٧٦١ "والرواية الثانية له ولغيره" / طي ١٧٢١ "والزيادة الثانية له" / ش ٩١٩١ / طب (٢٤/ ٤٠٧/ ٩٩٠)، (٢٤/ ٤٠٨/ ٩٩١، ٩٩٢) / عفان ٢٦٨ / تخث (السفر الثاني ٣٣٥٩، ٣٣٦١، ٣٣٦٣) / طح (٢/ ١٠٧/ ٣٤٧٢ - ٣٤٧٤) "والزيادة الثالثة له" / طحق ٨٤٨ / مث ٣١٥٣ / قط ٢٢٢٧ / هق ٨٤٣٤، ٨٤٣٥ / هقغ ١٤٣٨ / هقع ٨٩٢١، ٨٩٢٢ / بغ ١٨١٣ / تمهيد (١٢/ ٧٤) / استذ (١٠/ ٢٠٤) / تحقيق ١١٣٨، ١١٤١ / جامع قاسم بن أصبغ (حبير ٢/ ٤٠٢)﴾.

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



١- رواية «إن الصائم المتطوع بالخيار»:

وِفِي رِوَايةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيهَا يَومَ الفَتْحِ [فَدَعَا بِشَرَابٍ] فَأَتَتْهُ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ فَضَلَتْ مِنْهُ فَضْلَةٌ، فَنَاوَلَهَا فَشَرِبَتْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ فَعَلْتُ شَيئًا مَا أَدْرِي يُوَافِقُكَ أَمْ لَا؟ قَالَ: «**وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ هَانِئٍ؟**»، قَالَتْ: كُنْتُ صَائِمَةً فَكَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ فَضْلَكَ فَشَرِبْتُهُ، قَالَ: «**تَطَوُّعًا أَوْ فَرِيضَةً؟**» قَالَتْ: قُلتُ: بَل تَطَوُّعًا، قَالَ: «**فَإِنَّ الصَّائِمَ المُتَطَوِّعَ بِالخِيَارِ (أَمِينُ نَفْسِهِ أَوْ أَمِيرُ نَفْسِهِ)، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفطَرَ**».

۞ الحكم: ضعيف.

الفوائد:

قال الكشميري: «وقال الزرقاني: إنَّ مراد الحديث أنه أمير نفسه قبل الشروع في الصوم، وفي بعض الألفاظ «**أَمِينُ نَفسه**» وظني أنه تصحيف من الناسخين، والله أعلم» (العرف الشذي شرح سنن الترمذي ٢/ ١٦٩).

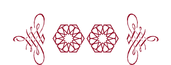
التخريج:

[ت ٧٣٥ / كن ٣٤٨٦ - ٣٤٨٧، ٣٤٩٢ / حم ٢٧٣٨٥ "واللفظ له"، ٢٦٨٩٣ "والزيادة الأولى له ولغيره"، ٢٦٩٠٩ / ك ١٦١٩، ١٦٢٠ "مختصرًا" / طي ١٧٢٣ "والرواية له" / حق ٢٣٣٢ / علحم ٥١٠٧ / طوسي ٦٧٩ / عق (١/ ٤٠٧) / عد (٣/ ١٧٥ - ١٧٦) / جرح (١/ ١٦٣) / سط (ص: ١٧٥) / قط ٢٢٢٢، ٢٢٢٤، ٢٢٢٥، ٢٢٢٨، ٢٢٢٩ / فقط (أطراف ٣٠، ٣١) / هق ٨٤٢٠، ٨٤٢١ "مختصرا"، ٨٤٢٣ / هقع ٨٩٢٠ / هقغ ١٤٣٧ "مختصرًا" / خطج ١١٣٧ / كما (٤/ ٥٦٨ - ٥٦٩)

/ جصاص (١/ ٢٩٦) / تحقيق ١١٣٩، ١١٤٠ / مخلف ١٠].

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



٢- وفي رواية: «لا يضرك»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَومَ فَتْحِ مَكَّةَ فَأَتَانِي بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَسَقَاهَا قَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ شَرَابَكَ قَالَ: «**كُنْتِ تَقْضِينَ** [عَنْكِ شَيْئًا]؟»، قُلتُ: لَا، قَالَ: «**لَا يَضُرُّكِ**».

۞ الحكم: ضعيف.

الفوائد:

قال البيهقي: «قولها: «**يَومَ فَتْحِ مَكَّةَ**» أرادت به أيام فتح مكة» (مختصر الخلافيات ٣/ ٨٧).

التخريج:

[كن ٣٤٨٨، ٣٤٩١ / طب (٢٤/ ٤٠٩/ ٩٩٣)، (٢٤/ ٤١٠/ ٩٩٦) "واللفظ له" / تخث (السفر الثاني ٣٣٦٠) / طح (٢/ ١٠٧/ ٣٤٧٥ - ٣٤٧٧) "والزيادة له ولغيره" / قط ٢٢٢٣، ٢٢٢٦ / هق ٨٤٢٢ / ص (المغني لابن قدامة ٤/ ٤١١) / أثرم (المغني لابن قدامة ٤/ ٤١١)].

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



٣- رواية: «لا يضرك إن كان تطوعًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَومُ الفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ -، جَاءَتْ فَاطِمَةُ، فَجَلَسَتْ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأُمُّ هَانِئٍ عَنْ يَمِينِهِ، قَالَتْ: [فَدَعَا بِشَرَابٍ] [١] فَجَاءَتِ الوَلِيدَةُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَنَاوَلَتْهُ [النَّبِيَّ ﷺ] [٢] فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ أُمَّ هَانِئٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، [أُرَانِي إِلَّا قَدْ أَثِمْتُ أَوْ أَتَيْتُ حِنْثًا] [٣]؛ لَقَدْ أَفْطَرْتُ؛ [عَرَضت عَلَيَّ] [٤] وَكُنْتُ صَائِمَةً [فَكَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ] [٥]؛ فَقَالَ لَهَا: «**أَكُنْتِ تَقْضِينَ شَيْئًا (يَومًا مِنْ رَمَضَانَ)؟**»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «**فَلَا يَضُرُّكِ إِنْ كَانَ تَطَوُّعًا (فَلَا بَأْسَ)**».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

﴿د ٢٤٤٤ "واللفظ له" / حم ٢٦٨٩٧ "والزيادة الثانية له" / مي ١٧٦٢ / طب (٢٤/ ٤٢٥/ ١٠٣٥) / طح (٢/ ١٠٧ - ١٠٨/ ٣٤٧٨) "والزيادة الأولى والثالثة والرابعة والخامسة، والروايتان له" / حق ٢١٣٢، ٢١٣٤ / هق ٨٤٢٤ / تمهيد (١٢/ ٧٣) / استذ (١٠/ ٢٠٤)﴾.

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.

٤- رواية: «أصوم قضاء»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يومَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَنَا صَائِمَةٌ، فَأَتَيتُهُ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ، وَقَالَ: «**اشْرَبِي**»، فَقُلتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «**أَصَومُ قَضَاءٍ؟**» قُلتُ: لَا. قَالَ: «**فَاشْرَبِي**» فَشَرِبْتُ.

الحكم: ضعيف.

التخريج:

〖طس ١٦١٢ "واللفظ له"، ٧٦٩١〗.

التحقيق

رُوِيَ هذا الحديث من عدة طرق عن أم هانئ:

الطريق الأول: مداره على سماك بن حرب، وقد اضطرب في إسناده ومتنه؛

فأما الاضطراب في الإسناد؛ فقد اختلف عليه في تسمية الراوي عن أم هانئ على عدة أوجه:

الوجه الأول: عن سماك، عن ابن أم هانئ، عن أم هانئ به:

أخرجه الترمذي (٧٣٤)، والنسائي في (السنن الكبرى ٣٤٩٠)، من طريق أبي الأحوص.

والنسائي في (السنن الكبرى ٣٤٨٨)، وابن أبي خيثمة في (التاريخ الكبير ٣٣٥٩) وغيرهما، من طريق أبي عوانة.

وابن أبي خيثمة في (التاريخ الكبير ٣٣٥٩)، من طريق قيس بن الربيع.

وغيرهم، عن سماك، به.

ورواه شعبة، عن سماك قال: أخبرني ابنا أم هانئ - وفي رواية: أحد بني أم هانئ -، عن أم هانئ به، كما أخرجه الطيالسي (١٧٢٣) - ومن طريقه أحمد (٢٦٨٩٣)، والترمذي (٧٣٥)، وغيرهما -، عن شعبة، به.

قال الدارقطني: «هذا حديث غريب من حديث شعبة، عن سماك بن حرب، عن ابن أم هانيء» (الأفراد ٣٠).

وقد جاء هذا الراوي المبهم من أبناء أم هانئ مسمّى من طريق آخر عن سماك، كما في:

الوجه الثاني:

أخرجه النسائي في (الكبرى ٣٤٨٩)، والطيالسي (١٧٢١)، والطحاوي في (معاني الآثار ٢/ ١٠٧) وغيرهم من طرق، عن حماد بن سلمة، عن سماك، عن هارون بن أم هانئ، عن أم هانئ، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٩١٠)، والدارمي (١٧٦١)، وغيرهما من طرق، عن حماد، عن سماك، عن هارون ابن ابن أم هانئ أو هارون ابن بنت أم هانئ، عن أم هانئ، به. هكذا بالشك.

وأخرجه أحمد (٢٧٣٨٤)، والطحاوي (٢/ ١٠٧) من طرق، عن حماد، عن سماك، عن هارون ابن أم هانئ أو هارون ابن بنت أم هانئ - على الشك أيضًا -، عن أم هانئ، به.

وأخرجه الطبراني في (المعجم الكبير ٢٤/ ٤٠٧/ ٩٩٠) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد، عن سماك، عن هارون ابن بنت أم هانئ - بدون شك -، عن أم هانئ.

وقد حَمّلَ بعض أهل العلم هذا الشك لحماد بن سلمة، وأنه هو الذي

تفرَّد بتسمية الرجل من بني أم هانئ، كما أشار إلى ذلك الترمذي (٧٣٦)، وابن أبي خيثمة في (تاريخه ٢/ ٧٧٧، ٧٧٨)، والكلاباذي في (رجال صحيح البخاري ٢/ ٨٥٢).

قلنا: وفي قولهم نظر، لأنَّ سبب هذا الاختلاف في تسمية الرجل وفي نسبته لأم هانئ؛ هو سماك بن حرب، وليس حماد بن سلمة؛ وذلك لأمرين:

الأول: أنَّ سِماكًا قد تغيَّر بأَخَرَةٍ فكان ربما تلقّن كما سيأتي بيان ذلك.

الثاني: أنَّ حمادًا قد توبع على ذلك من طرق أخرى، عن أبي الأحوص وأبي عوانة؛

فأخرجه ابن أبي خيثمة في (تاريخه ٣٣٦٠) عن عاصم بن علي[1].

وأخرجه البيهقي في (السنن الكبرى ٨٤٢٢) من طريق إبراهيم بن الحجاج؛ كلاهما (عاصم وإبراهيم) عن أبي عوانة، عن سماك، عن ابن ابن أم هانئ، عن جدَّتِه.

وذكره الدارقطني في (العلل ٤٠٦٩) عن مسدد، عن أبي الأحوص.

وأخرجه البيهقي في (الكبرى ٨٤٢٢) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة.

كلاهما (أبو الأحوص، وأبو عوانة)، عن سماك، عن هارون ابن ابن أم هانئ، عن أم هانئ.

(١) رواية عاصم بن علي في كتاب (التاريخ): «ابن أم هانئ»، وظاهر السياق يدل على ما أثبته (ابن ابن أم هانئ) ويؤكده أيضًا تعليق ابن أبي خيثمة على الأسانيد التي ذكرها.

وهذان الوجهان عن أم هانئ ضعيفان؛ لعلتين:

الأولى: اضطراب سماك في سنده ومتنه، وسيأتي الكلام على هذه العلة بالتفصيل.

الثانية: جهالة ابن أم هانئ والوهم في تسميته ونسبته؛ **قال عبد الحق الإشبيلي** بعد أن ذكر الحديث من طريق النسائي، عن حماد بن سلمة، عن سماك، عن هارون بن أم هانئ، عن أم هانئ به: «هذا أحسن أسانيد أم هانئ وإن كان لا يحتجُّ به» (الأحكام الوسطى ٢/ ٢٣٠).

وقال ابن القطان - معقبًا -: «وهو كما ذكر، إلَّا أن العلة لم يبينها، وهي الجهل بحال هارون ابن أم هانئ، أو ابن ابنة أم هانئ، فكل ذلك قيل فيه، وهو لا يُعرف أصلًا» (الوهم والإيهام ٣/ ٤٣٤). **ووافقه ابن التركماني** في (الجوهر النقي ٤/ ٢٧٩)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٥/ ٧٣٥- ٧٣٧)، **وابن حجر** في (التلخيص الحبير ٢/ ٤٠٢)، **والعيني** في (عمدة القاري ١١/ ٧٩)، **والشوكاني** (نيل الأوطار ٤/ ٣٠٥).

وقال الذهبي في ترجمة هارون ابن أم هانئ من (الميزان): «لا يُعرف، ولا هو في ثقات ابن حبان[(١)]. أخرج النسائي لحماد بن سلمة، عن سماك، عنه، عن أم هانئ في الصوم... أوردته لأنَّ ابن القطان ليَّنَ حديثَه به فإنه لا يُعرف» (ميزان الاعتدال ٤/ ٢٨٨).

وقال ابن حجر: «هارون من ولد أم هانئ، مجهول» (التقريب ٧٢٥١)

---

(١) لكن قال ابن كثير في (التكميل ١/ ٤٤٢)، والعيني في (مغاني الأخيار ٣/ ١٧١): «ذكره ابن حبان في (الثقات)»، ولم نجده في نسخ الثقات المطبوعة، فالله أعلم.

وذكر ابن أبي خيثمة في (تاريخه - السفر الثاني ٢/ ٧٧٨): أنَّ أم هانئ لم يكن لها ولد يُسمَّى هارون، ولا لأبنائها، وكذلك لم يكن لها بنت.

وقال الكلاباذي: «لا نعلم لأم هانئ ابن بنت ولا ابن ابن يقال له هارون، وقد قال حماد بن سلمة من حديث أن النبي ﷺ استسقى أم هانئ فشرب... الحديث، عن سماك بن حرب، عن هارون ابن (ابن)[1] أم هانئ - أو ابن ابنة أم هانئ -، عن أم هانئ؛ فكأنه وهم فيه» (رجال صحيح البخاري ٢/ ٨٥٢).

وقال المزي: هارون ابن ابن أم هانئ، وقيل: ابن أم هانئ، واسم ابنها جعدة بن هبيرة، وقيل: ابن بنت أم هانئ وهو وهم فإنه لا يُعرف لها بنت» (تهذيب الكمال ٣٠/ ١٢٤)

وقال ابن حجر: هارون ابن ابن أم هانئ، ويقال: ابن أم هانئ، ويقال: ابن بنت أم هانئ، والثالث وهم،... ولأم هانئ ابن يقال له جعدة بن هبيرة، قلت: فيحتمل أن يكون هارون هذا ولد جعدة بن هبيرة، وأما أبو الحسن بن القطان فقال: لا يُعرف» (تهذيب التهذيب ١١/ ١٦). وبنحوه العيني في (مغاني الأخيار ٣/ ١٧١).

الوجه الثالث: عن سماك، عن أبي صالح، عن أم هانئ:

أخرجه أحمد (٢٧٣٨٥)، والنسائي في (الكبرى ٣٤٩٢)، وغيرهما من طرق، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، عن أبي صالح، عن أم هانئ، به.

---

(١) تحرَّف في المطبوع إلى «ابنة»، والسياق يدل على ما أثبتناه.

وأخرجه ابن راهويه في (مسنده ٢١٣٣)، والنسائي في (الكبرى ٣٤٩٣) من طرق عن حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، عن أبي صالح؛ مرسلًا.

قال الدارقطني: «اختلف عن سماك فيه؛ وإنما سمعه سماك من ابن أم هانئ، عن أبي صالح، عن أم هانئ، والله أعلم» (السنن ٣/ ١٣٥).

وهذا إسناد ضعيف لعلتين:

الأولى: اضطراب سماك فيه، وسيأتي بيان ذلك.

الثانية: أبو صالح باذام، ويقال باذان، مولى أم هانيء بنت أبي طالب، قال فيه الحافظ: «ضعيف يرسل» (التقريب ٦٢٤).

وبه أعلَّه النسائي (عقب ٣٤٩٣) فقال: «[هو ضعيف الحديث][1] وهو مولى أم هانئ، وهو الذي يروي عنه الكلبي، وقال ابن عُيَينَة: عن محمد بن قيس، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: كنا نُسمِّي أبا صالح: دروزن، وهو بالفارسية كذاب، إلَّا أن يحيى بن سعيد لم يتركه، وقد حدَّث عن إسماعيل ابن أبي خالد عنه، وقد رُوِيَ أنه قال في مرضه: كل شيء حدثتكم به، فهو كذب».

وبه ضعَّفه أيضًا الغساني في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص ٢٣٨).

والعيني في (عمدة القاري ١١/ ٧٩).

الوجه الرابع: عن سماك، عن يحيى بن جعدة، عن جدَّتِه أم هانئ:

أخرجه الدارقطني في (السنن ٢٢٢٦) من طريق الوليد بن أبي ثور، عن

---

(١) زيادة من طبعة الرسالة (٣/ ٣٦٨)، وانظر: (تحفة الأشراف ١٧٩٩٧).

سماك، به.

قال الدارقطني: «يحيى بن جعدة وهم من الوليد وهو ضعيف»، وقد رُوِيَ من وجه آخر عن سماك؛ بإدخال واسطة بينه وبين يحيى بن جعدة؛ كما في:

الوجه الخامس: عن سماك، عن رجل، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانئ:

أخرجه النسائي في (الكبرى ٣٤٩١) من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: اضطراب سماك فيه، وسيأتي بيان ذلك.

الثانية: إبهام الراوي عن يحيى بن جعدة.

الثالثة: أسباط بن نصر، وهو «صدوق كثير الخطأ يغرب»، كما في (التقريب ٣٢١).

الوجه السادس: عن سماك، عن رجل، عن أم هانئ:

أخرجه أحمد (٢٦٨٩٧) من طريق إسرائيل.

والطحاوي (معاني الآثار ٣٤٧٨) من طريق قيس بن الربيع.

والدارقطني في (العلل ٤٠٦٩) عن أبي حمزة السكري، عن شيخ له.

ثلاثتهم، عن سماك، عن رجل - وفي رواية الطحاوي والدارقطني: عن رجل من آل جعدة[١] بن هبيرة -، عن أم هانئ، به.

---

(١) تصحفت في (علل الدارقطني) إلى: «حمزة».

وهذا الإسناد ضعيف لاضطراب سماك، وإبهام الرجل.

الوجه السابع: عن سماك، عن جعدة بن هبيرة، عن جدَّته أم هانئ:

أخرجه الطبراني في (الأوسط ١٦١٢، ٧٦٩١) من طريق عبد الملك بن عبد ربه، عن ابن سماك بن حرب، عن أبيه، عن جعدة بن هبيرة، عن جدَّته أم هانئ، به.

قال الطبراني: «لم يروِ هذه الأحاديث عن ابن سماك واسمه: سعيد، إلَّا عبد الملك».

وهذا إسناد ضعيف جدًّا، وفيه أكثر من علة:

الأولى: اضطراب سماك كما تقدَّم، وسيأتي بيان ذلك.

الثانية: سعيد بن سماك بن حرب، قال فيه أبو حاتم الرازي: «متروك الحديث» (الجرح والتعديل ٤/ ٣٢)، وانظر: (لسان الميزان ٤/ ٥٨).

الثالثة: عبد الملك بن عبد ربه الطائي؛ قال الذهبي: «منكر الحديث» (ميزان الاعتدال ٢/ ٦٥٨)، واتهمه ابن عبد البر بالوضع. انظر: (لسان الميزان ٤٩١٣).

تنبيه:

قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه رجل لم يسم» (مجمع الزوائد ٥٢٢٩).

قلنا: كذا قال، ولا يوجد في سند الطبراني في (الأوسط) رجل مبهم.

أما اضطراب متنه: فقد تقدَّم الحديث بسياقاته المختلفة الدالة على اضطرابه.

خلاصة ما سبق:

أن سماك بن حرب اضطرب في سنده ومتنه على أوجه كثيرة؛ وقد قال فيه أحمد: «مضطرب الحديث»، وقال النسائي: «كان ربما لُقِّن، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يلقن فيتلقن»، وقال أيضًا: «ليس به بأس، وفي حديثه شيء» وانظر: (تهذيب التهذيب ٤/ ٢٣٤)، و(تقريبه ٢٦٢٤).

ومما يؤكد وهمه فيه أنه ذكر فيه أنه كان يوم الفتح، وكان الفتح في رمضان، فكيف يتصور أن تكون صائمة قضاء أو تطوعًا في رمضان؟!

لذلك حكم كثير من أهل العلم على حديثه هذا بالاضطراب؛

قال النسائي: «هذا الحديث مضطرب... فقد اختلف على سماك بن حرب فيه؛ فسماك بن حرب ليس ممن يعتمد عليه إذا انفرد بالحديث؛ لأنه كان يقبل التلقين» (الكبرى عقب حديث ٣٤٩٣).

وقال الدارقطني - بعد ذكر أوجه الاختلاف على سماك فيه -: «والاضطراب فيه من سماك بن حرب» (العلل ٤٠٦٩).

وقال في (السنن): «اختلف عن سماك فيه، وإنما سمعه سماك من ابن أم هانئ، عن أبي صالح، عن أم هانئ، والله أعلم» (السنن ٣/ ١٣٥).

قلنا: وابن أم هانئ مجهول، وأبو صالح ضعيف كما تقدم.

وقال الطحاوي: «قد اضطرب حديث سماك هذا» (معاني الآثار ٢/ ١٠٨).

وقال الجصاص: «وهذا حديث مضطرب السند والمتن جميعًا... وهذا الاختلاف في متنه يدل على أنه غير مضبوط» (أحكام القرآن ١/ ٢٩٦).

وقال المنذري: «في إسناده مقال ولا يثبت، وفي إسناده اختلاف كثير أشار إليه النسائي» (مختصر سنن أبي داود ٤/ ٣٣٤).

وقال ابن الملقن معقبًا على قول المنذري: «وحاصل الاختلاف فيه أنه اختلف على سماك؛ فتارة رواه عن أبي صالح باذان؛ وهو ضعيف. . . وتارة عن جعدة؛ وهو مجهول، وتارة عن هارون؛ وهو مجهول الحال كما قاله ابن القطان» (البدر المنير ٥/ ٧٣٥ - ٧٣٦).

وقال ابن عبد الهادي: «هذا الحديث في إسناده اختلاف» (تنقيح التحقيق ٣/ ٣١٨).

وقال ابن التركماني: «هذا الحديث اضطرب متنًا وسندًا أما اضطراب متنه فظاهر وقد ذكر فيه أنه كان يوم الفتح وهي أسلمت عام الفتح، وكان الفتح في رمضان فكيف يلزمها قضاؤه» (الجوهر النقي ٤/ ٢٧٨- ٢٧٩)

وقال الزيلعي: «وفي سنده اختلاف، وفي لفظه اختلاف، رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، ورواه البيهقي، وتكلَّم عليه» (نصب الراية ٢/ ٤٦٩)

وقال ابن حجر: «ومما يدل على غلط سماك فيه أنه قال في بعض الروايات عنه: إنَّ ذلك كان يوم الفتح وهي عند النسائي والطبراني، ويوم الفتح كان في رمضان، فكيف يتصور قضاء رمضان في رمضان» (التلخيص الحبير ٢/ ٤٠٢).

وقال العيني: «هذا الحديث فيه اضطراب متنًا وسندًا. . .» (عمدة القاري ١١/ ٧٩- ٨٠).

وقال ابن الهمام: «وفي كل من سنده ومتنه اختلاف» (فتح القدير ٢/ ٣٦١).

وقال الشوكاني: «في إسناده سماك وقد اختلف عليه فيه... وقد غلط سماك في هذا الحديث فقال في بعض الروايات: إنَّ ذلك كان يوم الفتح وهي عند النسائي والطبراني، ويوم الفتح كان في رمضان فكيف يتصور أن تكون صائمة قضاءً أو تطوعًا» (نيل الأوطار ٤/ ٣٠٥).

وقال أيضًا: «وفي إسناده سماك بن حرب، وفيه مقال» (السيل الجرار ص ٣٠٠).

وقال الألباني: «ذِكْرُ «الفتح» فيه منكر؛ لأنَّ الفتح كان في رمضان، فكيف يتصور قضاء رمضان في رمضان؟! قاله ابن التركماني والعسقلاني» (صحيح أبي داود ٧/ ٢١٥).

وقال أيضًا: «وزيادة «يوم الفتح» لم يتفق الرواة عن سماك عليها؛ وإنما ذكرها إسرائيل وأبو عوانة عنه، ولم يذكرها شعبة وغيره عنه، ولا هي في رواية شعبة عن جعدة؛ فهي زيادة منكرة، والله أعلم» (صحيح أبي داود ٧/ ٢١٩).

وأما ابن عبد البر فمال إلى الترجيح، فذكر الحديث من طريق حماد، عن سماك، عن هارون بن أم هانئ عنها، ثم قال: «اختلف في هذا الحديث على سماك وغيره وهذا الإسناد أصح إسناد لهذا الحديث، وما خالفه فلا يعرج عليه ورواه شعبة كذلك عن سماك؛ قال شعبة: وكان سماك يقول: حدثني ابنا أم هانئ، فرويته عن أفضلهما» (التمهيد ١٢/ ٧٤)، وانظر: (الاستذكار ١٠/ ٢٠٥).

قلنا: وهذا الإسناد على فرض أنه أصح أسانيد هذا الحديث، ضعيف - كما تقدم -؛ لجهالة هارون.

الطريق الثاني:

أخرجه أبو داود (٢٤٤٤)، والدارمي (١٧٦١)، وغيرهما: عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله ابن الحارث، عن أم هانئ، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين عدا يزيد بن أبي زياد، قال فيه الحافظ: «ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن» (التقريب ٧٧١٧).

ومع ضعفه واختلاطه فقد وصفه الدارقطني والحاكم وغيرهما بالتدليس، وجعله الحافظ في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين؛ وهم الذين أكثروا من التدليس ولم يحتج الأئمة بحديثهم إلَّا بما صرَّحوا فيه بالسماع، وذلك إذا كان الراوي ثقة؛ فكيف إذا كان ضعيفًا ومختلطًا؟! انظر: (طبقات المدلسين لابن حجر ١١٢).

وبه ضعَّف الشوكاني هذا الطريق في (نيل الأوطار ٤/ ٣٠٥).

وأيضًا قد اضطرب فيه؛ فقد أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده ٢١٣٢، ٢١٣٤) عن جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث مرسلًا.

الطريق الثالث:

أخرجه الترمذي (٧٣٥)، وأحمد (٢٦٨٩٣، ٢٦٩٠٩)، والنسائي في (الكبرى ٣٤٨٦، ٣٤٨٧)، وغيرهم من طرق عن شعبة، عن جعدة المخزومي، عن أم هانئ، به.

وهذا إسناد ضعيف فيه أكثر من علة:

الأولى: جعدة المخزومي، قال البخاري: «جعدة، من ولد أم هانئ، عن أبي صالح، عن أم هانئ، روى عنه شعبة، لا يُعرف إلَّا بحديث فيه نظر» (التاريخ الكبير ٢/ ٢٣٩) - وأقرَّه العقيلي في (الضعفاء ١/ ٤٠٧)، وابن عدي في (الكامل ٣/ ١٧٥) -، وكذا قال الساجي، وذكره جماعة في الضعفاء. انظر: (إكمال تهذيب الكمال ٣/ ٢٠٠).

وقال أبو حاتم: «شيخ» (الجرح والتعديل ٢/ ٥٢٦ - ٥٢٧).

وقال الذهبي: «لينه البخاري» (الكاشف ٧٨٠).

وقال ابن التركماني في (الجوهر النقي ٤/ ٢٧٨): «مجهول»، وكذا قال ابن الملقن في (البدر المنير ٥/ ٧٣٦)، والعيني في (عمدة القاري ١١/ ٧٩).

وقال ابن حجر في (التقريب ٩٢٩): «مقبول»، يعني: إذا توبع وإلا فلين.

الثانية: الانقطاع بينه وبين أم هانئ:

فقد روى الطيالسي (عقب حديث ١٧٢٣) - وعنه أحمد في (العلل ٥١٠٧) - قال: قال شعبة: فقلت لجعدة: أسمعته أنت من أم هانئ؟ قال: أخبرني أهلُنا وأبو صالح مولى أم هانئ، عن أم هانئ، به.

وقال النسائي: «وأما حديث جعدة فإنه لم يسمعه من أم هانئ، ذكره عن أبي صالح، عن أم هانئ، وأبو صالح هذا اسمه باذان وقيل باذام، وهو ضعيف الحديث...» (السنن الكبرى ٥/ ٤٤١).

الثالثة: اضطراب جعدة فيه؛ فقد رواه تارة أخرى مرسلًا كما ذكره الدارقطني في (العلل ٤٠٦٩).

الطريق الرابع:

أخرجه الطبراني في (الكبير ٢٤/ ٤١٠/ ٩٩٦) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا ثابت ابن يزيد، عن هلال بن خباب، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانئ، به.

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا هلال بن خباب العبدي، وهو مختلف فيه؛ فقد وثقه أحمد، وابن معين، وعفان بن مسلم، والفسوي، وأبو حاتم، وابن شاهين، وابن عمار الموصلي، والمفضل بن غسان الغلابي، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به».

وضعَّفه الساجي والعقيلي فقالا: «فى حديثه وهم، و تغيَّر بأَخَرَةٍ»، وقال ابن حبان في (الثقات): «يخطىء ويخالف»، وقال في (المجروحين): «كان ممن اختلط في آخر عمره فكان يحدِّث بالشيء على التوهم لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد»، وذكره ابن الجارود وابن الجوزي في (الضعفاء).

وقال البخاري: عن يحيى بن سعيد، قال: «أتيت هلالًا، وكان قد تغيَّر قبل موته، فحدَّث عن يحيى بن جعدة، وعكرمة».

وقد سُئل ابن معين: عن تغيره واختلاطه؟ فقال: «ما اختلط ولا تغير»، وقوله مدفوع بتنصيص كثير من الأئمة على تغيره واختلاطه؛ كيحيى بن سعيد القطان، وأبي حاتم الرازي، وابن حبان، والساجي، والعقيلي، وأبي أحمد الحاكم، ويعقوب الفسوي، وغيرهم، وقد لخص الحافظ فيه القول؛ فقال: «صدوق تغير بأَخَرَةٍ». وانظر ترجمته في (التاريخ الكبير ٨/

٢١٠)، و(الجرح والتعديل ٩/ ٧٥)، و(الثقات لابن حبان ٧/ ٥٧٤)، و(المجروحين ٢/ ٤٣٤ - ٤٣٥)، و(الثقات لابن شاهين ص ٣٢٣)، و(الضعفاء والمتروكون ٣/ ١٧٦)، و(إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٧٤)، (وتهذيب التهذيب ١١/ ٧٧- ٧٨)، و(تقريبه ٧٣٣٤).

قلنا: ولعل من تكلم فيه بسبب تغيره واختلاطه، ولم يذكر أحد ممن ترجم له من روى عنه قبل وبعد اختلاطه، وقد تفرَّد بذكر يحيى بن جعدة؛ فقد روى الحديث شعبة وسماك بن حرب - مع اضطرابه فيه -، فلم يذكر واحد منهما في إسناده يحيى بن جعدة، إلَّا فيما رواه الوليد بن أبي ثور عند الدارقطنى، عن سماك، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانيء. لذا قال الدارقطني بإثره: «قوله: يحيى بن جعدة، وهم من الوليد، وهو ضعيف».

ورواه أيضًا أسباط بن نصر - كما عند النسائي في (الكبرى) -، عن سماك، عن رجل، عن يحيى بن جعدة به، وأسباط ضعيف كما تقدَّم.

فمما تقدَّم يتبين أنَّ كل طرق الحديث ضعيفة معلة؛ لذلك ضعَّفه جماعة من أهل العلم.

قال البخاري في ترجمة جعدة: «لا يُعرف إلَّا بحديث فيه نظر» (التاريخ الكبير ٢/ ٢٣٩).

وكذا قال الساجي، كما في (إكمال تهذيب الكمال ٣/ ٢٠٠).

وقال الترمذي: «وحديث أم هانئ في إسناده مقال».

وقال العقيلي: «سمعت البخاري، قال: جعدة من ولد أم هانئ، عن أبي صالح، عن أم هانئ، روى عنه شعبة، لا يُعرف إلَّا بحديث فيه نظر وهذا الحديث حدثنا به... فذكر الحديث» (الضعفاء ١/ ٤٠٧). وكذلك

قال ابن عدي في (الكامل ٣/ ١٧٥).

وقال البيهقي: «في إسناده مقال» (التلخيص الحبير ٢/ ٤٠٢)، و(نيل الأوطار ٤/ ٣٠٥).

وقال المنذري: «في إسناده مقال ولا يثبت» (مختصر سنن أبي داود ٤/ ٣٣٤).

وقال الذهبي في (مختصر سنن البيهقي): «ولا أراه يصح، فإن يوم الفتح كان صومها فرضًا؛ لأنه رمضان» (المهذب ٤/ ١٦٥٤)، **وأقرَّه العيني** في (عمدة القاري ١١/ ٧٩- ٨٠).

وضعَّفه كذلك علي القاري في (مرقاة المفاتيح ٤/ ١٤٣٣).

ومع ذلك فقد ذهب بعض أهل العلم إلى تصحيح هذا الحديث؛

فحكي ذلك عن الإمام أحمد؛ قال ابن مفلح في (المبدع في شرح المقنع ٣/ ٥٥): «رواه أحمد، وصحَّحه من حديث أم هانئ»[1]، وتبعه البهوتي في (كشاف القناع ٢/ ٣٤٣).

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتلك الأخبار المعارضة لهذا لم يصح منها شيء» (المستدرك ٢/ ٤٨٢).

وتعقبه الألباني فقال: «كلا؛ فإن أبا صالح - واسمه: باذام - ضعَّفه

(١) كذا ذكر ابن مفلح، وأخشى أن يكون في الكلام سقط، فيكون صوابه: «رواه أحمد والحاكم وصححه»، لأنَّ أحمد لا يقال عنه: «رواه أحمد وصححه»، ولم ينقل هذا القول عن أحمد غيره، ولو صحَّحه أحمد، لتناقله العلماء، ثم إنه يبعد جدًّا أن يصحح الإمام أحمد مثل هذا الحديث وفيه ما فيه من الاضطراب والضعف، والله أعلم.

الجمهور، وأورده الذهبي نفسه في (المغني)، وقال: «ضعَّفه البخاري، وقال يحيى القطان: لم أرَ أحدًا من أصحابنا تركه»، وقال الحافظ: «ضعيف مدلس»، وسماك بن حرب - وإن كان من رجال مسلم -؛ فقد تكلَّموا فيه، وفي (التقريب): «صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيَّر بأخرة؛ فكان ربما يلقن»؛ فهذا كله يمنع تصحيح هذا الإسناد لذاته» (صحيح أبي داود ٧/ ٢١٧). ومع هذا ذهب الشيخ إلى تصحيحه في (صحيح أبي داود ٧/ ٢١٥)، و(السلسلة الصحيحة ٦/ ٧١٧) بمجموع طرقه، وفيه نظر، لما سبق من أنَّ جل هذه الطرق هي أوجه اضطراب سماك فيه، ومردها إلى أبي صالح وهو ضعيف واهٍ.

ومن صحَّحه أيضًا السيوطي في (الجامع الصغير ٥١٢٢)، **والعجلوني** في (كشف الخفاء ١٥٨٧).

وقال النووي: «وإسنادها جيد ولم يضعفه أبو داود» (المجموع ٦/ ٣٩٥).

وقال العراقي: «ولأبي داود من حديث أم هانئ: فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فتناوله فشرب منه، وإسناده حسن» (تخريج الإحياء ص: ٨٥٨).

وقال المناوي: «إسناده جيد» (التيسير بشرح الجامع الصغير ٢/ ١٠٢).

وقال ابن حجر الهيتمي: «ومرَّ أنه حديث صحيح، وأنه ردٌّ على من حرَّم الخروج عن النفل». **فتعقبه علي القاري فقال:** «وهو غير صحيح، بل ولا حسن، وقد مرَّ أنه ضعيف لا يثبت» (مرقاة المفاتيح ٤/ ١٤٣٣).



[١٧٤ط] حديث عَبدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ مُرْسَلًا:

عَنْ عَبدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَومُ الفَتْحِ، جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَجَلَسَتْ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأُمُّ هَانِئٍ عَنْ يَمِينِهِ، فَجَاءَتِ الوَلِيدَةُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَفَضَلَ فَضْلَةٌ، فَنَاوَلَ أُمَّ هَانِئٍ فَشَرِبَتْ، وَهِيَ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً فَأَفْطَرتُ، فَقَالَ لَهَا: «**هَلْ كُنْتُ تَقْضِينَ رَمَضَانَ؟**» فَقَالَتْ: لَا، إِنَّمَا هُوَ تَطَوُّعٌ، قَالَ: «**فَلَا يَضُرُّكِ**».

۞ الحكم: ضعيف.

التخريج:

﴿حق ٢١٣٢ "واللفظ له"، ٢١٣٤ "مختصرًا"﴾.

السند:

قال إسحاق في الموضعين: أخبرنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، به مرسلًا.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه يزيد بن أبي زياد، وهو: «ضعيف»، وقد اضطرب فيه؛ فرواه هنا مرسلًا، ورواه تارة أخرى موصولًا وقد تقدَّم بيان ذلك.



[١٧٥ط] حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ بَاذَامَ مُرْسَلًا:

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ، كَانَ أَوَّلَ بَيْتٍ دَخَلَهُ بَيْتُ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، فَدَعَا بِشَرَابٍ (بِمَاءٍ) فَشَرِبَ، وَفَضَلَ فَضْلَةٌ، وَأُمُّ هَانِئٍ عَنْ يَمِينِهِ، [فَدَفَعَ فَضْلَهُ إِلَى أُمِّ هَانِئٍ] فَشَرِبَتْ ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ فَعَلتُ فَعْلَةً، [وَاللهِ] لَا أَدْرِي أَتُوَافِقُكَ (أَصَبْتُ) أَمْ لَا، إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً وَكَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ فَضْلَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا أُمَّ هَانِئٍ، أَفَكَانَ مِنْ قَضَاءِ رَمَضَانَ أَمْ تَطَوُّعٌ؟**»، فَقَالَت: لَا، بَل مِنْ تَطَوّعٍ، فَقَالَ: «**الصَّائِمُ المُتَطَوِّعُ بِالخِيَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ**».

۞ **الحكم: ضعيف.**

التخريج:

﴿كن ٣٤٩٣ "والرواية الثانية والزيادات له" / حق ٢١٣٣ "واللفظ له" / مكة ٢١٠٥ "والرواية الأولى له"﴾.

السند:

قال إسحاق: أخبرنا روح بن عبادة، نا حاتم بن أبي صغيرة، نا سماك بن حرب، عن أبي صالح، به مرسلًا.

ورواه الفاكهي في (أخبار مكة) عن محمد بن إسماعيل، عن روح بن عبادة، به.

ورواه النسائي عن محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا خالد قال: حدثنا حاتم، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه أبو صالح مولى أم هانيء، وهو ضعيف، وقد اضطرب فيه؛ فرواه تارة أخرى موصولًا، عن أم هانئ كما تقدَّم.



[١٧٦ط] حَدِيثُ جَعْدَةَ الْمَخْزُومِيِّ مُرْسَلًا:

عَنْ جَعْدَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بنحوه.

الحكم: **ضعيف.**

التخريج:

﴿علقط (٩/ ٣٦٥/ ٤٠٦٩) "معلقًا"﴾.

السند:

علَّقه الدارقطني في (العلل): عن معاذ بن معاذ، عن شعبة، عن جعدة، مرسلًا.



هذا إسناد ضعيف مع إرساله، فيه جعدة المخزومي، وهو ضعيف، وقد رواه موصولًا، عن أبي صالح، عن أم هانئ، وقد تقدَّم بيان ذلك.

❁ ❁ ❁

[١٧٧ط] حَدِيثُ أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ مُرْسَلًا:

عَنْ أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أُمِّ هَانِئٍ فَخطَبَهَا إِلَى نَفْسِهَا فَقَالَتْ: كَيفَ بهَذَا ضَجِيعًا وَهَذَا رَضِيعًا؟ لوَلَدَينِ بَيْنَ يَدَيهَا فَاسْتَسْقَى فَأُتِيَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَهَا فَشَرِبَتْ سُؤْرَهُ فَقَالَتْ: لَقَدْ شَرِبْتُ وَأَنَا صَائِمَةٌ، قَالَ: «**فَمَا حَمَلَكِ عَلَى ذَلِكَ؟**» قَالَتْ: مِنْ أَجْلِ سُؤْرِكَ لَم أَكُنْ لأَدَعُهُ لشَيْءٍ لَم أَكُنْ أَقْدِرُ عَلَيهِ فَلَمَّا قَدَرْتُ عَلَيْهِ شَرِبْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ، وَلَو أَنَّ مَريَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ رَكِبَتِ الإِبِلَ مَا فَضَّلتُ عَلَيهَا أَحَدًا**».

۞ **الحكم: ضعيف، دون قوله: «نسَاءُ قُرَيش.. ذَات يَده» فمتفق عليه من حديث عن أبي هريرة.**

التخريج:

〚سعد (١٠/ ١٤٧)〛.

السند:

قال ابن سعد: أخبرنا حجاج بن نصير، حدثنا الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل بن أبي عقرب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: الإرسال؛ فأبو نوفل بن أبي عقرب، تابعي من الثالثة كما في (التقريب ٨٤٢١).

الثانية: حجاج بن نصير: «ضعيف كان يقبل التلقين» (التقريب ١١٣٩).

وأما قوله: «**نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ في صِغَرِهِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ**»؛ فمتفق عليه من حديث أبي هريرة، رواه البخاري (٥٠٨٢)، ومسلم (٢٥٢٩).



[١٧٨ط] حَدِيثُ نَضْلَةَ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ نَضْلَةَ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِمَرَّيْنَ، فَهَجَمَ عَلَيهِ شَوَائِلُ لَهُ، [فَحَلَبَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَاءً] فَسَقَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَةَ إِنَاءٍ، فَامتَلأَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَشرَبُ السَّبْعَةَ (فَأُكثرُ) فَمَا أَمتَلِئُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الكَافِرَ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ**».

۞ **الحكم: ضعيف إلَّا المرفوع منه، فله شاهد في الصحيح.**

اللغة:

قوله: (**بِمَرَّيْنَ**) هُوَ تَثنيَةُ مَري، بوزن صَبي، وَيُروَى «مَريتَين» تثنيةُ مَرية. والمَري والمَريةُ: «الناقَةُ الغَزيرَةُ الدر، مِنَ المَري، وَهُوَ الحَلبُ. (النهاية ٤/ ٣٢٣). **وقال السندي:** «والمراد أنه جاء عنده بهاتين الناقتين» (حاشية مسند أحمد ٣١/ ٢٩٥).

(**شوائل**): جمع شائلة، وهي الناقة التي شال لبنها أي ارتفع. (النهاية ٢/ ٥١٠).

وقال ابن بطال: «قال أبو عبيد عن الأصمعي: إذا أتى على الناقة من يوم حملها سبعة أشهر جف لبنها، فهي حينئذ شائل، وجمعها: شوائل» (شرح صحيح البخارى ٦/ ١٨٥).

التخريج:

]حم ١٨٩٦٢ "واللفظ له" / عه ٨٨٨٤ "مقتصرًا على المرفوع" / بز (كشف ٢٩٠٥) "مختصرًا" / عل ١٥٨٥ / طب (مجمع ٨٢٥٤) / قا (٣/ ١٥٧- ١٥٨) / تخ (٨/ ١١٨ - ١١٩) / مث ٩٩٩ / غخطا (١/ ٦٤٤) /

هقل (٦/ ١١٦) "والزيادة والرواية له" / صحا ٦٤٢٣، ٦٤٢٤ / أسد (٥/ ٣٠٦) / كر (٥٦/ ١٨- ١٩) / غو (١/ ٢٣١) / أزدي (مبهم ٥٢)〛.

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



١- رواية: «فحلبت فيها فشربتها»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ لِقَاحٍ لِي حَتَّى لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بمران[(١)]، فَأَسْلَمْتُ ثُمَّ أَخَذْتُ [عُلْبَةً] فَحَلَبْتُ فِيهَا فَشَرِبْتُهَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كُنْتُ لأَشْرَبُهَا مِرَارًا مَا أَمْتَلِيُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الْكَافِرَ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»**.

الحكم: ضعيف إلَّا المرفوع منه، فله شاهد في الصحيح.

التخريج:

〚كجي (الفتح ٩/ ٥٣٨) "والزيادة له" / دلائل (الفتح ٩/ ٥٣٨) / صبغ (الفتح ٩/ ٥٣٨) / كر (٥٦/ ١٩) "واللفظ له"〛.

التحقيق

مداره عند الجميع على محمد بن معن بن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو الغفاري، واختلف عليه في إسناده على عدة أوجه:

(١) كذا وقع عند ابن عساكر والصواب بمرين كما تقدم وهي الناقة الغزيرة الدر.

الوجه الأول:

أخرجه أحمد في (المسند)، والبخاري في (التاريخ الكبير)، وأبو يعلى في (المسند ١٥٨٥) - ومن طريقهما ابن عساكر في (التاريخ) -.

ثلاثتهم: (أحمد، والبخاري، وأبو يعلى) عن علي بن المديني.

وأخرجه أبو عوانة في (المستخرج)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة) كلاهما من طريق إبراهيم بن المنذر.

وأخرجه عبد الغني بن سعيد في (المبهمات) - ومن طريقه ابن بشكوال في (الغوامض) - من طريق محمد بن إسحاق البلخي.

وأخرجه البيهقي في (الدلائل) من طريق حامد بن يحيى البلخي.

جميعهم (ابن المديني، وابن المنذر، ومحمد بن إسحاق، وحامد بن يحيى) عن محمد بن معن بن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو الغفاري، قال: حدثني جدي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة، عن نضلة بن عمرو الغفاري، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن معن بن نضلة، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٢٢٩)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٨/ ٩٩) برواية ابن ابنه محمد بن معن عنه، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، فهو في عداد المجاهيل، وقد ذكره ابن حبان في (الثقات ١٠٦٦١) على قاعدته في توثيق المجاهيل.

الثانية: أبوه معن بن نضلة، وهو مجهول أيضًا؛ فقد ترجم له البخاري في

(التاريخ الكبير ٧/ ٣٩٠)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٨/ ٢٧٦) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٥٥٦٢، ١١١١٣) على قاعدته.

إذن فلا يصحُّ ما قاله العراقي في (طرح التثريب ٦/ ٢٠)، والهيثمي في (المجمع ٨٢٥٤) بأن رجال إسناده ثقات.

الوجه الثاني: بإسقاط معن بن نضلة:

أخرجه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) عن يعقوب بن حميد.

وأخرجه ابن قانع في (معجم الصحابة ٣/ ١٥٧) من طريق أبي يعلى محمد بن الصلت.

وأخرجه البيهقي في (الدلائل) من طريق محمد بن إسحاق البلخي.

ثلاثتهم (يعقوب، وأبو يعلى، وابن إسحاق البلخي) عن محمد بن معن ابن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو، عن جدِّه محمد بن معن، عن جدِّه، نضلة بن عمرو، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن معن بن نضلة، وهو مجهول كما تقدَّم.

والثانية: الكلام في حفظ الرواة عن محمد بن معن بن محمد بن معن، وهم:

يعقوب بن حميد بن كاسب، فقد ضعَّفه غير واحد، كما في (ميزان الاعتدال ٤/ ٤٥٠).

وستأتي ترجمته مفصلة.

وأبو يعلى محمد بن الصلت؛ قال فيه الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ٥٩٧١).

ومحمد بن إسحاق البلخي، متهم بالكذب؛ قال ابن عدي: «لا أرى حديثه يشبه حديث أهل الصدق»، وقال صالح جزرة: «كذَّاب»، وقال الخطيب: «لم يكن يُوثَقُ به»، وقال أحمد بن سيار: «ذكره قتيبة بن سعيد بأسوأ الذكر»، وقال صالح بن محمد: «كان يضع للكلام إسنادًا، وكان كذَّابًا يروي أحاديث من ذات نفسه مناكير». انظر: (لسان الميزان ٦/ ٥٤٧).

فتكون رواية الجماعة في الوجه الأول (بإثبات معن بن نضلة) أقوى من رواية هؤلاء عن محمد بن معن، لذلك **قال ابن قانع** عقب الحديث: «ولم يضبط إسناده» (معجم الصحابة ٣/ ١٥٨).

ويحتمل أيضًا أنَّ محمد بن معن بن نضلة سمعه تارة من أبيه معن، وتارة أخرى من جدِّه؛ فقد روى عنهما جميعًا كما قال ابن عساكر في ترجمته في (تاريخ دمشق ٥٦/ ١٧).

الوجه الثالث: رُوِيَ عن معن بن نضلة، مرسلًا:

أخرجه أبو يعلى في (المسند ١٥٨٤)، وفي (المعجم)، وفي (المفاريد) - ومن طريقه ابن عساكر - وابن قانع في (معجم الصحابة ٣/ ١٥٨)، وأبو نعيم في (تاريخ أصبهان)، وابن بشكوال في (الغوامض) من طرق عن أبي موسى إسحاق بن موسى الخطمي، عن محمد بن معن، حدثني جدي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة: أن نضلة لقي رسول الله ﷺ... الحديث.

فمداره على إسحاق بن موسى الخطمي؛ وهو وإنْ كان ثقة إلَّا أنه خالف رواية الجماعة كما تقدَّم.

ولأجل هذه الرواية؛ عدَّ بعضُ العلماء معن بن نضلة في الصحابة، كالبغوي كما في (الإصابة ١١/ ٧٠)، والحسيني في (الإكمال ٨٧٢)، وأشار إلى ذلك ابن حجر فترجم له في القسم الأول من حرف الميم من (الإصابة) وذكر له هذه الرواية، وهي معلولة كما تقدَّم.

لذلك لما ترجم البخاري لمعن في (التاريخ)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل)؛ قالوا: روى عن أبيه، ولم يذكروا أنَّ له صحبة كما ذكروا لأبيه نضلة، وأيضًا ذكره ابن حبان في التابعين كما قال الحافظ في (الإصابة ١٠/ ٢٩١).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني... وأما أبو يعلى فإنه قال: عن معن بن نضلة: أن نضلة لقي رسول الله ﷺ فإن كان معن صحابيًّا وإلا فهو مرسل عنده» (المجمع ٨٢٥٤).

الوجه الرابع:

أخرجه البزار، وابن عساكر في (التاريخ) من طريق يعقوب بن محمد الزُّهري، عن محمد بن معن، حدثني أبي (معن بن محمد بن معن)، عن جدِّي (معن بن نضلة)، عن نضلة بن عمرو الغفاري، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علل:

الأولى: جهالة معن بن نضلة، كما تقدَّم.

والثانية: معن بن محمد بن معن بن نضلة، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٧/ ٣٩٠)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٨/ ٢٧٧) برواية

جماعة عنه، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ١١١١٢) على قاعدته؛ لا جرم قال فيه ابن القطان: «لا تُعرف حاله» (الوهم والإيهام ٣/ ٥٨٥)، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٦٨٢٢).

قلنا: وذِكْرُ أبي محمدٍ معن بن محمد في إسناده وهم كما قال ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٥٦/ ١٩)، ولعل سبب هذا الوهم هو يعقوب بن محمد الزُّهري، وهو العلة:

الثالثة: ضعف يعقوب بن محمد الزُّهري، قال فيه الحافظ: «صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء» (التقريب ٧٨٣٤).

وقد اضطرب يعقوب فيه؛ فرواه تارة أخرى عن محمد بن معن، عن أبيه، عن جدِّه نضلة بن عمرو، به. بإسقاط جدِّه معن بن نضلة. أخرجه أبو نعيم في (الصحابة ٦٤٢٣).

ورواه تارة عن محمد بن معن قال: سمعت جدي (معن بن نضلة) قال: حدثني: أبي نضلة بن عمرو. بإسقاط أبيه معن بن محمد. أخرجه ابن عساكر في (تاريخه).

وبذلك يكون الحديث ضعيفًا، إلَّا أنَّ المرفوع من الحديث له شاهد، في (صحيح مسلم ٢٠٦٣/ ١٨٦) من حديث أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

وهو في الصحيحين من حديث ابن عمر وأبي هريرة بلفظ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ...**»، وسيأتي تخريجها مفصلة في (كتاب الأطعمة والأشربة) إن شاء الله.

تنبيهات:

ذكر ابن عساكر عن أبي القاسم البغوي، قال: «ولا أعلم لنضلة بن عمرو غير هذا».

فتعقبه ابن عساكر فقال: «وقد وقع إليَّ لنضلة حديث غير هذا»؛ ثم أخرج بإسناده عن نضلة بن عمرو الغفاري أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فقال: «**مَا اسْمُكَ**»، قال: مُهَانٌ، قال: «**أَنْتَ مُكْرَمٌ**».

وأن النبي ﷺ صلى على البراء بن معرور بعدما قدم المدينة؛ فقال: «**اللهُمَّ صَلِّ عَلَى الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ وَلَا تَحْجُبْهُ عَنْكَ يَوْمَ القِيَامَةِ**» (تاريخ دمشق ٥٦/ ١٩).



[١٧٩ط] حديث معن بن نضلة مرسلًا:

عَن مَعَن بن نَضلَةَ: أَنَّ نَضلَةَ لَقيَ رَسُولَ الله ﷺ بمُرينَ[١]، وَمَعَهُ شَوَائلُ[٢] لَهُ، فَحَلَبَ لرَسُول الله ﷺ في إِنَاءٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ الله ﷺ. ثُمَّ شَرِبَ من إِنَاءٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، إِنْ كُنْتُ لَأَشرَبُ سَبعَةً، فَمَا أَشْبَعُ، وَمَا أَمتَلِئُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ المُؤْمِنَ يَشْرَبُ (يَأْكُلُ) فِي مِعًى (مِعَاءٍ) وَاحِدٍ، وَإِنَّ الكَافِرَ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»**.

الحكم: مرسل ضعيف إِلَّا المرفوع منه فله شاهد في الصحيح.

التخريج:

﴿عل ١٥٨٤ "واللفظ له" / معل ٢٥٩ / مفا ٩٦ / قا (٣/ ١٥٨) "والرواية الثالثة والرابعة له" / أصبهان (١/ ١٤٨) "والرواية الأولى والثانية له" / كر (٥٦/ ١٧- ١٨) / غو (١/ ٢٣٠- ٢٣١) / صبغ (إصا ١١/ ٦٩- ٧٠) / دلائل (إصا ١١/ ٦٩ - ٧٠)﴾.

السند:

قال أبو يعلى: حدثنا أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا محمد بن معن، حدثني جدي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة، به.

---

(١) وقع عند أبي نعيم في (تاريخ أصبهان) (بمرس) وهو موضع بالمدينة، ولكن الذي يبدو أنها تصحيف.

(٢) وقع عند أبي نعيم في (تاريخ أصبهان) (شُوَيهَاتٌ) وهي جمع شويهة تصغير شاه وشاهة وهي الغنم كما في (النهاية ٢/ ٥٢١) ولكن الذي يبدو أنها تصحيف أيضًا.

ومداره عندهم على إسحاق بن موسى، به.



التحقيق

هذا إسناد ضعيف من أجل محمد بن معن بن نضلة؛ فهو مجهول، وكذا أبوه معن بن نضلة، وقد تقدَّم الخلاف في صحبته والراجح أنه تابعي؛ فتكون روايته هذه مرسلة.

❁ ❁ ❁

[١٨٠ط] حَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بنُ الوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى [خَالَتِي][١] مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ، فقَالَتْ: أَلَا نُطْعِمُكُم مِنْ هَدِيَّةٍ أَهْدَتْهَا لَنَا أُمُّ عُفَيْقٍ (بَعَثَتْ أُخْتُ مَيْمُونَةَ إِلَيْهَا بِضِبَابٍ - أَوْ بِضَبٍّ - وَلَبَنٍ)[١]؟ قالَ: فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِ تِلْكَ الضِّبَابِ، قال: فَجِيءَ بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَّيْنِ [عَلَى ثُمَامَتَيْنِ][٢]؛ [فَلَمَّا رَآهَا][٣] فَتَبَزَّقَ (تَفَلَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ)[٢] رَسُولُ اللهِ ﷺ [وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا وَأَمَرَنَا أَنْ نَأْكُلَ][٤]، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: كَأَنَّكَ تَقْذَرُهُ؟ قَالَ: «**أَجَلْ**»، قَالَتْ: أَلَا أُسْقِيكُم مِنْ لَبَنٍ أَهْدَتْهُ لَنَا؟ فَقَالَ: «**بَلَى**»، قال: فَجِيءَ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: «**الشَّرْبَةُ لَكَ [يَا غُلَامُ][٥] وإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِدًا**»، فقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأُوْثِرُ بِسُؤْرِكَ عَلَيَّ أَحَدًا، فَقَالَ: «**مَنْ أَطْعَمَهُ اللهُ طَعَامًا فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللهُ لَبَنًا فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرُ اللَّبَنِ**».

۞ **الحكم: ضعيف بهذا السياق.**

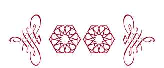
التخريج:

د ٣٦٨٢ "والزيادة الثانية له ولغيره" / ت ٣٧٤٤ / كن ١٠٢٢٦، ١٠٢٢٧ / جه ٣٣٤٤، ٣٤٤٨ / حم ١٩٠٤ "مختصرًا"، ١٩٧٨ "واللفظ له" / عب ٨٨٤٣ "والرواية الأولى له ولغيره" / حمد ٤٨٨ "والرواية الثانية له ولغيره، والزيادة الأولى والثالثة والرابعة، والخامسة له، له ولغيره" / حق ٢٠٣٦ / سعد (١/ ٣٤١) / عدني (مط ٢٣٤٢)، (خيرة

٣٦٧٩) / شما ٢٠٦ / سي ٢٨٦، ٢٨٧ / سني ٤٧٥ "مختصرًا" / خل ٦٤٦ / مبهم (٥/ ٣٥٩) / تمهيد (٢١/ ١٢١، ١٢٢- ١٢٣) / استذ (٢٦/ ٢٨٥) / شعب ٥٥٥٦، ٥٦٤١ "مختصرًا" / بغ ٣٠٥٥ / نبغ ١٠٠٧ / غو (١/ ١٥٩) / مقد ١٠٩ / كما (٢١/ ٢٩٧) / فكر (الفتوحات الربانية ٥/ ٢٣٧- ٢٣٨) / نعيم (طب ٧٤٦، ٧٤٧ «مختصرين» / ابن أبي عاصم (الفتوحات الربانية ٥/ ٢٤٠)، (الحاوي للسيوطي ٢/ ٣٧٧- ٣٧٨) / مروان ٦٠].

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



١- رواية: «أهدت خالتي أم حفيد إلى أختها ميمونة»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: أَهْدَتْ خَالَتِي [أُم حُفَيْدٍ] إِلَى أُخْتِهَا مَيْمُونَةَ وَطْبًا مِنْ لَبَنٍ وَأَضُبٍّ عَلَى ثُمَامٍ فَتَفَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الضَّبِّ، ثُمَّ قَالَ: «**كُلُوهُ**» فَقَالُوا: تَتْفُلُ فِيهِ يَا رَسُولَ اللهِ، وَنَأْكُلُهُ؟ فَقَالَ: «**إِنِّي قَدْ قَذِرْتُهُ**» ثُمَّ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَبَنٍ... الحديث.

الحكم: ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

[حم ٢٥٦٩ "والزيادة له" / طي ٢٨٤٦ / حق ٢٠٣٥ "واللفظ له"].

التحقيق

رُوِيَ هذا الحديث بهذا السياق من طريقين عن ابن عباس:

الطريق الأول:

مداره على علي بن زيد - كما قال الحافظ ابن حجر كما في (الفتوحات الربانية ٥/ ٢٣٨) -، **وقد اختلف عليه على وجهين:**

الوجه الأول:

رواه أبو داود، والترمذي وغيرهما من طرق عن علي بن زيد، عن عمر ابن أبي حرملة، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف كما قال أحمد، وابن معين، والنسائي.

وقال سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد: «حدثنا علي بن زيد، وكان يقلب الأحاديث» (تهذيب الكمال ٢٠/ ٤٤٠). وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب٤٧٣٤).

والثانية: عمر بن أبي حرملة، وقد اختلفوا في اسمه على وجوه؛ فقيل: «عمرو بن حرملة» ولا يصحُّ كما قال الترمذي في (السنن)، وقيل: «عمر بن أبي حرملة» وهو ما رجَّحه الترمذي في (الشمائل)، وقيل: «عمر بن حرملة» وهو ما رجَّحه البخاري، وابن حبان، وابن عبد البر، وانظر: (التاريخ الكبير ٦/ ١٤٩)، و(الثقات ٤٣١٠)، و(الاستذكار ٢٦/ ٢٨٧).

وأيّا ما كان فهو مجهول، كما في (التقريب ٤٨٧٥)، وسُئل أبو زُرْعَةَ عنه فقال: «بصري لا أعرفه إِلَّا في هذا الحديث» (الجرح والتعديل ٦/ ١٠٢).

وبهاتين العلتين ضعَّف الشوكاني الحديثَ في (نيل الأوطار ٨/ ١٩١)، **وكذا العظيم آبادي** في (عون المعبود ١٠/ ١٤١).

ولعل الاختلاف في اسم عمر بن حرملة من علي بن زيد، فإنه كان يقلب الحديث كما سبق في ترجمته بل قال حماد بن زيد في رواية أخرى: «كان علي بن زيد يحدثنا اليوم بالحديث ثم يحدثنا غدًا، فكأنه ليس ذاك» (مقدمة الجرح والتعديل ١/ ١٨٠).

الوجه الثاني:

رواه ابن عبد البر في (التمهيد ٢١/ ١٢٢-١٢٣) من طريق إسماعيل بن زكريا الخلقاني، عن سفيان، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَعْبٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: «**يَا ابْنَ عَبَّاسٍ إِنَّ الشَّرْبَةَ لَكَ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤْثِرَ بِهَا خَالِدًا**»، فَقَالَ: مَا أَنَا بِمُؤْثِرٍ بِسُؤْرِكَ عَلَيَّ أَحَدًا».

فذكر في الإسناد يوسف بن مهران بدلًا من عمر بن حرملة، وهذا خطأ من إسماعيل بن زكريا - الراوي عن سفيان بنِ عُيَيْنَة - فإنه «صدوق يخطئ قليلًا» كما في (التقريب ٤٤٥)، وقد خالفه الثقات الحفاظ من أصحاب ابنِ عُيَيْنَة، على رأسهم الحميدي كما في (مسنده ٤٨٨)، وأحمد في (المسند ١٩٠٤)، وعبد الرزاق في (المصنف ٨٨٤٣)، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي كما عند ابن السني في (اليوم والليلة ٤٧٥) جميعهم عن سفيان بن عُيَيْنَة، عن علي بن زيد، عن عمر بن حرملة، به.

وقد أشار لهذه العلة ابن عبد البر، فقال: «وقد روى الحميدي هذا الحديث عن سفيان فخالف في إسناده الخلقاني؛ والحميدي أثبت منه».

وللحديث علة أخرى وهي مخالفة عمر بن حرملة لأصحاب ابن عباس في سياق الحديث؛ فقد رواه سعيد بن جبير، ويزيد الأصم، وأبو أمامة بن سهل - ثلاثتهم - عن ابن عباس، كما أخرجه البخاري (٢٥٧٥، ٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٨، ١٩٤٥)، وليس فيه تفل أو تبزق النبي ﷺ على الضب المشوي الذي قدم له، وليس فيه أيضًا قصة شرب اللبن ولا الدعاء.

الطريق الثاني:

رواه ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس به مختصرًا.

وهذا إسناد ضعيف أيضًا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: إسماعيل بن عياش؛ وهو صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم كما في (التقريب ٤٧٣)، وهذه ليست منها، فإن ابنَ جُرَيجٍ مكي.

الثانية: عنعنة ابن جُرَيجٍ؛ فإنه كان مدلسًا، وكما قال الدارقطني: «تجنب تدليس ابن جُرَيجٍ فإنه قبيح التدليس لا يُدلس إلَّا فيما سمعه من مجروح» (تهذيب التهذيب ٦/ ٤٠٥).

الثالثة: اختلاط هشام بن عمار؛ قال الحافظ في (التقريب ٧٣٠٣): «صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح».

وقد ذكر ابن أبي حاتم أنه حدَّث بهذا الحديث بأَخَرَةٍ - أي: بعدما اختلط - وانظر: (العلل ١٤٨٢).

وقد بيَّن أبو حاتم أنَّ هذا الإسناد فيه خطأ **فقال ابن أبي حاتم:** «سألت أبي

عن حديث رواه هشام بن عمار بأخرة، عن إسماعيل بن عياش، عن ابن جُرَيجٍ، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (في الضَّبِّ)، وقصة خالد بن الوليد؟

قال أبي: هذا خطأ إنما هو الزُّهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن ابن عباس، عن خالد بن الوليد، عن النبي ﷺ».

قلنا: وقد توبع أبو أمامة بن سهل من سعيد بن جبير ويزيد الأصم، جميعهم، عن ابن عباس، كما في الصحيحين.

وأما قصة «السؤر». فبيَّن أبو حاتم أن الصواب فيها: هو حديث الزُّهري، عن أنس - المذكور في أول الباب، وهو أيضًا في الصحيحين - وليس: الزُّهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس.

قلنا: وقصة «الشرب» لها شواهد أخرى من حديث سهل بن سعد في الصحيحين، وحديث عبد الله بن بسر عند مسلم.

وأما قصة «الدعاء بعد الطعام» فقال: «ليس هذا من حديث الزُّهري، إنما هو من حديث علي بن زيد بن جدعان، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ».

فأصبح طريق هشام بن عمار لا يصلح متابعًا للطريق الأول حتى يتقوَّى به - كما ذهب الألباني في (الصحيحة ٥/ ٤١١- ٤١٣) - بل رجع إلى نفس الطريق الأول، وإنما الوهم من هشام بن عمار؛ **فقد قال أبو حاتم:** «وأخاف أن يكون قد أدخل على هشام بن عمار؛ لأنه لما كبر تغيّر» (العلل ٤/ ٣٥٨- ٣٥٩).

وقد رواه هشام تارة أخرى، عن إسماعيل بن عياش، عن ابن جُرَيجٍ

وابن زياد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عتبة، عن ابن عباس[١]. كذا أخرجه أبو عبد الله ابن مروان القرشي في (فوائده ٦٠)، عن محمد بن إسحاق بن الحريص، عن هشام، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: اختلاط هشام بن عمار كما تقدَّم؛ فلعله هو الذي زاد في إسناده ابن زياد متابعًا لابن جُرَيجٍ، ويحتمل أيضًا أن الذي زاده هو الراوي عن هشام، وهو:

العالة الثانية: محمد بن إسحاق، وهو ابن عمرو بن عمر بن عمران أبو الحسن القرشي المؤذن المعروف بابن الحريص ختن هشام بن عمار؛ ترجم له ابن عساكر في (تاريخه ٥٢/ ٢٦)، والذهبي في (تاريخ الإسلام ٢١/ ٢٥٣) برواية جماعة عنه، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا؛ فهو مجهول الحال، وقد خالف ابن ماجه؛ فزاد في إسناده ابن زياد؛ فتكون رواية ابن ماجه أقوى من روايته.

الثالثة، والرابعة: عنعنة ابن جُرَيجٍ، وتخليط إسماعيل بن عياش في روايته عن غير الشاميين كما تقدَّم، وهاتين العلتين متوقفتين على معرفة حال ابن زياد، وهو:

العلة الخامسة: ابن زياد، وهو في هذه الطبقة ستة:

الأول: محمد بن زياد الألهاني، وهو ثقة كما في (التقريب ٥٨٨٩)، وقد

---

(١) تحرَّف بفوائد ابن مروان إلى (ابن شهاب) والصواب: (ابن عباس) كما نبَّه عليه الشيخ الألباني في (السلسة الصحيحة ٥/ ٤١١).

ذُكر فيمن روى عنهم إسماعيل بن عياش، ولم يُذكر في الرواة عن الزُّهري، وانظر: (تهذيب الكمال ٣/ ١٦٣، ٢٥/ ٢١٩، ٢٦/ ٤١٩).

الثاني: مسلم بن زياد الشامي الحمصي، قال الحافظ في (التقريب ٦٦٢٦): «مقبول»؛ يعني إذا توبع وإلا فلين، وقد ذُكر أيضًا فيمن روى عنهم إسماعيل بن عياش، ولم يُذكر في الرواة عن الزُّهري، وانظر: (تهذيب الكمال ٢٧/ ٥١٤).

الثالث: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وهو ضعيف كما في (التقريب ٣٨٦٢)، وقد ذُكر أيضًا فيمن روى عنهم إسماعيل بن عياش، ولم يُذكر في الرواة عن الزُّهري، وانظر: (تهذيب الكمال ف ١٧/ ١٠٢).

الرابع: أبو صخر حميد بن زياد الخرَّاط، وهو صدوق يهم كما في (التقريب ٦٢٩٦) وقد ذَكره المزي في الرواة عن الزُّهري، ولم يُذكرْ في الرواة عنه إسماعيل بن عياش، وانظر: (تهذيب الكمال ٧/ ٣٦٦).

الخامس: يزيد بن زياد القرشي الدمشقي، وهو متروك كما في (التقريب ٧٧١٦)، وقد ذكره المزي في الرواة عن الزُّهري، ولم يُذكر في الرواة عنه إسماعيل بن عياش، وانظر: (تهذيب الكمال ٣٢/ ١٣٤).

السادس: عبد الله بن زياد بن سمعان، وهو متروك كما في (التقريب ٣٣٢٦)، وقد ذكره المزي في الرواة عن الزُّهري، وذكره أيضًا فيمن روى عنهم إسماعيل بن عياش؛ وانظر: (تهذيب الكمال ١٤/ ٥٢٦).

وهذا الأخير هو أقوى الوجوه في أنه هو ابن زياد المقصود في الإسناد، فإن ثبت فهذه متابعة واهية، والله أعلم.

العلة السادسة: وهي خطأ طريق الزُّهري عن عبيد الله عن ابن عباس، كما

تقدَّم من قول أبي حاتم الرازي.

وأما فقرة الدعاء؛ فلها شواهد من حديث علي بن أبي طالب، وجابر بن عبد الله وعائشة.

فأما حديث علي بن أبي طالب:

فأخرجه ابن عساكر في (معجمه ٢٢٤)؛ فقال: أخبرني بهرام بنأبو محمد الصفار المروزي بقراءتي عليه بمرو الشاهجان أبنا الأديب أبو محمد كامكار ابن عبد الرزاق بن محتاج بن أحمد بن سهل الشافعي سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة، قال: ثنا القاضي أبو بكر أحمد بن محمد بن إبراهيم الصدقي إملاء، قال: ثنا الحاكم أبو العباس عبد الله بن الحسين النضري، ثنا محمد ابن يونس الكديمي، ثنا عمرو بن الحباب السلمي، ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُتِيَ بالطَّعَامِ قَالَ: «**بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا خَيْرًا مِنْهُ**». وإِذَا أُتِيَ باللَّبَنِ قالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ**».

ولكن هذا الإسناد ضعيف جدًّا؛ فيه عبد الملك بن هارون بن عنترة وهو منكر الحديث بل حاله أسوء من ذلك فقد قال النسائي كما في (الضعفاء والمتروكين ١/ ٢٠٩): عبد الملك بن هارون بن عنترة: «متروك الحديث».

وقال ابن عدي في (الكامل ٨/ ٣٦٦): «قال السعدي: عبد الملك بن هارون بن عنترة دجَّال كذَّاب».

وأما حديث جابر بن عبد الله:

فأخرجه أبو طاهر السلفي في (الجزء الرابع من المشيخة البغدادية ٢٨)

قال: أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن عمر السمرقندي، بقراءتي عليه من أصل، نا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الحافظ، بدمشق من لفظه، أنا أبو القاسم علي بن محمد بن عيسى بن موسى البزار، نا علي ابن محمد المصري، نا جبرون بن عيسى، نا سحنون بن سعيد التنوخي، نا سعيد بن محمد بن أبي موسى أبو عثمان، عن محمد بن المُنكدر، عن جابر: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُحبُّ اللَّبَنَ، وَيَدعُو فِيهِ بالبَرَكَةِ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ**»، قَالَ: وَكَانَ إِذَا أَكَلَ غيرَهُ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ**».

وإسناده ضعيف جدًّا، فيه أبو عثمان سعيد بن محمد بن أبي موسى المدني؛ قال فيه أبو حاتم: «ليس حديثه بشيء»، وقال ابن حبان: «لا يجوز أن يحتجَّ به» (لسان الميزان ٤/ ٧٢).

وفيه أيضًا: سحنون بن سعيد التنوخي، قال الخليلي: «لم يرضَ أهل الحديث حفظه» (الإرشاد ١/ ٢٦٩). لكن أثنى عليه أبو العرب كما في (طبقات علماء إفريقية ص ١٠١)، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٢٩٩). وانظر: (ذيل الميزان للعراقي ٤١٢).

وأما حديث عائشة:

فأخرجه ابن الجوزي في (الموضوعات ١٣٢٢) من طريق ابن حبان، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عبد الرحيم، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عمر بن إبراهيم الكوفي، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ طَعَامًا إِلَّا حَمِدَ اللهَ ﷻ وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا أَطيَبَ مِنْهُ**»، فَإِذَا أَكَلَ اللَّبَنَ حَمِدَ اللهَ ﷻ وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ**»».

قال ابن الجوزي: «قال ابن حبان: «لا أصل له من حديث رسول الله ﷺ، وعمر بن إبراهيم لا يجوز الاحتجاج به»»، وقال الدارقطني: «كان كذَّابًا يضعُ الحديث».

وسيأتي الكلام على هذه الشواهد بمزيد تفصيل في باب الأطعمة والأشربة.

ومع ضَعْفِ حديث ابن عباس بشواهده، **فقد ذهب بعض أهل العلم إلى تصحيحه أو تحسينه، منهم: الترمذي؛** فقال عقب الحديث: «هذا حديث حسن»، **وكذا قال الحافظ** في (نتائج الأفكار)، كما في (الفتوحات الربانية ٥/ ٢٣٨).

وقد تعقب الشوكاني قول الترمذي؛ فقال: «وقد حسَّن هذا الحديث الترمذي، ولكن في إسناده علي بن زيد بن جُدعان عن عمر بن حرملة، وقد ضعَّف علي بن زيد جماعة من الحفاظ. وعمر بن حرملة سُئل عنه أبو زُرْعَةَ الرازي فقال: بصري لا أعرفه إلَّا في هذا الحديث» (نيل الأوطار ٨/ ١٩١).

وصحَّحه أيضًا البوصيري في (مصباح الزجاجة ٤/ ٤٦) فقال: «إسناد حديث ابن عباس صحيح، رجاله ثقات»، مع أنه في (الإتحاف ٤/ ٣٢٨) ضعَّفه بعلي بن زيد بن جدعان.

ورمز السيوطي له بالصحة في (الجامع الصغير ٤٧٧)، **وتبعه المناوي** في (التيسير بشرح الجامع الصغير ١/ ٧٨)، **والشيخ أحمد شاكر** في (تحقيقه على المسند ١٩٠٤)!.

تنبيهات:

الأول: قال الحافظ ابن حجر: «وقع في رواية ابنِ عُيَينَةَ في هذا الطريق: أم عفيق، بالعين المهملة والفاء ثم القاف مصغرًا، وأصل الحديث في الصحيح بلفظ: أم حُفيد، أوله حاء مهملة وآخره دال، وهو المشهور وسُمِّيتْ في رواية أخرى في الصحيح: هُزيلة، بالزاي واللام مصغرًا، وهي أخت ميمونة، وأخت لبابة الكبرى أم ابن عباس» (الفتوحات الربانية ٥/ ٢٣٨).

الثاني: ذكر البوصيري في (الإتحاف ٤/ ٣٢٨)، وابن حجر في (المطالب ٢٣٤٢) حديث ابن عباس، وذَكَرا في متنه: «أَلَا نُقَدِّمُ إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا أَهْدَتْهُ لَنَا حَفِيدُ أُمِّ عَتِيقٍ...»؛ وهذا تحريف ظاهر في اسم أخت ميمونة؛ **وذلك لأمور:**

الأمر الأول: أَنَّ الحديث أخرجه الحميدي في (مسنده ٤٨٨) بلفظ: «أَهْدَتْهُ لَنَا أُمُّ عُفَيْقٍ»، وأخرجه العدني في (مسنده) - فيما حكاه عنه ابن حجر في (الإصابة ٨/ ١٤٧) - بلفظ: «أم عتيق»؛ بعين مهملة بدل الحاء المهملة، وقاف في آخره بدل الدال، والمعروف أم حفيد، والله أعلم.

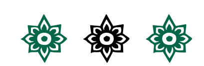
الأمر الثاني: أَنَّ رواية الحديث من هذا الطريق في المصادر الأخرى بلفظ: «أم عفيق».

الثالث: أَنَّ سياق الجملة خطأ لغويًّا؛ لأنَّ قوله: «أهدته» تدل على الفاعل المؤنث، ولكن أتى بفاعل مذكر وهو «حفيد أم عتيق».

الأمر الثالث: ذكر القاري عن الخطابي أنَّ قوله: «**فَإِنَّهُ لَيسَ شَيءٌ يُجْزِئُ...**

الحديث»، ليس من تتمة الحديث، وإنما هو من قول مسدد الذي روى عنه أبو داود هذا الحديث.

وقد تعقبه القاري؛ فقال: «قلت: التحقيق أنه من المرفوع المسند، وإسناده إلى مسدد غير مسدد، فقد ذكر الترمذي الحديث في الشمائل ولفظه «عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله تعالى عنهما قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَا وَخَالدُ بنُ الوَليدِ عَلَى مَيْمُونَةَ، فَجَاءَتنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: «**الشَّرْبَةُ لَكَ، فَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِدًا**»، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لأُوثِرَ عَلَى سُؤْرِكَ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَطْعَمَهُ اللهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللهُ لَبَنًا فَليَقُل: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ**»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا شَيْءَ يُجْزِئُ مَكَانَ الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ غَيرُ اللَّبَنِ**»» (مرقاة المفاتيح ٧/ ٢٧٥٤).



[١٨١ط] حَدِيثُ أُمِّ عُفَيْقٍ:

عَنْ أُم عُفَيْقٍ أَهْدَتْ إِلَى أُخْتِهَا مَيْمُونَةَ بضَبَّيْنِ... فَذَكَرَهُ. وأحال على الرواية التي قبلها.

❁ **الحكم: ضعيف.**

التخريج:

[حم ١٩٧٩].

السند:

قال أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عمر بن أبي حرملة، عن ابن عباس، عن أم عفيق، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه عمر بن أبي حرملة، وهو مجهول، وعلي بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف، وقد تقدَّم الكلام عليهما، والحديث مشهور من مسند ابن عباس، ولعل ذلك الاختلاف من ابن جدعان؛ فإنه كان يقلب الحديث كما قال حماد بن زيد كما تقدَّم في ترجمته.



[١٨٢ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَقَرَّبْنَا إِلَيهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيهِ، وَيَجمَعُ السَّبَّابَةَ وَالوُسْطَى، ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ، ادْعُ اللهَ لَنَا، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ، بَارِكْ لَهُم فِيمَا رَزَقْتَهُم، وَاغْفِرْ لَهُم وَارْحَمْهُم**».

۞ **الحكم:** صحيح (م).

التخريج:

[م ٢٠٤٢ "واللفظ له" / د ٣٦٨١ / ت ٣٨٧٧ / ...].

السند:

قال مسلم: حدثني محمد بن المثنى العنزي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن خمير، عن عبد الله بن بسر، به.

قال شعبة: هو ظني وهو فيه إنْ شاء الله إلقاء النوى بين الإصبعين.

وسيأتي هذا الحديث بروايته في أبواب: «الأذكار والدعاء».



[١٨٣ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ - وَقِيلَ لَهُ: مَا أَدْرَكتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ- قَالَ: «أَتَانَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا [- يَعْنِي مَسْجِدَ قُبَاءَ -][١]، فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ [عَنْ يَمِينِهِ، وَجَلَسَ أَبُو بَكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ يَسَارِهِ][٢]، [وَجَلَسَ إِلَيهِ النَّاسُ][٣]، [ثُمَّ دَعَا بِشَرَابٍ][٤]، فَأُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ [فَشَرِبْتُ مِنْهُ][٥]، قَالَ: [ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي][٦] وَرَأَيْتُهُ يَومَئِذٍ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ، وَأَنَا يَومَئِذٍ غُلَامٌ».

۞ **الحكم: حسن لشواهده، وإسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿حم ١٧٩٤٤ "واللفظ له"، ١٨٩٥١ "والزيادة الأولى والثالثة والسادسة له" / عم ١٨٩٥١ / طب (١٤/ ٤٠٥/ ١٥٠٣٣) "مختصرًا" / تخ (٥/ ١٧) "مختصرًا" / زرعة (١/ ٥٦٣) / سعد (١/ ٤١٢)، (٦/ ٥٦٠) / مش ٧٩٧ "والزيادة الرابعة له" / مث ٢١٤٨ "والزيادة الخامسة له" / شب (١/ ٤٠) "والزيادة الثانية له" / طح (١/ ٥١٢/ ٢٩١٩) "مختصرًا" / قا (٢/ ٩٢) "مختصرًا" / صبغ ٢٢٤٨ / صحا ٤٠٠٩، ٤٠١٠ / ضيا (٩/ ٢٤١/ ٢١٦) / فة (١/ ٢٦٢ - ٢٦٣) / صمند (أسد ٣/ ١٧١) / أسد (٣/ ٢١٠)﴾.

التحقيق

مدار هذا الحديث على مجمع بن يعقوب واختلف عليه على وجوه:

الوجه الأول: عن مجمع عن محمد بن إسماعيل، عن عبد الله بن أبي حبيبة:

أخرجه أحمد في (المسند) - ومن طريقه الضياء في (المختارة) -: عن

عبد الملك بن عمرو.

وأخرجه أحمد وغيره، عن قتيبة بن سعيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في (مسنده) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد»، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة ٤٠١٠) -: عن يونس بن محمد.

وأخرجه أبو زُرْعَةَ الدمشقي في (تاريخه) - ومن طريقه الضياء في (المختارة) -: عن يحيى الوحاظي.

وأخرجه ابن شَبَّة في (تاريخ المدينة)، وابن سعد في (الطبقات)، والبغوي في (الصحابة) من طريق القعنبي.

خمستهم: (عبد الملك، وقتيبة، ويونس، والوحاظي، والقعنبي) عن مجمع بن يعقوب، قال: حدثني محمد بن إسماعيل بن مجمع: أن بعضَ أهلِه قال لجَدِّه من قِبَلِ أُمِّه، وهو عبد الله بن أبي حبيبة، به. وقال بعضهم: (عن محمد بن إسماعيل قال: قيل لعبد الله بن أبي حبيبة..).

وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة محمد بن إسماعيل وهو ابن مجمع الأنصاري، فقد ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٣٥)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٧/ ١٨٨) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال ابن المديني في (العلل): «مجهول» (لسان الميزان ٥/ ٧٨).

وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٣٩٤) على قاعدته في توثيق المجاهيل.

ولذلك قال الهيثمي: «رجال أحمد موثقون» (المجمع ٢٢٣٩).

ولكن للحديث شواهد، فقد ثبت نحو هذه القصة من غير وجه - كما تقدَّم في الباب -، وصلاة النبي ﷺ في النعلين، متفق عليه من حديث أنس

[خ ٣٨٦ / م ٥٥٥]، وسيأتي تخريجه كاملًا مع شواهده - إنْ شاء الله تعالى - في باب «الصلاة في النعلين» من موسوعة الصلاة.

لذا أخرجه الضياء في (المختارة)، وأشار عقبه إلى هذه الشواهد.

ولعل ذلك أيضًا:

قال ابن السكن: «إسناد حديثه صالح!» (الإصابة ٦/ ٨٩).

وقال الصالحي: «سنده جيد!» (سبل الهدى والرشاد ٧/ ٢٣٩).

وقال الألباني: «إسناده حسن!» (الصحيحة ٦/ ١٠٦١).

وإلا فسنده استقلالًا، لا يرتقي لدرجة الحسن. والله أعلم.

الوجه الثاني: عن مجمع عن محمد بن إسماعيل، عن بعض كبراء أهله، عن عبد الله بن أبي حبيبة:

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير)، ويعقوب بن سفيان في (المعرفة والتاريخ): عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مجمع بن يعقوب، عن محمد ابن إسماعيل، عن بعض كبراء أهله أنه قال لعبد الله بن أبي حبيبة الأنصاري... فذكره.

وهذه الرواية لو ثبتت ففي السند **علة ثانية** غير جهالة محمد بن إسماعيل، وهي إبهام الواسطة بينه وبين جدِّه عبد الله بن أبي حبيبة، إلَّا أنَّ إسماعيل بن أبي أويس سيء الحفظ، وقد خالف الثقات في ذكرها.

الوجه الثالث: عن مجمع عن أبيه، عن عبد الله بن أبي حبيبة:

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير): من طريق عاصم بن سويد بن عامر، عن مجمع بن يعقوب، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي حبيبة، به

مقتصرًا على الصلاة في النعلين.

وهذا إسناد أيضًا منكر؛ فعاصم بن سويد هذا قليل الرواية جدًّا كما قال ابن عدي، ولذا سئل عنه ابن معين فقال: «لا أعرفه»، وقال أبو حاتم: «شيخ محله الصدق، روى حديثين منكرين»، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٣٠٦١). أي إذا توبع وإلا فلين، فكيف وقد خالف الثقات الذين رووه عن مجمع عن محمد بن إسماعيل بدلًا من أبيه.

وثمة وجه رابع على مجمع، وهو الحديث التالي.



[١٨٤ط] حديث غلام من أهل قباء:

عَنْ مُجَمِّعُ بنُ يَعقُوبَ، عَنْ غُلَامٍ مِنْ أَهْلِ قُباءَ، أَنَّهُ أَدْرَكَهُ شَيْخًا، أَنَّهُ قَالَ: **جَاءَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقُبَاءَ فَجَلَسَ فِي فَيءِ الأُجُم**، وَاجتَمَعَ إلَيه نَاسٌ، **فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسُقِيَ، فَشَرِبَ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ**، وَأَنَا أَحْدَثُ القَومِ، **فَنَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، وَحَفِظْتُ أَنَّهُ صَلَّى بِنَا يَومَئِذٍ الصَّلَاةَ، وَعَلَيهِ نَعْلَاهُ لَمْ يَنْزِعْهُمَا**».

۞ **الحكم:** حسن لشواهده، وإسناده ضعيف.

التخريج:

﴿حم ١٦٠٨١ "واللفظ له"، ١٨٩٥٢﴾.

السند:

قال أحمد في «الموضعين»: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا العطاف، قال: حدثني مجمِّع بن يعقوب، عن غُلَامٍ من أهل قُبَاء، به.

التحقيق

هذا إسناده، فيه العطاف بن خالد وهو مختلف فيه، لخصه الحافظ بقوله: «صدوق يهم» (التقريب ٤٦١٢).

وقد وهم في سنده فإن المحفوظ عن مجمِّع بن يعقوب، عن محمد بن إسماعيل، عن عبد الله بن أبي حبيبة، كما تقدم تقريره.



[١٨٥ط] حَدِيثُ حَكِيمِ بنِ حِزَامٍ:

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ وَعَنْ يَمِينِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ وَعَنْ يَسَارِهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُوَ أَسَنُّ مِنْهُ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ حَاجَتَهُ مِنَ الشَّرَابِ، قَالَ: «**يَا فَتَى هَذَا لَكَ فَتَأْذَنُ لِي فَأَسْقِيَهُ**»، قَالَ: هُوَ لِي؟ قَالَ: «**نَعَم**»، قَالَ: لَنْ أُعْطِيَ نَصِيبِي مِنْ سُؤْرِكَ أَحَدًا؛ فَنَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَشَرِبَ.

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

〚طب (٣/ ٢٠٠/ ٣١٢١)〛.

السند:

قال الطبراني: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا أبي، عن عبد الرحمن بن آمين، عن هشام بن حكيم القرشين، عن المغيرة بن عبد الله، عن حكيم بن حزام، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: عبد الرحمن بن آمين، وقيل: يامين، ورجح أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، والدارقطني أنه «آمين»، بمد الهمزة. وهو منكر الحديث، كما قال البخاري وأبو حاتم، وزاد أبو حاتم: «لا يشبه حديثه حديث الثقات»، وقال أبو زرعة: «ليس بالقوي»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس حديثه بالقائم»، وذكره العقيلي، والساجي، وابن الجارود في الضعفاء. انظر

ترجمته في (التاريخ الكبير ٥/ ٣٦٩)، و(الجرح والتعديل ٥/ ٢١١، ٣٠٢)، و(بيان خطأ البخاري في تاريخه ٣١١)، و(لسان الميزان ٥/ ١٤٥).

الثانية: أبو يحيى عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، وهو «صدوق يخطئ» (التقريب ٣٧٧١).

الثالثة: ابنه يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال فيه الحافظ: «حافظ إلَّا أنهم اتهموه بسرقة الحديث» (التقريب ٧٥٩١).

وأما متن الحديث؛ فقد صحَّ من حديث أنس، وحديث سهل بن سعد السابقين في أول الباب.



٢٨- بَابُ ما رُوي فِي فَضْلِ الشّربِ مِنْ سُؤْرِ المُؤْمِنِ

[١٨٦ط] حَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَشرَبَ الرَّجُلُ مِنْ سُؤْرِ أَخِيه، وَمَنْ شَرِبَ مِنْ سُؤْرِ أَخِيهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ؛ رُفِعَتْ لَهُ سَبْعُونَ دَرَجَةً، وَمُحِيَتْ عَنْهُ سَبْعُونَ خَطِيئَةً، وَكُتِبَ لَهُ سَبْعُونَ حَسَنَةً**».

۞ **الحكم: موضوع، كما قال** الألباني، وذكره ابن الجوزي، وابن عراق، والفتني في (الموضوعات).

التخريج:

﴿فقط (أطراف ٣/ ٢٨١)، (المقاصد الحسنة ص ٣٧٣) / ضو ١٤٢٨ / عيل (٣/ ٧٥٣- ٧٥٤) / تجر ٥١٨ / خط (٧/ ٤٤٥)﴾.

التحقيق

مدار هذا الحديث عند الجميع على ابنِ جُرَيجٍ، عن عطاء، عن ابن عباس.

وقد رُوي من طريقين عن ابنِ جُرَيجٍ:

الأول:

رواه الدارقطني في (الأفراد) - ومن طريقه ابن الجوزي في (الموضوعات)-

قال: أنبأنا أبو سعيد بن مشكان، حدثنا أحمد بن روح، حدثنا سويد، حدثنا نوح بن أبي مريم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

قال الدارقطني: «تفرَّد به نوح بن أبي مريم».

قلنا: وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه نوح بن أبي مريم، وهو نوح الجامع الذي جمع كلَّ شيءٍ إلَّا الصدق، قال ابن حجر: «كذَّبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع» (التقريب ٧٢١٠).

وبه ضعَّفَ ابنُ الجوزي الحديثَ؛ فقال: «تفرَّد به نوح؛ قال يحيى: ليس بشيء، وقال مسلم بن الحجاج والدارقطني: متروك».

وقال الشوكاني: «إسناده متروك» (الفوائد المجموعة ٧١).

وقال الألباني: «موضوع» (الضعيفة ٧٩).

نعم؛ رُوي عن الحسن بن رُشَيد نحو رواية نوح، وبهذه المتابعة تعقبَ السيوطي في (اللآلىء ٢/ ٢٢٠)، وابنُ عراق في (تنزيه الشريعة ٢/ ٢٥٩)، والفتني في (تذكرة الموضوعات ص: ١٤٧) قولَ الدارقطني وابن الجوزي: «تفرَّد به نوح»، وفيما ذكروه نظر؛ وهذا هو:

الطريق الثاني:

فقد رواه الإسماعيلي في (معجمه) - وعنه السهمي في (تاريخ جرجان) - قال: أخبرني علي بن محمد بن حاتم أبو الحسن القومسي من حدادة بجرجان، حدثنا جعفر بن محمد الحداد القومسي، حدثنا إبراهيم بن أحمد البلخي، حدثنا الحسن بن رُشَيد المروزي، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا أيضًا؛ فيه علل:

الأولى: الحسن بن رُشَيد وهو ضعيف جدًّا؛ قال أبو حاتم والإسماعيلي: «مجهول»، وقال أبو محمد ابن أبي حاتم: «حديثه يدل على الإنكار»، وقال العقيلي: «في حديثه وهم ويحدِّث بمناكير»، وقال الذهبي: «فيه لين»، وكذا قال ابن عراق والفتني، وانظر: (لسان الميزان ٣/ ٤٤)، و(تنزيه الشريعة ٢/ ٢٥٩)، و(تذكرة الموضوعات ص ١٤٧).

الثانية: إبراهيم بن أحمد البلخي: فهو مجهولٌ، وقال أبو بكر الإسماعيلى: إبراهيم بن أحمد والحسن بن رشيد: «مجهولان» (تاريخ جرجان ١/ ٣٠١).

فهي متابعة واهية لا تصحُّ، ولا حجة فيها للسيوطي وغيره في تعقبهم لابن الجوزي، **ولذا قال الشيخ الألباني:** «هذه المتابعة لا تسمنُ ولا تغني من جوع لشدة ضعفِها، وجهالة الراوي عنها، فلا قيمة لتعقب السيوطي على ابن الجوزي».

وللحديث علة ثالثة: ذكرها الألباني، وهي عنعنة ابنِ جُرَيجٍ، وهو مدلس ولا يقبل منه إلَّا ما صرَّح فيه بالسماع؛ لأنه كان يدلس عن المجروحين، قال الدارقطني: «تجنب تدليس ابنِ جُرَيجٍ؛ فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلَّا فيما سمعه من مجروح»، لذلك إنْ سَلِمَ الحديث من ابن أبي مريم[(١)] والحسن بن رشيد[(٢)]، فلن يسلم من تدليس ابن جُرَيج. (تهذيب التهذيب ٦/ ٤٠٥)، (السلسلة الضعيفة ١/ ١٧٩- ١٨٠).

---

(١) يعني: نوح ابن أبي مريم، صاحب الرواية السابقة.

(٢) صاحب هذه الرواية، ولا تصح عنه لجهالة البلخي الراوي عنه.

[١٨٧ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ وَغَيْرِهِ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ[1]، وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**الشُّرْبُ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِ المُؤْمِنِ؛ فِيهِ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءٍ؛ أَدْنَاهَا الهَمُّ**».

۞ **الحكم: موضوع، حَكَمَ بوضعه:** السيوطي، والفتني، وابن عراق، والشوكاني، والألباني.

وقال ابن الجوزي، وابن دقيق: «لا يصحُّ».

التخريج:

﴿فضش ٥٣٦ "واللفظ له" / فر (ذيل اللآلئ ٦٧٩) / علج ٥٨١﴾.

السند:

رواه ابن شاهين في (فضائل الأعمال) قال: حدثنا الحسين بن محمد بن محمد بن عفير الأنصاري، ثنا القاسم بن علي، ثنا محمد بن كامل بن ميمون، ثنا محمد بن إسحاق - يعني العكاشي -، ثنا الأوزاعي، عن مكحول، والقاسم بن مخيمرة، وعَبْدَة بن أبي لبابة، وحسان بن عطية، جميعًا، أنهم سمِعوا أبا أمامة الباهلي، وعبد الله بن عمر، وجماعة من أصحاب النبي ﷺ يقولون: ... الحديث.

(١) كذا في مطبوع ابن شاهين، وفي (العلل المتناهية ١/ ٣٥٣) لابن الجوزي: «عبد الله ابن بشر» بالشين المعجمة، وهو تصحيف، وصوابه: «بسر»، كذا في (الإمام ٢/ ٧٥)، وضبطه ابن دقيق بضم الباء الموحدة، وسكون السين المهملة، وهكذا ورد في (الكنز ٢٦١٤٣).

ورواه الديلمي في مسنده - كما في (الذيل ٦٧٩) - وابن الجوزي في (العلل ٥٨١) من طريق ابن شاهين[1] به، غير أنَّ الديلمي قال في سنده: «عن مكحول عن أبي أمامة»، ولم يذكر معهما أحدًا.

التحقيق

إسناده تالف، فيه: محمد بن إسحاق العكاشي، كذَّبه ابن معين وغيره، ورماه ابن حبان والدارقطني بوضع الحديث (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٣٠)، ولذا قال ابن حجر: «كذَّبوه» (التقريب ٦٢٦٨).

وبه أعلَّه ابن الجوزي، فقال عقب روايته له: «هذا حديث لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ، قال يحيى بن معين: العكاشي كذَّاب، وقال ابن عدي: يروِي عن الأوزاعي أحاديث مناكير موضوعة» (العلل ١/ ٣٥٣).

وكذا قال ابن دقيق: «هذا حديث لا يصح، والعكاشي كذَّبه يحيى بن معين» (الإمام ٢/ ٧٥).

وأورده السيوطي في (الزيادات على الموضوعات ٦٧٩) وقال: «العكاشي كذَّاب يضع الحديث»، **وبه أعلَّه السيوطي** أيضًا في (الجامع الكبير ١١٠٩٦)، **والفتني** في (تذكرة الموضوعات / ص ٢٠٩)، **وابن عراق** في

(١) تحرَّف في (العلل) إلى: «ميمون»، وذكر محققه أنه في نسخة «سمعون»، وكلاهما تحريف، فابن الجوزي يرويه عن أحمد العكبري - وهو ابن كادش - عن أبي طالب العشاري، والعشاري لا يُعرف في شيوخه من يُسمَّى بابن ميمون، وإنما يعرف بالرواية عن ابن شاهين، وقد روى ابن الجوزي بهذا السند عن ابن شاهين غير ما حديث كما في (العلل ١٢٠٩)، و(الموضوعات ٩٤٧، ١٠٨٧) وغير ذلك كثير في كتب ابن الجوزي وكتب غيره.

(تنزيه الشريعة ٢/ ٢٦٥)، **وقال الشوكاني:** «في إسناده وضَّاع» (الفوائد / ص ٢٦٣).

وأورده الألباني في (الضعيفة ٣٧٥٧)، وقال: «موضوع؛ آفته العكاشي هذا، وهو محمد بن الحسن العكاشي؛ وهو ممن يضع الحديث على الثقات كما قال ابن حبان. وقوله في الإسناد: ابن إسحاق، لعلَّه تحريف من النساخ، أو أنَّ إسحاق أحد أجداده، والله أعلم».

هكذا قال الشيخ بشأن اسم العكاشي، وما في الإسناد هو الصواب كما في ترجمته من (تهذيب الكمال ٥٥٨٣)، فلعلَّ الشيخ ذهل عن اسمه، والله المستعان.

وفي الإسناد علة أخرى، وهي: محمد بن كامل بن ميمون، وقد ضعَّفه الدارقطني كما في (ذيل الميزان ص ٤٥، ١٨٥)، و(اللسان ٧٣٢٩، ٥/ ٣٥١)، ولكن الحمل على ذاك العكاشي الوضاع.



[١٨٨ط] حديث سُؤْرُ الـمُؤْمِنِ شِفَاءٌ:

حديث: «سُؤْرُ المُؤْمِنِ شِفَاءٌ».

۞ الحكم: لا أصل له.

التحقيق

هذا الحديث ذكره غير واحد في الأحاديث المشهورة التي لا أصل لها، وذكره بعضهم في الموضوعات.

فذكره علي القاري في (المصنوع في معرفة الحديث الموضوع ١٥٠) وقال: قال العراقي: «هكذا اشتهر على الألسنة ولا أصل له بهذا اللفظ». وقال القاري في موضع آخر: «ليس له أصل مرفوع» (المصنوع ١٤٤). وقال في (مرقاة المفاتيح ٥/ ١٨٣٩): «غير معروف».

وقال العامري: «ليس بحديث» (الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث ١/ ١١٦).

وقال العلامة نجم الدين الغزي: «ليس بحديث، نعم رواه الدارقطني في الأفراد عن ابن عباس بلفظ: «مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَشرَبَ الرَّجُلُ مِنْ سُؤْرِ أَخِيهِ». قال النجم: ليس من هذا ما حدث الآن في أكثر البلدان، من طلب الشرب من القهوة البنية من الغُلَام الأمرد الذي يعد ساقيًا ويسمون ذلك زمزمة، بل هذا بما ينضم إليه من النظر والمس الحرام والإكباب عليه فسق. وقد وقع من بعض خطباء دمشق أنِّي كنت وإيَّاه في مجلس وطلب الساقي ليسقينا، فمنعت من ذلك، فقال لي هذا الخطيب: يا مولانا سؤر المؤمن شفاء. فقلت له: حتى نرى المؤمن فنعد سؤره شفاء. على

أنَّ هذا ليس بحديث، وزَعْمُ أنه حديث، أو إيهام أنه حديث، كَذِبٌ على رسول الله ﷺ، فتبًّا لهذا الزمان وأهله، إلَّا من اتقى الله، وأين هم؟!» (كشف الخفاء ١/ ٥٢٤).

وقال الألباني: «لا أصل له» (الضعيفة ٧٨).

وأما ما قاله القاري في (الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ١/ ٢٠٩): «صحيح من جهة المعنى لرواية الدارقطني في الأفراد من حديث ابن عباس مرفوعًا: «**مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَشرَبَ الرَّجُلُ مِنْ سُؤْرِ أَخِيهِ**»»، وتبعه العجلوني في (كشف الخفاء ١/ ٤٩٨)، وأشار إلى ذلك قبلهما السخاوي في (المقاصد الحسنة ٥٣٤) **فقد تعقب الألباني** ذلك كلَّه بقوله: «ثَبِّتِ الْعَرْشَ ثُمَّ انْقُشْ!، فإن هذا الحديث غير صحيح أيضًا، وبيانه فيما بعد، على أنه لو صحَّ لما كان شاهدًا له! كيف وليس فيه أنَّ سؤر المؤمن شفاءٌ لا تصريحًا ولا تلويحًا، فتأمل» (السلسلة الضعيفة ١/ ١٧٧).



[١٨٩ط] حَدِيثُ: رِيْقُ الـمُؤْمِنِ شِفَاءٌ:

حديث: «**رِيْقُ المُؤْمِنِ شِفَاءٌ**».

۞ **الحكم: لا أصل له.**

التحقيق

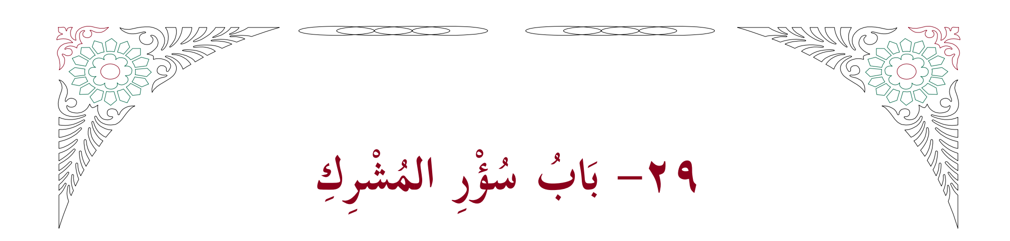
هذا الحديث ذكره غير واحد في الأحاديث المشهورة التي لا أصل لها، وذكره بعضهم في الموضوعات.

فذكره السخاوي في (المقاصد الحسنة ٥٣٤)، وقال: «معناه صحيح، ففي الصحيحين أنه ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء، أو كانت به قرحة أو جرح قال بأصبعه - يعني: سبابته - الأرض[1] ثم رفعها وقال: «**بِسْمِ اللهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا - أي ببصاق بني آدم - يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا**»، إلى غير ذلك مما يقرب منه» اهـ. **وتبعه القاري** في (الأسرار المرفوعة ٢١٧)، **والعجلوني** في (كشف الخفاء ١/ ٤٩٨). **وقال القاري** في (المصنوع في معرفة الحديث الموضوع أو الموضوعات الصغرى ١٤٤): «ليس له أصل مرفوع».

(١) كذا في مطبوع (المقاصد الحسنة). والحديث عند البخاري (٥٧٤٥ - ٥٧٤٦)، ومسلم (٢١٩٤) عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة أو جرح، قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا - ووضع سفيان سبابته بالأرض - ثم رفعها: «**بِاسْمِ اللهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا**»، واللفظ لمسلم، وهو عند البخاري مختصرًا عن عائشة، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أن النبي ﷺ كان يقول للمريض: «**بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا**».

قلنا: ولم نجد له أصلًا بهذا اللفظ، ووجود معناه وثبوته في (الصحيحين) أو غيرهما بألفاظ أخرى لا يجيز تصحيحه أو نسبته للنبي ﷺ بهذا اللفظ المذكور هنا.





٢٩- بَابُ سُؤْرِ المُشْرِكِ

[١٩٠ط] حَدِيثُ عُمَرَ مُوقُوفًا:

عَنْ زَيدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: «**أَنَّ عُمَرَ تَوَضَّأَ مِنْ مَاءِ نَصْرَانِيَّةٍ فِي جَرَّةِ نَصْرَانِيَّةٍ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعَّفه:** ابن دقيق العيد، والحافظ ابن حجر.

الفوائد:

قال الشافعي بإثره: «ولا بأس بالوضوء من ماء المشرك وبفضل وضوئه؛ ما لم يعلم فيه نجاسة؛ لأنَّ للماء طهارة عند من كان وحيث كان حتى تعلم نجاسة خالطته» (الأم ٢/ ٢٧).

قال أبو بكر ابن المنذر في باب (ذكر فضل ماء المشرك): «روينا عن عمر بن الخطاب أنه توضأ من ماء نصرانية في جرة نصرانية. وممن كان لا يرى بسؤر النصراني بأسًا: الأوزاعي، والثوري، والشافعي، وأبو ثورٍ، وأصحاب الرأي، وكل من نحفظ عنه من أهل العلم هذا مذهبه، إلَّا أحمد وإسحاق فإنهما قالا: لا ندري ما سؤر المشرك.

قال أبو بكر: والماء حيث كان وفي أي إناء كان طاهر لا ينقله عن الطهارة إلَّا نجاسة تغيّر طعمه أو لونه أو ريحه» (الأوسط ١/ ٤٢٦).

ونازع البدر العيني في الاستدلال بهذا الأثر على استعمال سؤر المشرك؛ وقال:

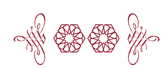
«أما توضؤ عمر من بيت نصرانية، فهل يدل على أن وضوءه كان من فضل هذه النصرانية؟ فلا يدل ولا يستلزم ذلك، فمن ادعى ذلك فعليه البيان بالبرهان، فقوله: (من بيت نصرانية) لا يدل على أن الماء كان من فضل استعمال النصرانية، ولأن الماء كان لها. فإن قلت: في رواية الشافعي: من ماء نصرانية في جرة نصرانية، قلت: نعم، ولكن لا يدل على أنه كان من فضل استعمالها، والذي يدل عليه هذا الأثر جواز استعمال مياههم» (عمدة القاري ٣/ ٨٣ - ٨٤).

التخريج:

[أم ٢٨ "واللفظ له" / منذ ٢٣٦ / هق ١٣٠ / هقع ٥٦٤ / هقغ ٢٢٥، ٢٢٦].

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يأتي.



١- رِوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ زَيدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كُنَّا بِالشَّامِ أَتَيتُ عُمَرَ ابنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، فَقَالَ: «**مِنْ أَيْنَ جِئْتَ بِهَذَا الْمَاءِ؟ مَا رَأَيْتُ مَاءً عَذْبًا وَلَا مَاءَ سَمَاءٍ أَطيَبَ مِنْهُ**»، قَالَ: قُلْتُ: جِئْتُ بِهِ مِنْ بَيْتِ هَذِهِ العَجُوزِ النَّصْرَانِيَّةِ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ أَتَاهَا، فَقَالَ: «**أَيتُهَا العَجُوزُ أَسْلِمِي تَسْلَمِي، بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالحَقِّ»، قَالَ: فَكَشَفَتْ رَأْسَهَا فَإِذَا مِثْلُ الثَّغَامَةِ؛ فَقَالَتْ: عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ وَإِنَّمَا أَمُوتُ الآنَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ**».

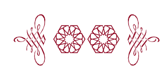
۞ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿قط ٦٣ "واللفظ له"، ٦٤ / هق ١٣١ / هقع ٥٦٤ / كر (٨/ ٣٣٩-٣٤٠) / عُيَينَة (حرب / الأول٣١ ط دار الحديث) / سعدان ٣٩﴾.

التحقيق

انظر الكلام عليه عقب الرواية التالية.



٢- رِوَايَةُ: «أَنَّهُ التَمَسَ لعُمَرَ وَضُوءًا فَلَم يَجدهُ إِلَّا عندَ نَصَرانية»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ زَيدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ التَمَسَ لِعُمَرَ وَضُوءًا فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا عِنْدَ نَصْرَانِيَّةٍ، فَاستَوهَبَهَا وَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ فَأَعْجَبَهُ حُسْنُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: **«مِنْ أَيْنَ هَذَا؟»** فَقَالَ لَهُ: مِنْ عِنْدِ هَذِهِ النَّصْرَانِيَّةِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيهَا، فَقَالَ لَهَا: **«أَسْلِمِي»** فَكَشَفَتْ عَنْ رَأْسِهَا فَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ ثَغَامَةٌ بَيْضَاءُ، فَقَالَتْ: أَبَعْدَ هَذِهِ السِّنِّ؟.

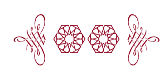
❁ **الحكم:** إسناده ضعيف.

التخريج:

[عب ٢٥٦].

التحقيق

انظر الكلام عليه عقب الرواية التالية.



٣- رِوَايَةُ: «مِنْ بَيْتِ نَصْرَانِيَّةٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ جِدًّا: **«أَنَّ عُمَرَ تَوَضَّأَ مِنْ بَيْتِ نَصْرَانِيَّةٍ»**.

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف.

التخريج:

[خ "تعليقًا" تحت باب «وضوء الرجل مع امرأته، وفضل وضوء المرأة» / عيينة (حرب / الأول ٢٧ ط دار الحديث) "واللفظ له" / إسلام (١٠/ ٧٠٥)].

التحقيق

الأثر مداره برواياته السابقة على سفيان بن عُيَينَة، واختلف عليه:

فأخرجه الشافعي - ومن طريقه ابن المنذر والبيهقي في (الكبرى ١٣٠)-.

وعبد الرزاق في (المصنف).

وعلي بن حرب، كما في (حديثه عن سفيان ٢٧) - ومن طريقه الذهبي في (تاريخ الإسلام ١٠/ ٧٠٥) -.

وخلاد بن أسلم - كما عند الدارقطني (٦٤) -.

أربعتهم: عن ابن عُيَينَة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه؛ أن عمر... الأثر.

وهذا إسناد رجاله ثقات ظاهره الصحة؛ **ولذا صحَّحه جماعة من أهل العلم:**

فنقل ابنُ العربي في (أحكام القرآن ٢/ ٤٢)، وفي (المسالك في شرح موطأ مالك ٥/ ٢٣٥) تصحيحَه عن **الدارقطني**[1]، **وصحَّحه القرطبي** في (التفسير ٦/ ٧٨)، **والنووي** في (المجموع ١/ ٢٦٣) وفي (خلاصة الأحكام ١/ ٨٢)، **وابن تيمية** في (الفتاوى الكبرى ١/ ٢٢٥)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ٩٦).

إلَّا أنه معل بالانقطاع؛ فقد رواه علي بن حرب، كما في (حديثه عن سفيان ٣١)، - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٨/ ٣٣٩) -.

---

(١) ولم نقف عليه في النسخ المطبوعة من (السنن)، ولا ذكره الحافظ في (إتحافه)، وهذا الأمر متكرر جدًّا مع الدارقطني، فالذي يظهر لنا - والله أعلم - أن هناك بعض النسخ لسنن الدارقطني، بها تعليقات له على الأحاديث، لم يقف عليها أحد ممن تصدى لنشر الكتاب.

وسعدان بن نصر، كما في «جزء من حديثه» (٣٩)، - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ١٣١)، و(الصغرى ٢٢٦)، و(المعرفة ٥٦٥) -.

وأحمد بن إبراهيم البوشنجي - كما عند الدارقطني (٦٣) -.

ثلاثتهم، عن سفيان بن عُيَينَة، قال: حَدَّثُونَا عن زيد بن أسلم، عن أبيه - وَلَم أَسمَعهُ منهُ - قال: . . . فذكر الأثر.

وهذا صريح في أنَّ سفيان لم يسمعه من زيد بن أسلم، **ولذا قال ابنُ دقيق العيد:** «فيه انقطاعٌ بين سفيانَ وزيدِ بن أسلم» (الإمام ١/ ٢٩١).

وقال ابن حجر: «ولم يسمعه ابنُ عُيَينَةَ من زيد بن أسلم» (فتح الباري ١/ ٢٩٩)، وقال في (تغليق التعليق): «وهذا إسناد ظاهرة الصحة، وهو منقطع» (التغليق ٢/ ١٣١).

قلنا: وقد جاء التصريح بالواسطة في روايةٍ عن ابنِ عُيَينَةَ؛ **قال الحافظ:** «وأخرجه الإسماعيلي من حديث ابنِ عُيَينَة فقال: عن ابن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدِّه، به» (تغليق التعليق ٢/ ١٣٢).

وقال ابن حجر بإثره: «وأولاد زيد بن أسلم هم: عبد الله، وعبد الرحمن، وأسامة، وهم ضعفاء وأمثلهم عبد الله، والله أعلم مَنْ عَنى ابن عيينة منهم».

وقال في (الفتح ١/ ٢٩٩): «ورواه الإسماعيلي من وجه آخر عنه بإثبات الواسطة فقال: عن ابن زيد بن أسلم عن أبيه، به. وأولاد زيد هم: عبد الله، وأسامة، وعبد الرحمن، وأوثقهم وأكبرهم عبد الله، وأظنُّه هو الذي سمع ابن عُيَينَة منه ذلك؛ ولهذا جزم به البخاري».

قلنا: وقول الحافظ في (التغليق)، أجود من قوله في (الفتح)، إذ لم يجزم

في الأول كما جزم في الثاني، وضعَّف جميعَ أولاد زيد، وأما أكبرهم عبد الله، فالجمهور على تضعيفه كما في (تهذيب التهذيب ٥/ ٢٢٢ - ٢٢٣)، ولذا قال الحافظ في (التقريب ٣٣٣٠): «صدوق فيه لين».

ولأجل قول الحافظ في (الفتح)، قال الشيخ الألباني: «وصله الشافعي وعبد الرزاق بإسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع، وقد وصله الإسماعيلي والبيهقي بسند جيد»! (مختصر صحيح البخاري ١/ ٨٦).

وفي معنى هذا الأثر: حديث عمران بن حصين الطويل، أن النبي ﷺ استقى هو وأصحابه من مزادتين لامرأة مشركة، وهو حديث متفق عليه، وسيأتي تخريجه في باب: «طهارة البزاق»، وباب «آنية المشركين»، وغيرهما.





فهرس الموضوعات

الموضوع | الصفحة

أبواب الأسآر

٢٠- باب سؤر ما يؤكل لحمه

❑ حديث البراء ٥

٢١- باب سؤر الهرة

❑ حديث كبشة عن أبي قتادة ٨
◆ رواية: «ليست بنجس» ١٥
◆ رواية: «السنور من أهل البيت» ١٦
◆ رواية: «فقال ما صنعت إلا ما رأيت» ١٨
◆ رواية: «كان النبي ﷺ يفعله» ١٩
◆ رواية: «عن أنس، عن أبي قتادة» ٢٠
❑ حديث عائشة ٢٢
◆ رواية موقوفة على عائشة ٢٤
◆ رواية: «كان رسول الله يمر بالهر» ٢٥
◆ رواية: «إنها ليست بنجس، هي كبعض أهل البيت» ٣٠

◆ رواية: «... قد أصابت منه الهرة» ٣٢
◆ رواية: «كنت أغتسل أنا والنبي» ٣٣
◆ رواية: «نتطهر من إناء واحد» ٣٤
◆ رواية: «وشرب منه» ٣٧
❑ **حديث جابر بن عبد الله** ٣٩
❑ **حديث أنس بن مالك** ٤١
❑ **حديث أبي هريرة** ٤٣
◆ رواية مختصرة ٤٤
❑ **حديث آخر عن أبي هريرة** ٤٩
❑ **حديث أبي سعيد الخدري** ٥٥
❑ **حديث ثالث عن أبي هريرة بخلاف ما سبق في غسل الإناء إذا ولغ فيه الهر** ٥٦
◆ رواية: «والهرة مرة أو مرتين» ٥٧
◆ رواية: «قرة شك» ٥٧
◆ رواية: «والهرة مثل ذلك» ٦٦
◆ رواية: «يغسل الإناء من الهر كما يغسل من الكلب» ٦٨

٢٢- باب سؤر الكلب

❑ **حديث أبي هريرة** ٧٠
◆ رواية: «طهور (طهر) إناء أحدكم إذا ولغ» ٧٢

٢٣- باب سؤر الحمار

❑ **حديث أنس بن مالك** ٧٣
❑ **حديث جابر بن عبد الله** ٧٦

◆ رواية: «توضأ بما أفضلت السباع» ٨٠

٣٤- باب سؤر الفرس

❑ **حديث عبد الله بن عمر موقوفًا** ٨١

٣٥- باب سؤر السباع

❑ **حديث جابر بن عبد الله** ٨٢
❑ **حديث أبي سعيد الخدري** ٨٣

٣٦- باب سؤر الحائض

❑ **حديث عائشة** ٨٤
◆ رواية: «مقدام بن شريح، عن أبيه قال: سألت عائشة...» . ٨٧
◆ رواية: «هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث؟» ٨٨

٣٧- باب سؤر المؤمن

❑ **حديث أنس بن مالك** ٨٩
◆ رواية مختصرة: «شرب لبنا وهو قائم» ٩٢
◆ رواية: «وعن يساره عبد الرحمن بن عوف» ٩٥
◆ رواية: «فقال عبد الرحمن بن عوف: أعط أبا بكر» ٩٥
◆ رواية: «يا عمر إن الذي على اليمين أحق» ٩٧
❑ **حديث سهل بن سعد** ٩٩
◆ رواية: «بسؤرك» ١٠٠
❑ **حديث أبي هريرة** ١٠٣
◆ رواية بسياق مختصر ليس فيها ذكر أهل الصفة ١٠٧

❑ حديث جابر بن عبد الله ١٠٩
◆ رواية: «أتى قوما من الأنصار يعود مريضا فاستسقاهم وجدول قريب» ١١٣
◆ رواية: «دعا رسول الله ﷺ رجلا من الأنصار إلى جانبه ماء في ركي» ١١٤
❑ حديث آخر عن جابر ١١٦
◆ رواية: «فشربنا وتوضأنا ... خذوا بسم الله» ١١٧
◆ رواية: «ونحن يومئذ بضعة عشر ومائتان» ١١٩
◆ رواية: «شكا الناس يوما العطش» ١٢١
◆ رواية: «فاغتسلوا وتوضئوا وشربوا» ١٢٣
◆ رواية في «فضل لا إله إلا الله» ١٢٥
❑ حديث جابر ١٢٧
❑ حديث عبد الله بن مسعود ١٢٩
◆ رواية: «كنت في غنم لآل أبي معيط» ١٣٢
❑ حديث أم هانئ ١٣٥
◆ رواية «إن الصائم المتطوع بالخيار» ١٣٧
◆ وفي رواية: «لا يضرك» ١٣٨
◆ رواية: «لا يضرك إن كان تطوعًا» ١٣٩
◆ رواية: «أصوم قضاء» ١٤٠
❑ حديث عبد الله بن الحارث بن نوفل مرسلًا ١٥٧
❑ حديث أبي صالح باذام مرسلًا ١٥٨
❑ حديث جعدة المخزومي مرسلًا ١٦٠
❑ حديث أبي نوفل بن أبي عقرب مرسلًا ١٦١
❑ حديث نضلة بن عمرو ١٦٣

◆ رواية: «فحلبت فيها فشربتها» ١٦٤
❑ حديث معن بن نضلة مرسلًا ١٧١
❑ حديث ابن عباس ١٧٣
◆ رواية: «أهدت خالتي أم حفيد إلى أختها ميمونة» ١٧٤
❑ حديث أم عفيق ١٨٦
❑ حديث عبد الله بن بسر ١٨٧
❑ حديث عبد الله بن أبي حبيبة ١٨٨
❑ حديث غلام من أهل قباء ١٩٢
❑ حديث حكيم بن حزام ١٩٣

٢٨- باب ما روي في فضل الشرب من سؤر المؤمن

❑ حديث ابن عباس ١٩٥
❑ حديث أبي أمامة وغيره ١٩٨
❑ حديث: «سؤر المؤمن شفاء» ٢٠١
❑ حديث: «ريق المؤمن شفاء» ٢٠٣

٢٩- باب سؤر المشرك

❑ حديث عمر موقوفًا ٢٠٥
◆ رواية مطولة ٢٠٧
◆ رواية: «أنه التمس لعمر وضوءًا فلم يجده إلا عند نصرانية» . ٢٠٨
◆ رواية: «من بيت نصرانية» ٢٠٨
❑ فهرس الموضوعات ٢١٢